



الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ج 93/03 (2/14) 45/ - ق (50)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
على المستوى الوزاري
الدورة العادية (93)

التقرير والقرارات

القاهرة: 13 ربيع الثاني 1435 هـ الموافق 13 فبراير / شباط
2014 م

فهرس

الصفحة	
8-5	التقرير
5	أولاً الافتتاح
7	ثانياً إقرار جدول أعمال المجلس
43-9	ثالثاً القرارات

الصفحة	رقم القرار	الموضوع	البند
9	1977	أ - تقرير الأمين العام - متابعة تنفيذ قرارات الدورة (92) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي - نشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي فيما بين دورتي المجلس (92) و(93)	1.
10	1978	تطوير العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك	2.
12	1979	اجتماع اللجنة الوزارية المعنية بالمتابعة والإعداد للقمم العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الرابعة (تونس: يناير/ كانون ثان 2015)	3.
14	1980	الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورتها العادية (25) (الكويت: 25 - 2014/3/26)	4.
16	1981	تفعيل اللجان القطاعية المشتركة في إطار التعاون بين الدول العربية ودول أمريكا الجنوبية	5.
17	1982	متابعة تنفيذ إعلان ليما الصادر عن القمة الثالثة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية (ليما: 1-2/10/2012) - الجوانب الاقتصادية	6.
18	1983	متابعة تنفيذ إعلان الكويت وقرارات القمة العربية الإفريقية في دورتها الثالثة (الكويت: 19-20 نوفمبر/ تشرين ثان 2013) - الجوانب الاقتصادية	7.
19	1984	محور أعمال الدورة: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي	8.
22	1985	الاستثمار في الدول العربية.	9.

البند	الموضوع	رقم القرار	الصفحة
10.	إنشاء "مجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ"	1986	23
11.	مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي	1987	25
12.	إنشاء لجنة عربية دائمة لإعداد وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء	1988	26
13.	أ- المنتديات العربية الدولية 1- نتائج الاجتماع الوزاري الأول لوزراء الاقتصاد والتجارة والاستثمار في الدول العربية وتركيا (مرسين - تركيا : 2013/9/25)	1989	27
28	2- اجتماع الدورة الخامسة لمؤتمر رجال الأعمال العرب والصينيين والدورة الثالثة لندوة الاستثمار (الصين - تشنغ دو 8-2013/12/10)	1990	
29	3- الدورة الثالثة للمنتدى الاقتصادي العربي الياباني (طوكيو/ اليابان: 2013/12/17-15)	1991	
30	ب - دراسة تقييميه تحليلية عن نتائج المنتديات العربية الدولية	1992	
14.	متحف طوابع البريد العربي الكائن في المقر الدائم للأمانة العامة للجامعة بالقاهرة	1993	31
15.	عضوية جامعة الدول العربية بصفة مراقب في منظمة التجارة العالمية	1994	32
16.	مشروع الاعتماد على الذات ودعم الإنسان في دولة فلسطين	1995	33
17.	مشروع بناء القدرات لتوعية الأهالي بكيفية التعامل مع مرض التوحد	1996	34
18.	دعم حقوق الأشخاص المسنين في الرعاية الاجتماعية والصحية	1997	35
19.	التخطيط الاستراتيجي والاستشرافي للسياسات الاجتماعية في الدول العربية	1998	36
20.	تطوير معايير أداء وأثر السياسات الاجتماعية في الدول العربية	1999	37
21.	التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنمية	2000	38
22.	تقارير المجالس الوزارية واللجان	2001	39
23.	تأكيد موعد ومكان عقد الدورة (94) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وتحديد موعد ومكان عقد الدورة (95).	2002	42

221 - 45	<p style="text-align: right;">المرفقات:</p> <p>1- قائمة المشاركين</p> <p>2- الكلمات</p> <p>3- تقرير وتوصيات الاجتماع (36) للجنة التنفيذ والمتابعة (2013/12/31-29)</p> <p>4- تقرير وتوصيات الاجتماع (26) للجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية (2013/10/30-27)</p> <p>5- تقرير وتوصيات الاجتماع (27) للجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية (2014/2/5-2)</p> <p>6- تقرير وتوصيات اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية (2013/11/11-10)</p> <p>7- تقرير وتوصيات اجتماع مدراء عامين الجمارك في الدول العربية (31) (مراكش - المملكة المغربية) (29- 2014/1/30)</p> <p>8- تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية (2013/12/26-25)</p> <p>9- تقرير وتوصيات الاجتماع (25) للجنة الاتحاد الجمركي العربي (2013/11/7-6)</p> <p>10- تقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي (مقر الأمانة العامة للجامعة: 8-2014/2/9)،</p> <p>11- محضر اجتماع لجنة مؤسسات المجتمع المدني (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/2/9)،</p>	
----------	---	--

المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري الدورة العادية (93)

القاهرة: 13 ربيع الثاني 1435 هـ الموافق 13 فبراير / شباط 2014 م

التقرير والقرارات

أولاً: الافتتاح:

1. تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1975 بتاريخ 2013/9/12 بشأن موعد ومكان انعقاد الدورة (93) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، عقدت الدورة (93) للمجلس على المستوى الوزاري بتاريخ 2014/2/13 بمقر الأمانة العامة.
2. شارك في الاجتماع ممثلون عن الدول العربية الأعضاء، والمؤسسات المالية العربية والمنظمات العربية المتخصصة والاتحادات العربية، والأمانة العامة. (مرفق رقم (1) قائمة المشاركين).
3. افتتح الاجتماع سعادة السفير / محمد سعد العلمي - سفير المملكة المغربية والمندوب الدائم لدى جامعة الدول العربية الذي تولت دولته رئاسة الدورة (92) بكلمة رحب فيها بالسادة المشاركين. وأشار سيادته إلى أن أشغال المجلس الاقتصادي والاجتماعي حافلة بالمحطات الهامة على صعيد العمل العربي المشترك والتي كان من أبرزها عقد الدورة الاستثنائية للمجلس بالخرطوم بجمهورية السودان وذلك لبحث الإجراءات الكفيلة بتنفيذ مبادرة فخامة الرئيس عمر حسن أحمد البشير، الخاصة بالاستثمار الزراعي العربي في السودان للمساهمة في سد الفجوة الغذائية وتحقيق الأمن الغذائي العربي وهي إشارة قوية على مدى الوعي بضرورة وأهمية العمل الاقتصادي العربي المشترك. كما تقدم بالشكر إلى أعضاء اللجان والخبراء والفنيين العرب الذين ساهموا بشكل فعال في تنفيذ القرارات الصادرة عن القمم العربية العادية والقمم العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية وكذا القرارات الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي. كما أشار إلى انه تم عقد العديد من الاجتماعات الرامية إلى استكمال منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتهيئة البنية اللازمة لإطلاق الاتحاد الجمركي العربي، ونفعل اتفاقية عربية موحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية.
4. تولت الجمهورية الإسلامية الموريتانية رئاسة الدورة (93) للمجلس الاقتصادي

والاجتماعي ، وألقى معالي الدكتور/ سيدي بيها التاه - وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية بالجمهورية الإسلامية الموريتانية كلمة تقدم في بدايتها بالتعازي لأشقائنا في الجزائر اثر فاجعة حادثة الطائرة العسكرية. ثم رحب بالسادة الحضور وأشاد بالأداء المتميز خلال الدورة المنصرمة التي تولت رئاستها المملكة المغربية الشقيقة. وقد أشار معاليه بأن موريتانيا أصبحت مؤهلة أكثر من أي وقت مضى للقيام بدور محوري في تعزيز التعاون العربي الأفريقي خصوصاً بعد ما قامت به من إصلاحات جوهرية مكنت من تحقيق أعلى نسبة نمو في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ومن تخفيض مستوى البطالة بشكل كبير . مشيراً إلى أن هذه الدورة منوط بها النظر في العديد من القضايا والموضوعات التي يرجى منها الارتقاء بحجم التجارة البينية العربية والعمل على رفع التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه دولنا العربية فرادي وجماعات .

5. ألقى معالي الدكتور/ نبيل العربي - الأمين العام لجامعة الدول العربية - كلمة رحب فيها بأعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وقد أشار معاليه في البداية إلى الدورة الاستثنائية الناجحة التي انعقدت في الخرطوم يومي 19-20 يناير 2014 والتي تناولت مبادرة فخامة رئيس جمهورية السودان للاستثمار الزراعي العربي في السودان للمساهمة في سد الفجوة الغذائية وتحقيق الأمن الغذائي العربي. وقد أشار معاليه إلى الأوضاع التي تزداد سوءاً في سورية، والتي يزداد معها أعداد النازحين إلى دول الجوار، فضلاً عن الأوضاع في فلسطين وما يعانيه الشعب الفلسطيني الشقيق من تردي في الأوضاع الاجتماعية والتنمية، مشيراً أنه في هذا الإطار وضعت الأمانة العامة على مشروع جدول أعمال القمة العربية في دورته الخامسة والعشرين القادمة في مارس في دولة الكويت موضوع إنشاء آلية تنسيق عربية مشتركة للشؤون الإنسانية والإغاثية في المنطقة العربية. كما أكد معاليه على ضرورة معالجة قواعد المنشأ العربية التي من شأنها العمل على تيسير وانسياب التبادل التجاري بين الدول العربية الأعضاء . أوضح معاليه إن ما شهدته المنطقة العربية من ثورات انطلقت في الأساس بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية مما جعلنا نعيد النظر في السياسات الاجتماعية في المنطقة ووضع تصور في هذا الشأن (مرفق رقم (2) نص الكلمات).

6. سبق انعقاد الدورة (93) للمجلس اجتماع اللجنة الاجتماعية يوم 2014/2/9 واجتماع اللجنة الاقتصادية يومي 10 و 2014/2/11 ، واجتماع المجلس على مستوى كبار المسؤولين يوم 2014/2/12، الذي رفع توصية بمشاريع القرارات المعروضة على

الدورة العادية (93) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري.

ثانياً: إقرار جدول أعمال المجلس على النحو التالي :

استعرض المجلس بنود مشروع جدول أعماله، وأقره على النحو التالي:

البند الأول:	تقرير الأمين العام - متابعة تنفيذ قرارات الدورة (92) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. - نشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي فيما بين دورتي المجلس (92) و(93).
البند الثاني:	تطوير العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك
البند الثالث:	اجتماع اللجنة الوزارية المعنية بالمتابعة والإعداد للقمم العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الرابعة (تونس: يناير/ كانون ثان 2015)
البند الرابع:	الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورتها العادية (25) (الكويت: 25 - 2014/3/26)
البند الخامس:	تفعيل اللجان القطاعية المشتركة في إطار التعاون بين الدول العربية ودول أمريكا الجنوبية
البند السادس:	متابعة تنفيذ إعلان ليما الصادر عن القمة الثالثة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية (ليما: 1-2/10/2012) - الجوانب الاقتصادية.
البند السابع:	متابعة تنفيذ إعلان الكويت وقرارات القمة العربية الإفريقية في دورتها الثالثة (الكويت: 19-20 نوفمبر/ تشرين ثان 2013) - الجوانب الاقتصادية
البند الثامن:	محور أعمال الدورة: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي
البند التاسع:	الاستثمار في الدول العربية
البند العاشر:	إنشاء "مجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ".
البند الحادي عشر:	مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي
البند الثاني عشر:	إنشاء لجنة عربية دائمة لإعداد وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء
البند الثالث عشر:	أ - المنتديات العربية الدولية 1- نتائج الاجتماع الوزاري الأول لوزراء الاقتصاد والتجارة والاستثمار في الدول العربية وتركيا (مرسين- تركيا : 2013/9/25) 2- اجتماع الدورة الخامسة لمؤتمر رجال الأعمال العرب والصينيين والدورة الثالثة لندوة الاستثمار(الصين -تشنغ دو 8-2013/12/10)

3- الدورة الثالثة للمنتدى الاقتصادي العربي الياباني (طوكيو/ اليابان: 15- (2013/12/17 ب - دراسة تقييمية تحليلية عن نتائج المنتديات العربية الدولية	
متحف طوابع البريد العربي الكائن في المقر الدائم للأمانة العامة للجامعة بالقاهرة	البند الرابع عشر:
عضوية جامعة الدول العربية بصفة مراقب في منظمة التجارة العالمية	البند الخامس عشر:
مشروع الاعتماد على الذات ودعم الإنسان في دولة فلسطين	البند السادس عشر:
مشروع بناء القدرات لتوعية الأهالي بكيفية التعامل مع مرض التوحد	البند السابع عشر:
دعم حقوق الأشخاص المسنين في الرعاية الاجتماعية والصحية	البند الثامن عشر:
التخطيط الاستراتيجي والاستشرافي للسياسات الاجتماعية في الدول العربية	البند التاسع عشر:
تطوير معايير أداء وأثر السياسات الاجتماعية في الدول العربية	البند العشرون:
التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنمية	البند الحادي والعشرون:
تقارير المجالس الوزارية واللجان	البند الثاني والعشرون:
تأكيد موعد ومكان عقد الدورة (94) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وتحديد موعد ومكان عقد الدورة (95).	البند الثالث والعشرون:

ثالثاً: ناقش المجلس الاقتصادي والاجتماعي البنود المدرجة على جدول الأعمال، واتخذ بشأنها
القرارات التالية:

البند الأول:

تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس (92) و(93)

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- متابعة تنفيذ قرارات الدورة (92) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي،
- ونشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بين دورتي المجلس (92) و(93)،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقر

1. الإحاطة علماً بتقرير الأمين العام حول تنفيذ قرارات الدورة (92) للمجلس، ونشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بين دورتي المجلس (92) و(93).
2. التأكيد على منظمات العمل العربي المشترك ضرورة الالتزام بتنفيذ القرارات الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والطلب من الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لذلك.

(ق 1977 - د.ع 93-13/2/2014)

البند الثاني:

تطوير العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
 - وقرار قمة الدوحة رقم 572 بتاريخ 2013/3/26،
 - وتقرير اللجنة المستقلة لإصلاح وتطوير الجامعة العربية،
 - والتقرير النهائي للجنة المكلفة بدراسة "حالة الاتفاقيات متعددة الأطراف المبرمة في إطار جامعة الدول العربية ومدى تفعيلها"،
 - وقرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 7652 د.ع 140 بتاريخ 2013/9/1،
 - وورقة العمل التي أعدتها الأمانة العامة في ضوء المقترحات الواردة في تقرير اللجنة المستقلة رفيعة المستوى والدول الأعضاء،
 - وتقرير وتوصيات نتائج الاجتماع الثاني لفريق العمل الثالث الخاص بتطوير العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك بتاريخ 2014/1/28.
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

أولاً: الإحاطة علماً بما جاء في تقرير وتوصيات فريق العمل الثالث الخاص بتطوير العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك الذي انعقد بتاريخ 2014/1/28، على أن يستكمل أعماله في أعقاب الدورة (25) للقمة العربية المقرر عقدها في دولة الكويت مارس 2014، مع مشاركة كبار المسؤولين في المجلس الاقتصادي والاجتماعي في اجتماعات فريق العمل.

ثانياً: عرض ما يتم التوصل إليه في اللجنة المشكلة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن معايير مشاركة منظمات المجتمع المدني بصفة مراقب في أعمال المجلس على فريق العمل الرابع الخاص بالإصلاح وتطوير البعد الشعبي للعمل العربي المشترك للاستئناس برأيه قبل العرض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاتخاذ القرار اللازم في هذا الشأن.

ثالثاً: عرض التقرير والتوصيات الصادرة عن فريق العمل الثالث على اللجنة مفتوحة العضوية على مستوى المندوبين الدائمين لإصلاح وتطوير الجامعة العربية ومن ثم عرض الموضوع على كبار المسؤولين في الاجتماع التحضيري للقمّة (25) في الكويت، تمهيداً لعرضه على الاجتماع الوزاري للمجلس الاقتصادي والاجتماعي قبل انعقاد الدورة (25) للقمّة العربية المقرر عقدها في دولة الكويت مارس 2014.

(ق 1978 - د.ع 93-13/2/2014)

البند الثالث:

اجتماع اللجنة الوزارية المعنية بالمتابعة والإعداد للقمم العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الرابعة (تونس : يناير/كانون الثاني 2015)

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وتقرير الأمانة العامة (القطاعين الاقتصادي والاجتماعي) حول متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: 21-22 يناير/كانون الثاني 2013)،
- وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1957 - د.ع 92-12/9/2013) الخاص بالمتابعة والإعداد للقمم العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية،
- ونتائج الاجتماع الثاني للجنة الوزارية المعنية بالمتابعة والإعداد للقمم العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الرابعة (تونس: يناير/ كانون الثاني 2015)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،

يُقرر

أولاً: متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة

(الرياض: يناير/ كانون الثاني 2013).

1- الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة للجامعة والدول الأعضاء ومؤسسات العمل العربي المشترك والمجالس الوزارية المتخصصة لتنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: يناير/ كانون الثاني 2013).

2- مواصلة الأمانة العامة للجامعة والدول الأعضاء ومؤسسات العمل العربي المشترك والمجالس الوزارية المتخصصة جهودها في متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: يناير/ كانون الثاني 2013) وتقديم

تقارير دورية بالمستجدات تتضمن الإجراءات التي اتخذتها الجهات المعنية بالتنفيذ والصعوبات التي واجهتها والمقترحات والتوصيات للتغلب عليها.

ثانياً: الإعداد والتحضير للقمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الرابعة (تونس: يناير/ كانون الثاني 2015).

1- تشكيل لجنة مشتركة بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والجمهورية التونسية لدراسة المقترحات والمشروعات والبرامج المقترح عرضها على القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الرابعة (تونس: يناير/ كانون الثاني 2015)، طبقاً للمعايير التي أقرتها القمة في هذا الشأن، ومن ثم عرض ما تتوصل إليه على اللجنة المعنية بالمتابعة والإعداد للقمة العربية التنموية الاقتصادية والاجتماعية.

2- دعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك إلى موفاة الأمانة العامة للجامعة بالموضوعات المقترحة للعرض على القمة في دورتها الرابعة (تونس: يناير/ كانون الثاني 2015) وفقاً للمعايير المتبعة في هذا الشأن، تمهيداً لعرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر بشأنها، على أن تقدم الموضوعات إلى الأمانة العامة في موعد أقصاه 15 يوليو 2014.

3- الطلب من الأمانة العامة للجامعة بالتنسيق مع الدول الأعضاء، ومؤسسات العمل العربي المشترك والمجالس الوزارية العربية المتخصصة ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، للإعداد والتحضير الجيد لأعمال القمة وعقد الاجتماعات واللقاءات اللازمة في هذا الشأن.

(ق 1979 - د.ع 93-13/2/2014)

البند الرابع:

الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورتها العادية (25) (الكويت: 25 - (2014/3/26)

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وقرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم (280) بتاريخ 2004/5/23،
- والقرار رقم (1406) الصادر عن الدورة العادية السابعة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

1- أن يتضمن الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية الخامسة والعشرين الموضوعات التالية:

أ- تقرير حول متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن القمة العربية في دورتها العادية (24) (الدوحة: مارس/ آذار 2013)، بشأن الموضوعات الاقتصادية والاجتماعية.

ب- تقرير حول متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: 21-22/1/2013).

ج- تقرير مرحلي بشأن الإعداد والتحضير للقمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الرابعة (تونس: 2015).

د- مقترح إنشاء آلية عربية لتنسيق المساعدات الإنسانية والاجتماعية في الدول العربية.

هـ- الموضوعات الاقتصادية والاجتماعية الواردة من الدول الأعضاء ومؤسسات العمل العربي المشترك وفق المعايير والضوابط الخاصة بالعرض على القمة بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1406).

2- دعوة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة إلى سرعة موافاة الأمانة العامة بالموضوعات الاقتصادية والاجتماعية التي ترغب في إدراجها ضمن الملف الاقتصادي والاجتماعي للدورة (25) لمجلس الجامعة على مستوى القمة، وفق المعايير والضوابط الخاصة بالعرض على القمة في موعد أقصاه 24 فبراير/ شباط 2014، والطلب من الأمانة العامة إرسال الملف مع مشاريع القرارات إلى الدول الأعضاء قبل موعد بدء الاجتماعات التحضيرية للقمة بأسبوعين.

3- عقد اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي التحضيري للقمة العربية في دورتها العادية (25) (الكويت: مارس/ آذار 2014) على مستوى كبار المسؤولين يوم الخميس الموافق 2014/3/20 وعلى المستوى الوزاري يوم السبت الموافق 2014/3/22.

(ق 1980 - د.ع 93-2014/2/13)

البند الخامس:

تفعيل اللجان القطاعية المشتركة في إطار التعاون بين الدول العربية ودول أمريكا الجنوبية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وإعلان الدوحة الصادر عن القمة الثانية للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية (مارس/ آذار 2009)،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

الطلب من الأمانة العامة إعداد مذكرة شارحة تفصيلية تمهيداً لعرض الموضوع على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة.

(ق 1981 - د.ع 93-13/2/2014)

البند السادس:

متابعة تنفيذ إعلان ليما الصادر عن القمة الثالثة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية (ليما: 1- 2012/10/2) – الجوانب الاقتصادية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة العامة،
 - تقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

1. دعوة الأمانة العامة للجامعة (قطاع الشؤون الاقتصادية) والدول العربية والمجالس الوزارية المتخصصة والمنظمات العربية المتخصصة إلى مواصلة جهودها في متابعة تنفيذ الجوانب الاقتصادية في إعلان ليما.
2. دعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك إلى موافاة الأمانة العامة (قطاع الشؤون الاقتصادية) بالموضوعات الاقتصادية التي ترغب في عرضها على الاجتماع الثالث لوزراء الاقتصاد والمالية والتجارة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية والمزمع عقده عام 2014 في بوليفيا، وكذلك الفقرات التي ترغب في تضمينها في البيان الوزاري الذي سيصدر عن الاجتماع، وذلك في موعد أقصاه 2014/5/6.
3. تكليف الأمانة العامة (قطاع الشؤون الاقتصادية) بتقديم تقرير دوري إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي حول متابعة تنفيذ الجوانب الاقتصادية في إعلان ليما.

(ق 1982 - د.ع 93-2014/2/13)

البند السابع:

متابعة تنفيذ إعلان الكويت وقرارات القمة العربية الأفريقية في دورتها الثالثة (الكويت: 19- 20 نوفمبر/ تشرين الثاني 2013) – الجوانب الاقتصادية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة العامة،
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

1. شكر دولة الكويت على استضافة القمة العربية الأفريقية في دورتها الثالثة (الكويت: 19- 20 نوفمبر/ تشرين الثاني 2013)، وعلى ما قدمته من مساهمات مالية كبيرة تهدف إلى توثيق العرى بين الدول العربية والدول الأفريقية.
2. دعوة الأمانة العامة للجامعة (قطاع الشؤون الاقتصادية) والدول العربية والمجالس الوزارية المتخصصة والمنظمات العربية المتخصصة إلى مواصلة جهودها في متابعة تنفيذ القرارات الاقتصادية وكذلك الجوانب الاقتصادية في إعلان الكويت.
3. تكليف الأمانة العامة (قطاع الشؤون الاقتصادية) بتقديم تقرير دوري إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي حول متابعة تنفيذ الجوانب الاقتصادية الصادرة عن إعلان الكويت وقرارات القمة العربية الأفريقية الثالثة.

(ق 1983 - د.ع 93-13/2/2014)

البند الثامن:

محور أعمال الدورة : منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وتقرير وتوصيات الاجتماع (26) للجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية (27-2013/10/30)،
- وتقرير وتوصيات الاجتماع (25) للجنة الاتحاد الجمركي العربي (6-2013/11/7)،
- وتقرير وتوصيات اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية (10-2013/11/11)،
- وتقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية (25-2013/12/26)،
- وتقرير وتوصيات الاجتماع (36) للجنة التنفيذ والمتابعة (29-2013/12/31)،
- وتقرير وتوصيات اجتماع مدراء عامين الجمارك في الدول العربية (29-2014/1/30)،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

أولاً: متابعة مرحلة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

1- تحرير التجارة السلعية

- أ- الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع (36) للجنة التنفيذ والمتابعة (29-2013/12/31) (مرفق رقم 3). وعقد اجتماع لفريق عمل موضوع آلية مكافحة الإغراق والدعم والتدابير الوقائية للمعالجات التجارية مع الإشارة إلى كون هذا الموضوع لا يدخل ضمن اختصاصات لجنة المفاوضات التجارية.
- ب- الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع (26) للجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية (27-2013/10/30) (مرفق رقم 4).

- ج- الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع (27) للجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية (2014/2/5-2) (مرفق رقم 5). مع التوصية بما يلي:
- 1- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية إعداد قائمة بنود السلع غير المتفق عليها، وموافاة الدول بها في موعد أقصاه نهاية شهر فبراير 2014.
 - 2- الطلب من الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي لديها سلع حساسة في قائمة بنود السلع غير المتفق عليها موافاة الأمانة العامة للجامعة بهذه السلع معززة بالبيانات اللازمة.
 - 3- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية إعداد تقرير بقوائم السلع في ضوء البيانات التي ستزود الدول العربية الأعضاء بها.
 - 4- عقد اجتماع استثنائي على مستوى كبار المسؤولين في إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي وبمشاركة لجنة قواعد المنشأ لمناقشة التقرير وذلك خلال الفترة من 13 - 2014/5/15.

2- تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية

- 1- الموافقة على تقرير وتوصيات اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية (10-11/11/2013) (مرفق رقم 6).
- 2- تكليف الأمانة العامة للجامعة بإعداد ورقة عمل حول الإيجابيات، والعقبات والسلبات التي تواجه المرحلة التفاوضية للانتهاء من جولة بيروت وكذلك الفرص المتاحة للدول للاستفادة من الاتفاقية العربية للخدمات، وعرض ورقة العمل على المجلس في دورته القادمة.

3- التعاون الجمركي العربي

- 1- الموافقة على تقرير وتوصيات اجتماع مدراء عامين الجمارك في الدول العربية (31) (مراكش - المملكة المغربية) (29-30/1/2014) (مرفق رقم 7) مع التأكيد على أن لجنة الاتحاد الجمركي هي اللجنة المعنية بكافة قضايا الاتحاد الجمركي العربي.
- 2- الموافقة على تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية (25-26/12/2013) (مرفق رقم 8).

ثانياً: متابعة مرحلة الاتحاد الجمركي العربي:

1- الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع (25) للجنة الاتحاد الجمركي العربي (مرفق رقم 9). (2013/11/7-6)

2- تكليف الأمانة العامة بعرض تقرير على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة حول واقع المراحل التي وصلتها المفاوضات المتعلقة بإنشاء الاتحاد الجمركي العربي، وقيامها بعرض مرئيات الدول لخطة التحرك خلال المرحلة القادمة.

(ق 1984 - د.د ع 93-2014/2/13)

الاستثمار في الدول العربية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

▪ مذكرة الأمانة العامة،

▪ وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

التصديق على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية المعدلة

لوضعها موضع التنفيذ مع بداية عام 2014

1. دعوة الدول العربية إلى الإسراع في التصديق على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية المعدلة لوضعها موضع التنفيذ وذلك تنفيذاً لقرارات قمة الرياض الاقتصادية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.

2. الطلب من الدول العربية الأعضاء التعاون مع الأمانة العامة في الأمور والقضايا المتعلقة بالاستثمار، وموافاتها بنقاط الاتصال المعنية للتواصل معها فيما يتعلق بموضوعات الاستثمار.

(ق 1985 - د.ع 93-13/2/2014)

إنشاء مجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- و"إعلان جدة" الصادر عن معالي السادة الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية (جدة: 2012/3/25)،
- وقرار اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية في دورتها الاستثنائية (مقر الأمانة العامة للجامعة: 8 و 2012/7/9)،
- وقرار معالي السادة الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ في اجتماعهم التأسيسي (مقر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالإسكندرية: 2012/11/7) بإنشاء مجلس وزاري عربي بمسمى "مجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ" ضمن منظومة العمل العربي المشترك؛ والموافقة على النظام الأساسي لمجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ بالصيغة المرفقة، وتكليف الأمانة الفنية للمجلس بعرض موضوع إنشاء مجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ ونظامه الأساسي على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة لإقراره،
- وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق1946- د.ع91 - 2013/2/14) الصادر في دورته (91) (القاهرة: 2013/2/14) وينص على: "إعادة مشروع تأسيس مجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ إلى مزيد من الدراسة"،
- وقرار اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية رقم (ق1- ل د أ ج/ د29- 2013/4/10) الصادر في دورتها التاسعة والعشرين (مراكش: 2013/4/10-8)،
- وحيثيات تأسيس مجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ في صورتها النهائية المعتمدة من اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية في دورتها الاستثنائية (جنيف: 2013/7/5)،

- ومذكرة المملكة الأردنية الهاشمية رقم ج ع/3/2670 بتاريخ 2013/12/5 بالموافقة على مشروع النظام الأساسي لمجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ.
 - ومذكرة جمهورية مصر العربية رقم 12773 بتاريخ 2013/12/25 بالموافقة على إنشاء مجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ،
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،،،

يُقرّر

تكليف الأمانة العامة للجامعة بإعداد مذكرة شارحة حول علاقة عمل المجلس المراد إنشاؤه والمجالس الوزارية المتخصصة القائمة والمنظمات العربية المتخصصة وإرسالها إلى الدول بوقت كاف لدراستها، وعرض ذلك على الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تمهيداً للبت فيها.

(ق 1986 - د.ع 93-2014/2/13)

البند الحادي عشر:

مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وقرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية 22 في مدينة سرت- دولة ليبيا رقم (ق.ق.530 د.ع.22 - 2010/3/28)،
- وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري في دورته العادية 87 رقم (ق.1866 د.ع.87 - 2011/5/5)،
- وقرار مجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة في دورته العادية 23 رقم (ق.378 د.ع.23 - 2011/12/22)،
- وقرار الجمعية العمومية للمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة في دورتها 31 رقم (ق.14 ج.ع/د.31)،
- وقرار مجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة في دورته العادية 24 رقم (ق.401 د.ع.24 - 2012/12/25)،
- وقرار مجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة في دورته الاستثنائية رقم (ق.4 د.ع.ع - 2013/4/18)،
- وقرار مجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة في دورته العادية (25) رقم (ق.428 د.ع.25 - 2013/11/7)،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقرّر

1. دعوة الدول العربية الراغبة في التنفيذ الفعلي للمرحلة الأولى من مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي، التي تم اعتمادها من قبل وزراء الزراعة العرب، إلى التنسيق مع المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة.
2. دعوة المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة إلى تقديم تقرير دوري حول التقدم المحرز في تنفيذ مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي.

(ق 1987 - د.ع 93-13/2/2014)

البند الثاني عشر:

إنشاء لجنة عربية دائمة لإعداد وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وقرار مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب في دورته (30) في مقر الأمانة العامة للجامعة يومي 17-18/12/2013 رقم (ق1-د.ع 30-18/12/2013) في هذا الشأن،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة

- وفي ضوء المناقشات،

يُقر

تكليف الأمانة العامة بتعميم مقترح إنشاء لجنة عربية دائمة لإعداد وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء على الدول العربية تمهيداً لمناقشته في الدورة القادمة واتخاذ القرار النهائي بشأنها.

(ق 1988 - د.ع 93-13/2/2014)

البند الثالث عشر: أ - المنتديات العربية الدولية:

البند 13(أ)/1:

نتائج الاجتماع الوزاري الأول لوزراء الاقتصاد والتجارة والاستثمار في الدول العربية وتركيا (مرسين- تركيا : 2013/9/25)

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

-بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- والبيان الصادر عن الاجتماع الوزاري الأول لوزراء الاقتصاد والتجارة والاستثمار بين الدول العربية وتركيا (مرسين- تركيا: 2013/9/25)،
- والتصور الذي أعدته الأمانة العامة (قطاع الشؤون الاقتصادية)، لتشجيع التجارة والاستثمار بين الطرفين،
- ومذكرة دولة الكويت بشأن استضافة الاجتماع الثاني لوزراء الاقتصاد والتجارة والاستثمار بين الدول العربية وتركيا في الربع الأول من عام 2015،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

1. التأكيد على أهمية متابعة تنفيذ نتائج الاجتماع الأول لوزراء الاقتصاد والتجارة والاستثمار بين الدول العربية وتركيا، الذي عقد بمدينة مرسين التركية بتاريخ 2013/9/25، في إطار منتدى التعاون العربي التركي، في ضوء التصور الذي أعدته الأمانة العامة (قطاع الشؤون الاقتصادية)، لتشجيع التجارة والاستثمار بين الطرفين.
2. الترحيب باستضافة دولة الكويت للاجتماع الثاني لوزراء الاقتصاد والتجارة والاستثمار بين الدول العربية وتركيا في الربع الأول من عام 2015، والتأكيد على مشاركة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة والاتحادات فيه، دعماً للعلاقات العربية التركية.

(ق 1989 - د.ع 93-2014/2/13)

البند 13(أ)/2:

اجتماع الدورة الخامسة لمؤتمر رجال الأعمال العرب والصينيين والدورة الثالثة لندوة الاستثمار (الصين -تشنغ دو 2013/12/10-8)

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- والبيان الصادر عن الدورة الخامسة لمؤتمر رجال الأعمال العرب والصينيين والدورة الثالثة لندوة الاستثمار (الصين -تشنغ دو: 2013/12/10-8)،
- ومذكرة المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية مذكرة (رقم ج ع/1/2010 بتاريخ 2013 /9/12) بشأن استضافة أعمال الدورة السادسة لمؤتمر رجال الأعمال العرب والصينيين والدورة الرابعة لندوة الاستثمار،
- ومذكرة الجمهورية اللبنانية رقم 2666/ج/2013 بتاريخ 2013 /12/6 بشأن استضافة أعمال الدورة السادسة لمؤتمر رجال الأعمال العرب والصينيين والدورة الرابعة لندوة الاستثمار 2015،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

1. الترحيب باستضافة الجمهورية اللبنانية لأعمال الدورة السادسة لمؤتمر رجال الأعمال العرب والصينيين والدورة الرابعة لندوة الاستثمار في بيروت خلال عام 2015، والتأكيد على مشاركة الجانب العربي فيه، دعماً للعلاقات العربية الصينية.
2. دعوة الدول العربية للمشاركة الفاعلة في أعمال الدورة السادسة للاجتماع الوزاري لمنتهى التعاون العربي الصيني على مستوى وزراء الخارجية وكذلك اجتماع كبار المسؤولين من الجانبين في جمهورية الصين الشعبية - بجين خلال النصف الثاني من عام 2014.

3. التأكيد على استمرار التعاون مع الجانب الصيني والمشاركة الفاعلة في جميع
الفعاليات وعلى مختلف المستويات لأهمية التعاون معها والاستفادة من إمكاناتها
المتقدمة.

(ق 1990 - د.ع 93-2014/2/13)

الدورة الثالثة للمنتدى الاقتصادي العربي الياباني (طوكيو/

اليابان: 15-17/12/2013)

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- والإعلان الصادر عن الدورة الثالثة للمنتدى الاقتصادي العربي الياباني،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

1. حث الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك والقطاع الخاص والمجتمع المدني للمشاركة الفعالة في الدورة الرابعة للمنتدى الاقتصادي العربي الياباني المزمع عقدها باستضافة كريمة من المملكة المغربية خلال شهر ديسمبر 2014، وتقديم مبادرات بهذا الشأن، وذلك للدفع بالعلاقات العربية مع اليابان بما يحقق المصالح المتبادلة في مجالات التعاون المختلفة.

2. التأكيد على استمرار التعاون مع اليابان في كافة المجالات، والمشاركة في جميع الفعاليات وعلى مختلف المستويات لأهمية التعاون معها والاستفادة من إمكانياتها المتقدمة.

(ق 1991 - د.ع 93-2/13/2014)

البند الثالث عشر (ب):

دراسة تقييميه تحليلية عن نتائج المنتديات العربية الدولية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
 - وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1913-د.ع 89-2012/2/9) والذي تنص الفقرة (4) على الأتي: "الطلب من الأمانة العامة إجراء دراسة تقييميه تحليلية عن نتائج المنتديات العربية الدولية".
 - والدراسة المعدة من قبل الأمانة العامة المعنونة بـ "دراسة تقييميه تحليلية للعلاقات الاقتصادية مع دول المنتديات العربية الدولية".
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

1. دعوة الدول العربية إلى الاستفادة من الفرص التي تتيحها المنتديات القائمة، من خلال تكثيف العمل الثنائي مع دول المنتديات؛ باعتبار أن المنتديات مكملة وليست بديلاً عن العمل الثنائي.
2. الطلب من الدول العربية الإسترشاد بنتائج هذه الدراسة تحضيراً للمنتديات المقبلة.

(ق 1992 - د.ع 93-2014/2/13)

البند الرابع عشر:

متحف طوابع البريد العربي الكائن في المقر الدائم للأمانة العامة للجامعة بالقاهرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة العامة،
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

تكليف الأمانة العامة بإحالة موضوع تمديد مدة سريان مذكرة التفاهم المبرمة مع دولة قطر بشأن إعارتها متحف البريد، إلى مجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات، وتفويضه باتخاذ القرار المناسب في هذا الشأن.

(ق 1993 - د.ع 93-13/2/2014)

البند الخامس عشر:

عضوية جامعة الدول العربية بصفة مراقب في منظمة التجارة العالمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة العامة،
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتقديم مقترحات بشأن دعم عضوية الجامعة في منظمة التجارة العالمية بصفة مراقب وتفعيل مشاركة الدول العربية في أعمالها وذلك بالتنسيق مع ممثلي الدول العربية أعضاء منظمة التجارة العالمية وبعثة الجامعة في جنيف والاستعانة بأية خبرات أخرى.

(ق 1994 - د.ع 93-13/2/2014)

البند السادس عشر:

مشروع الاعتماد على الذات ودعم الإنسان في دولة فلسطين

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة العامة،
 - والمذكرة رقم (12/2962/م/ف/2013) بتاريخ 2013/12/31، الواردة من المندوبية الدائمة لدولة فلسطين،
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

الطلب من دولة فلسطين التقدم بمشروع الاعتماد على الذات ودعم الإنسان في دولة فلسطين إلى الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، لاتخاذ ما يراه مناسباً نحو تمويل المشاريع التنموية الصغيرة ضمن المشروع في إطار تنفيذ مبادرة حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح - أمير دولة الكويت بشأن توفير الموارد المالية اللازمة لدعم وتمويل مشاريع القطاع الخاص الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي، ووفقاً للقواعد المعمول بها في هذا الشأن.

(ق 1995 - د.ع 93-2014/2/13)

البند السابع عشر:

مشروع بناء القدرات لتوعية أهالي بكيفية التعامل مع مرض التوحد

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة العامة،
 - والمذكرة رقم (12/2962/م ف/2013) بتاريخ 2013/12/31، الواردة من المندوبية الدائمة لدولة فلسطين،
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

عرض موضوع بناء القدرات لتوعية أهالي بكيفية التعامل مع مرض التوحد على الدورة القادمة لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب لاتخاذ القرار اللازم في هذا الشأن.

(ق 1996 - د.د ع 93-2014/2/13)

البند الثامن عشر:

دعم حقوق الأشخاص المسنين في الرعاية الاجتماعية والصحية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- والمذكرة رقم (915) بتاريخ 2013/12/25، الواردة من المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

عرض موضوع دعم حقوق الأشخاص المسنين في الرعاية الاجتماعية والصحية على مجلسي وزراء الشؤون الاجتماعية والصحة العرب لإعداد دراسة في هذا الشأن وعرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورة قادمة.

(ق 1997 - د.د ع 93-13/2/2014)

البند التاسع عشر:

التخطيط الاستراتيجي والاستشرافي للسياسات الاجتماعية في الدول العربية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- والمذكرة رقم (915) بتاريخ 2013/12/25، الواردة من المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقر

الطلب من الأمانة العامة (القطاع الاجتماعي) بالتنسيق مع الأجهزة والمؤسسات العربية المعنية، وبالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة ذات العلاقة، تنظيم ندوة رفيعة المستوى حول موضوع التخطيط الاستراتيجي والاستشرافي في تحديد السياسات الاجتماعية، وعرض نتائجها على المجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة ذات العلاقة لاتخاذ اللازم بشأنها، تمهيداً لعرض تصور متكامل في هذا الشأن على المجلس في دورة قادمة.

(ق 1998 - د.ع 93-2014/2/13)

البند العشريون:

تطوير معايير أداء وأثر السياسات الاجتماعية في الدول العربية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- والمذكرة رقم (915) بتاريخ 2013/12/25، الواردة من المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

الطلب من الأمانة العامة (القطاع الاجتماعي) ومجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب بالتنسيق مع الجمهورية التونسية، إعداد دراسة حول أداء وأثر السياسات الاجتماعية على الأوضاع الاجتماعية في الدول العربية، بحيث تتضمن مقترح لتطوير تلك السياسات تمهيداً لعقد ندوة عربية متخصصة في هذا الشأن لإصدار التوصيات اللازمة، وعرض الموضوع على المجلس في دورة قادمة.

(ق 1999 - د.ع 93-2/13/2014)

البند الحادي والعشرون: التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة العامة،
 - والقرار رقم (1972) الصادر عن الدورة العادية (92) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (سبتمبر / أيلول 2013)،
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

1. الإحاطة علماً بتقرير الأمانة العامة حول التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنمية.
2. الطلب من الدول الأعضاء بالتنسيق مع المجالس الوزارية المتخصصة والمنظمات العربية المتخصصة تكثيف الاجتماعات على مستوى كبار المسؤولين في إطار التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنمية لمتابعة تنفيذ ما تم الاتفاق عليه من خطط عمل، وتحديث الخطط في مختلف مجالات التعاون كلما لزم الأمر، وعرض تقارير على الاجتماعات المشتركة على مستوى القمة بين الدول العربية والدول والتجمعات المعنية بالتعاون العربي الدولي.

(ق 2000 - د.ع 93-13/2/2014)

البند الثاني والعشرون: تقارير المجالس الوزارية واللجان

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
 - وتقرير وقرارات مجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات في دورته العادية (17) (الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: 2013/9/30)،
 - وتقرير وقرارات مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (26) (الإسكندرية - جمهورية مصر العربية: 2013 /10/23)،
 - وتقرير وقرارات المجلس الوزاري العربي للسياحة في دورته العادية (16) (المنامة - مملكة البحرين: 2013/10/31-30)،
 - وتقرير وقرارات مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة في دورته (25) (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/11/7)،
 - وتقرير وقرارات الدورة الثالثة والثلاثين لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب (عمان - المملكة الأردنية الهاشمية: 2013/12/15)،
 - وتقرير وقرارات مجلس الوزراء الإسكان والتعمير العرب في دورته العادية (30) (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/12/18-17)،
 - وتقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2014/2/9-8)،
 - ومحضر اجتماع لجنة مؤسسات المجتمع المدني (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/2/9)،
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

أولاً: المجالس الوزارية:

الإحاطة علماً بـ

- تقرير وقرارات مجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات في دورته العادية (17) (الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: 2013/9/30)
- تقرير وقرارات مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (26) (الإسكندرية - جمهورية مصر العربية: 2013 /10/23)
- تقرير وقرارات المجلس الوزاري العربي للسياحة في دورته العادية (16) (المنامة - مملكة البحرين: 2013/10/31-30)
- تقرير وقرارات مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة في دورته (25) (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/11/7)
- تقرير وقرارات الدورة الثالثة والثلاثين لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب (عمان - المملكة الأردنية الهاشمية: 2013/12/15).
- تقرير وقرارات مجلس الوزراء الإسكان والتعمير العرب في دورته العادية (30) (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/12/18-17)

ثانياً اللجان:

- الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والذي عقد بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية يومي 8-9/2/2014 (مرفق رقم 10) مع حذف البند الثاني المتعلق بمذكرات التفاهم التي وقعتها الأمانة العامة للجامعة مع بعض الدول الأعضاء لإسقاط المتأخرات على المنظمات العربية المتخصصة.
- الموافقة على الأنظمة واللوائح المكملة التالية للنظام الأساسي لموظفي الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالصيغة المرفقة.
 - أ- نظام مكافأة نهاية الخدمة لموظفي الأكاديمية.
 - ب- لائحة صندوق الرعاية الاجتماعية لموظفي الأكاديمية.
 - ج- لائحة صندوق الرعاية الطبية لموظفي وطلاب الأكاديمية.
 - د- اللائحة التنفيذية الخاصة باستخدام الخبراء في الأكاديمية
 - هـ- لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين والمعاشات للعاملين بالأكاديمية.
 - و- اللائحة التنفيذية الخاصة بالمتعاقدين في الأكاديمية.
 - ز- لائحة شؤون أعضاء هيئة التدريس بالأكاديمية.

■ الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع السادس عشر للجنة مؤسسات المجتمع المدني العربية والتي عقدت بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية يوم 2014/2/9 (مرفق رقم 11).

■ التأكيد على استمرار فريق العمل المكلف من المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم ق 1937 بتاريخ 2012/9/13 بشأن تطوير المعايير والضوابط الخاصة بمنح صفة مراقب لمؤسسات المجتمع المدني في الاجتماعات الخاصة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي وأجهزته الملحقة وعرض ما يتوصل إليه على فريق البعد الشعبي للاستئناس بآرائه وإثراء المعايير خلال مناقشات تقرير لجنة البعد الشعبي النهائي أمام اللجنة مفتوحة العضوية.

(ق 2001 - د.ع 93-2014/2)

البند الثالث والعشرون:

تأكيد موعد ومكان عقد الدورة (94) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وتحديد موعد ومكان عقد الدورة (95)

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1975 - د.ع 92-2013/9/12)،
- ووفقاً لنظامه الداخلي،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يُقرر

أولاً: عقد اجتماعي لجنة المفاوضات التجارية ولجنة التنفيذ والمتابعة بمقر الأمانة العامة خلال الفترة 3-2014/6/5 (أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس) الموافق 5-7 شعبان 1435هـ.

ثانياً: تحديد موعد عقد الدورة العادية (94) بمقر الأمانة العامة على النحو التالي:

- 1- اجتماع اللجنة الاجتماعية يوم الأحد 7 سبتمبر/ أيلول 2014، الموافق 12 ذو القعدة 1435هـ.
- 2- اجتماع لجنة مؤسسات المجتمع المدني الثامن عشر يوم الأحد 7 سبتمبر/ أيلول 2014، الموافق 12 ذو القعدة 1435هـ.
- 3- اجتماع اللجنة الاقتصادية يومي الاثنين والثلاثاء 8 - 9 سبتمبر/ أيلول 2014 م الموافق 13-14 ذو القعدة 1435هـ.
- 4- اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين يوم الأربعاء 10 سبتمبر/ أيلول 2014 م الموافق 15 ذو القعدة 1435هـ.
- 5- اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري يوم الخميس 11 سبتمبر/ أيلول 2014م الموافق 16 ذو القعدة 1435هـ.

ثالثاً: عقد اجتماعي لجنة المفاوضات التجارية ولجنة التنفيذ والمتابعة بمقر الأمانة العامة خلال الفترة 29-31/12/2014 (أيام الاثنين، الثلاثاء، الأربعاء) الموافق 7-9 ربيع الأول 1436 هـ.

رابعاً: تحديد موعد عقد الدورة العادية (95) بمقر الأمانة العامة على النحو التالي:

1- اجتماع اللجنة الاجتماعية يوم الأحد 15 فبراير/شباط 2015، الموافق 26 ربيع الثاني 1436 هـ.

2- اجتماع لجنة مؤسسات المجتمع المدني الثامن عشر يوم الأحد 15 فبراير/ شباط 2015، الموافق 26 ربيع الثاني 1436 هـ.

3- اجتماع اللجنة الاقتصادية يومي الاثنين والثلاثاء 16-17 فبراير/ شباط 2015، الموافق 27-28 ربيع الثاني 1436 هـ.

4- اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين يوم الأربعاء 18 فبراير/شباط 2015، الموافق 29 ربيع الثاني 1436 هـ.

5- اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري يوم الخميس 19 فبراير/ شباط 2015، الموافق 30 ربيع الثاني 1436 هـ.

(ق 2002 - د.ع 93-2/13/2014)



الأمانة العامة
أمانة المجلس، الاقتصاد، الاجتماع.

المرفقات

مرفق رقم (1)

قائمة المشاركين

قائمة بأسماء السادة رؤساء وفود
الدول العربية المشاركين بالاجتماع
الذي اقامه المجلس الاقتصادي



الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

الدولة	الاسم	المسمي الوظيفي
المملكة الأردنية الهاشمية	معالي الدكتور/ حاتم الحلواني	وزير الصناعة والتجارة والتموين
دولة الإمارات العربية المتحدة	سعادة السيد/ محمد صالح شلواح	الوكيل المساعد لشئون السياسات الاقتصادية بوزارة الاقتصاد
مملكة البحرين	سعادة الشيخ /راشد عبد الرحمن آل خليفة	السفير والمندوب الدائم
الجمهورية التونسية	سعادة السفير/ محمود الخميري	السفير والمندوب الدائم
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	سعادة السيد/ عيسى زلماطي	الأمين العام لوزارة التجارة
جمهورية جيبوتي	سعادة السفير / موسى محمد أحمد	السفير والمندوب الدائم
المملكة العربية السعودية	معالي الدكتور/ حمد بن سليمان البازعي	نائب وزير المالية
جمهورية السودان	معالي الدكتور/ محمد يوسف علي يوسف	وزير الدولة - وزارة المالية والاقتصاد الوطني
الجمهورية العربية السورية		
جمهورية الصومال الديمقراطية	السيد/ علي عمر أفرح	سكرتير أول بسفارة الصومال بالقاهرة
جمهورية العراق	سعادة السيد/ وليد حبيب الموسوي	وكيل وزير التجارة
سلطنة عمان	معالي /سلطان بن سالم بن سعيد الحبسي	الأمين العام للمجلس الأعلى للتخطيط
دولة فلسطين	معالي الدكتور/ جواد الناجي	وزير الاقتصاد الوطني
دولة قطر	سعادة الشيخ/احمد بن جاسم آل ثاني	وزير الاقتصاد والتجارة
جمهورية القمر المتحدة	سعادة السفير/ جعفر عبد الله شيخ	السفير والمندوب الدائم
دولة الكويت	معالي السيد/ انس خالد الصالح	وزير المالية
الجمهورية اللبنانية	سعادة السفير/ خالد زيادة	السفير والمندوب الدائم
دولة ليبيا	معالي الدكتور/ سهيل عبد المطلب أبو شبيحة	وزير الاقتصاد
جمهورية مصر العربية	سعادة السيد/ سيد البوص	مستشار وزير التجارة الخارجية والصناعة
المملكة المغربية	سعادة السفير/ محمد سعد العلمي	السفير والمندوب الدائم
الجمهورية الإسلامية الموريتانية	معالي الدكتور/ سيد ولد الناه	وزير الشؤون الاقتصادية والتعاون والتنمية
الجمهورية اليمنية	معالي الدكتور/ سعد الدين بن طالب	وزير الصناعة والتجارة

قائمة بأسماء السادة رؤساء وفود المنظمات
العربية المتخصصة المشاركون في اجتماع
المجلس الاقتصادي والاجتماعي على




الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

المسمى الوظيفي	الاسم	المنظمة/ المؤسسة
المدير العام	دكتور/ شيخة سيف الشامسي	منظمة المرأة العربية
المدير العام	الأستاذ الدكتور/ عبد الله حمد محارب	المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو)
المدير العام	السيد/ عقيل أحمد جاسم	المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية ودول مجلس التعاون لدول الخليج العربية
رئيس الأكاديمية	الأستاذ الدكتور/ إسماعيل عبد الغفار فرج	الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري
الأمين العام	السفير/ محمد جمال الدين البيومي	اتحاد المستثمرين العرب
مدير الشؤون الإدارية والمالية	السيد/ محمد أحمد	اتحاد إذاعات الدول العربية
المدير العام	دكتور/ رفيق على صالح	المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد)
المدير العام	دكتور/ طارق بن موسى الزدجالي	المنظمة العربية للتنمية الزراعية
المدير العام	السيد/ محمد بن يوسف	المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين
المدير العام	دكتور/ رفعت عبد الحليم الفاعوري	المنظمة العربية للتنمية الإدارية
المدير العام المساعد	السيد/ حيدر أبشر محمد	منظمة العمل العربية
المدير العام	السيد/ عبد المجيد المحجوب	الهيئة العربية للطاقة الذرية
الأمين العام المساعد	لواء/ فلاح مشاري	مجلس وزراء الداخلية العرب
المدير العام	السيد/ محمد العليج	الهيئة العربية للطيران المدني
الأمين العام	سعادة السفير/ محمد محمد الربيع	مجلس الوحدة الاقتصادية العربية
الأمين العام	السيدة/ خديجة الغرياني	المنظمة العربية لتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات
كبير الخبراء	دكتور/ حسن وداعه الله الحسن	المصرف العربية للتنمية الاقتصادية في أفريقيا
الأمين العام المساعد	دكتور/ فتحي محمد المنصوري	اتحاد مجالس البحث العلمي

مرفق رقم (2)

الكلمات



الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ج3/03/93/(02/14)-43-خ(0048)

اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة (93)
على المستوى الوزاري

كلمة

سعادة السفير / محمد سعد العلمي
السفير والمندوب الدائم للمملكة المغربية
لدى جامعة الدول العربية
رئيس الدورة (92)

القاهرة : 13 فبراير / شباط 2014

*Embassy Of The Kingdom
Of Morocco
The permanent mission to the
League of Arab States
Cairo*



سعادة المندوب الدائم للمملكة المغربية
المنشورية الدائمة لدى جامعة الدول
العربية

القاهرة

اجتماع الدورة (93) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

كلمة سعادة سفير المملكة المغربية
المنشورية الدائمة لدى جامعة الدول العربية

القاهرة 13 فبراير 2014

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الدكتور نبيل العربي، الأمين العام لجامعة الدول العربية أصحاب المعالي والسعادة

يطيب لي في مستهل هذه الكلمة أن أتقدم باسم وفد المملكة المغربية ونيابة عن كافة الوفود العربية المشاركة في أشغال اجتماعنا هذا بخالص الشكر وبالغ الامتنان لجمهورية مصر العربية، حكومة وشعباً، على حسن الضيافة وكرم الوفادة، كما أود بهذه المناسبة كذلك أن أتقدم باسمنا جميعاً بكامل التقدير والتنويه للأمانة العامة لجامعة الدول العربية على الجهود الكبيرة التي بذلتها من أجل ضمان الإعداد الجيد لأشغال اجتماعات المجلس في دورته (93).

أصحاب المعالي والسعادة

لقد كانت الدورة الثانية والتسعين من أشغال المجلس الاقتصادي والاجتماعي حافلة بالمحطات الهامة على صعيد العمل العربي المشترك، لعل من أبرزها عقد الدورة الاستثنائية للمجلس بالخرطوم بدولة السودان الشقيق، وذلك لبحث الإجراءات الكفيلة بتنفيذ مبادرة فخامة الرئيس عمر حسن أحمد البشير، الخاصة بالاستثمار في قطاع الزراعة في السودان لتوفير الأمن الغذائي العربي، وهي إشارة قوية على مدى الوعي بضرورة وأهمية العمل الاقتصادي العربي المشترك.

كما عرفت هذه الدورة تنظيم لقاءات للدول العربية كمجموعة لها نفس المواقف والحاجيات مع أهم الفاعلين الاقتصاديين سواء على الصعيد الجهوي أو الدولي.

وفي هذا الإطار، أود أن أعرب لكم جميعاً عن بالغ الامتنان على الجهود التي بذلتوها، سواء على مستوى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية أو من قبل الوفود العربية المشاركة، من أجل توحيد المواقف وبغاية التنسيق المحكم فيما بيننا للدفاع عن مصالحنا المشتركة.

وقد مكنت هذه اللقاءات من تعميق التعاون الاقتصادي مع كل من الصين واليابان وتركيا بالإضافة إلى الدول الإفريقية بشكل خاص، حيث تمخضت عنها قرارات في غاية الأهمية سيكون من شأنها تقوية حضور المجموعة العربية على الساحة الدولية كفاعل اقتصادي رئيسي، وصولاً إلى أن تتبوأ المجموعة العربية المكانة اللائقة بها بين دول العالم.

أصحاب المعالي والسعادة

لقد شكلت الدورة الثانية والتسعين فرصة لنا، كدول عربية، لتكثيف اللقاءات الخاصة باللجان الفنية، والمجالس الوزارية، والمجالس المتخصصة، من أجل العمل على تجاوز العقبات التي ما تزال تؤخر مشاريعنا الطموحة في الاندماج الاقتصادي تحقيقاً لتطلعات شعوبنا العربية في التنمية الشاملة والمستدامة .

وفي هذا الشأن أود أن أتقدم باسمكم جميعاً بعبارات التتويه إلى أعضاء اللجان والخبراء والفنيين العرب، الذين ساهموا بشكل فعال في تحقيق القرارات الصادرة عن القمم العربية العادية والاقتصادية، وكذا القرارات والتوجيهات الصادرة عن مجلسكم الموقر، حيث تم عقد العديد من الاجتماعات الرامية إلى استكمال منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وبناء الاتحاد الجمركي العربي، وإرساء اتفاقية عربية موحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية.

كما أود أن أهنئهم على المستوى العالي من النقاش الذي تم فيما بينهم، بحرفية بالغة، وفي إطار من الشفافية التامة والأخوة الصادقة، وهي أمور نأمل من العلي القدير ان تنعكس ايجابا على المصالح المشتركة لشعوبنا العربية وفق ما نصبوا اليه جميعا، خاصة بعد الجو الايجابي الذي ساد أشغال اللجنتين الاجتماعية والاقتصادية لهذا المجلس الموقر، والتي مكنت من تحقيق التقارب حول مواضيع كان يعتبر من الصعوبة بمكان التوصل الى اتفاق بشأنها، كموضوع قواعد المنشأ و الاتحاد الجمركي على وجه التحديد، حيث تحقق التقارب في المواقف عبر تنازل الدول العربية لبعضها البعض، مراعية في ذلك المصالح العليا لكل الدول العربية دون تمييز، وهي بادرة حميدة نأمل في ان تتحول الى عرف يتم على أساسه تدبير مجمل القضايا ذات الاهتمام المشترك.

وقبل أن أختم هذه الكلمة ، أود أن أعرب باسمكم جميعا لأخي معالي السيد الدكتور سيدي التاه، وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية بالجمهورية الاسلامية الموريتانية الشقيقة عن أحر التهاني على تولي بلاده رئاسة الدورة الثالثة والتسعين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية متمنيا له كامل التوفيق والنجاح في هذه المهمة.

واسمحوا لي في ختام هذه الكلمة أن أجدد الشكر مرة أخرى للأمانة العامة لجامعة الدول العربية على كافة الجهود التي ما فتئت تبذلها خدمة للمصالح السامية للوطن العربي،

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته .



الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ج 03/93/(02/14)-42-خ(0047)

اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة (93)
على المستوى الوزاري

كلمة

معالي الدكتور / سيد ولد التاه
وزير الشؤون الاقتصادية والتعاون والتنمية
بالجمهورية الإسلامية الموريتانية
رئيس الدورة (93)

القاهرة : 13 فبراير/ شباط 2014

الجمهورية الإسلامية الموريتانية شرف- إخاء- عدل



كلمة معالي وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية
بمناسبة تولي الجمهورية الإسلامية الموريتانية
رئاسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية
الدورة (93)

بسم الله الرحمن الرحيم
والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً

السيد الأمين العام لجامعة الدول العربية،
أصحاب المعالي الوزراء،
أصحاب السعادة السفراء،
سيداتني/ ساداتني ،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،

اسمحوا لي قبل كل شيء أن أتقدم بتعازينا القلبية لأشقائنا في الجزائر إثر الفاجعة
الأيمة حادثة الطائرة العسكرية سائلاً المولى عز وجل أن يتغمد بواسع رحمته شهداء هذه
الحادثة الأليمة وأن يلهم أهلهم وذويهم الصبر والسلوان وأنا لله وأنا إليه راجعون .

لقد درج المتحدثون في مثل هذه المناسبات على الاستهلال بتقديم الشكر للحضور
إكراماً واحتفاءً، إلا أنني لا أخالني بحاجة أن أنحو ذلك النحو ونحن اليوم في مقر جامعة
الدول العربية بيت العرب جميعاً فهل " يكرم المرء في بيته ؟ " ، وهل نحتاج احتفاءً ونحن
على أرض الكنانة حيث الحفاوة طبع عفوي متجذر منذ آلاف السنين .

ومع هذا كله فإنني أرحب بكم جميعاً في الدورة الثالثة والتسعين للمجلس الاقتصادي
والاجتماعي شاكرًا لكم حضوركم رغم مشاغلكم الجمة ومنطلعا إلى اسهاماتكم القيمة في
أعمال هذه الدورة .

ويسعدني أن أتقدم بجزيل الشكر وصادق العرفان لجمهورية مصر العربية قيادة
وحكومة وشعباً على احتضانها لجامعة الدول العربية وعلى ما حظينا به من حسن استقبال
وكرم وفادة منذ أن حللنا بهذا البلد العزيز على كل العرب،

والشكر موصول لمعالي الأخ نبيل العربي الأمين العام لجامعة الدول العربية ولطواقم
الأمانة العامة لما بذلوا وبيذلون من جهد مقدر خدمة للعمل العربي المشترك .

أصحاب المعالي الوزراء،

أصحاب السعادة السفراء،

سيداتي/ سادتي ،

في هذه اللحظات التي أتشرف فيها باستلام بلادي لرئاسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي فإنه يطيب لي قبل كل شيء أن أشيد بالأداء المتميز خلال الدورة المنصرمة التي تولت رئاستها المملكة المغربية الشقيقة .

وإنه لمن حسن الطالع أن يأتي تولي موريتانيا لرئاسة الدورة الثالثة والتسعين للمجلس بعد أسبوعين من تولي فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد عبد العزيز رئاسة الاتحاد الأفريقي وهو ما سيمكن بلدنا من الاسهام في تعزيز التعاون العربي الافريقي اعتمادا على موقع موريتانيا الجغرافي وانتمائها المزدوج وتاريخها الحافل في نشر الاسلام والثقافة العربية في مختلف أصقاع القارة السمراء .

وإن موريتانيا اليوم مؤهلة أكثر من أي وقت مضى للقيام بدور محوري في تعزيز التعاون العربي الافريقي خصوصا بعد ما قامت به من إصلاحات جوهرية مكنت من تحقيق أعلى نسبة نمو في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا ومن تخفيض مستوى البطالة بشكل كبير (من 31% إلى 10,8%) إضافة إلى تراجع نسب الفقر . وقد تحولت موريتانيا مؤخرا من بلد ذي عجز مزمن في مجال الطاقة الكهربائية إلى بلد مصدر للكهرباء إلى الدول الافريقية المجاورة .

ونتيجة النهضة التنموية الكبيرة التي تشهدها موريتانيا ومناخها الجاذب للاستثمار فقد بدأت تستقطب استثمارات معتبرة مما جعلها اليوم قبلة العمالة الافريقية .

ولا شك أن القمة العربية الافريقية الثالثة المنعقدة في الكويت في شهر نوفمبر الماضي مكنت من إعطاء دفع قوي لتفعيل التعاون العربي الافريقي مما سيسهل مهمة بلادي في دورها التاريخي المتجدد في مجال التعاون العربي الافريقي .

أصحاب المعالي الوزراء،

أصحاب السعادة السفراء،

سيداتني/ ساداتني ،

إن دورتنا هذه منوطٌ بها النظر في عديد القضايا والموضوعات التي يتوخى منها الاسهام في الارتقاء بحجم التجارة البينية العربية والعمل على رفع التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه دولنا العربية فرادي وجماعاتٍ .

ولما كانت هذه الدورة تتعقد قبل شهر ونصف من القمة العربية الخامسة والعشرين التي تستضيفها دولة الكويت الشقيقة نهاية شهر مارس المقبل ، فإنه يأتي على رأس أولوياتنا تدارس الملف الاقتصادي الذي سيعرض على القمة والذي يقترح أن يركز من بين أمور أخرى على متابعة تنفيذ قرارات وأعمال القمة العربية في دورتها الرابعة والعشرين والقمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة المنعقدتين السنة الماضية في الرياض باستضافة كريمة من المملكة العربية السعودية، ولا يفوتني في هذا المقام أن أشيد بمبادرة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز آل سعود بشأن زيادة رؤوس أموال المؤسسات المالية العربية والشركات العربية المشتركة مما سيكون له أثر كبير في توسيع برامج هذه المؤسسات والشركات وبالتالي الاسهام في تعزيز دورها التنموي والاستثماري سبيلا للنهوض بالعمل الاقتصادي العربي المشترك .

وأخيرا أتمنى لأعمالنا النجاح والتوفيق أشكركم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ج3/03/93(14/02)/44-خ(0049)

اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة (93)
على المستوى الوزاري

كلمة

معالي الدكتور / نبيل العربي
الأمين العام لجامعة الدول العربية

في
اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى
الوزاري
الدورة العادية (93)

القاهرة: 13 فبراير/ شباط 2014

السيد الرئيس
أصحاب المعالي والسعادة
أصحاب السعادة السادة رؤساء المنظمات والمؤسسات العربية
السيدات والسادة

أرحب بكم في بيت العرب في بدء أعمال هذه الدورة الثالثة بعد التسعين (93) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التي تأتي بعد الدورة الاستثنائية الناجحة التي انعقدت في الخرطوم يومي 19 و20 يناير 2014 والتي تناولت مبادرة فخامة رئيس جمهورية السودان لتحقيق الأمن الغذائي وسد الفجوة الغذائية بالاستثمار الزراعي في السودان. ويسرني أن أهنيء الجمهورية الإسلامية الموريتانية برئاسة لهاد هذه الدورة متمنياً لها كل التوفيق والسداد لمعالي الوزير في إدارة دفة العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي خلال ترأسه للمجلس. كما أتوجه بالشكر والتقدير للمملكة المغربية على رئاستها الناجحة للدورة السابقة للمجلس والتي قادتها كما نعلم بكل كفاءة واقتدار.

معالي الرئيس

لقد توسعت مهام المجلس الاقتصادي والاجتماعي، منذ إقرار دورية القمم التنموية، وأصبح يضطلع بدور رئيسي في تطوير العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي، ومتابعة تنفيذ المشاريع الكبرى للتكامل بين الدول العربية في عدد من المجالات الحيوية كالنقل والاتصالات والطاقة والأمن الغذائي والمشاريع التنموية للألفية وغيرها.

كذلك زادت وتعاضمت مسؤولياتنا جميعاً في مجال تطوير مجتمعاتنا العربية عقب التغيرات التي حدثت في بعض الدول العربية وما نجم عنها من مطالب شعبية للإسراع في إصلاح أوضاعها وتنمية اقتصادياتها وتحسين أوضاع معيشة المواطنين.

وفي هذا الإطار، أود الإشارة إلى أنني قمت بتوجيه خطابات للسادة الوزراء المعنيين بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي للتأكيد على أهمية دور المجلس كأحد

الأجهزة الرئيسية لجامعة الدول العربية، وطلبت موافاة الأمانة العامة بملاحظات ومرئيات السادة الوزراء بشأن آليات رفع مستوى أداء المجلس، وتفعيل المشاركة في أعماله، وتمكينه من الاضطلاع بالدور الرئيسي لقيادة العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك. وهذا يقتضي بالطبع ضرورة تنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس.

السيد الرئيس

بالإشارة إلى القرار الصادر بشأن فريق العمل الخاص بتطوير العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك والذي جاء في إطار تطوير منظومة العمل العربي المشترك، وفي ضوء ملاحظات ومرئيات الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة في هذا الشأن، أود الإفادة بأن تقارير وتوصيات فريق العمل الخاص بالتطوير سوف ترفع إلى القمة العربية في دورتها القادمة.

السيد الرئيس

أصحاب المعالي والسعادة

اسمحوا لي أن أتعرض بإيجاز لأهم التطورات السياسية في عالمنا العربي، وأبدأ الآن بالقضية المركزية التي أمام العالم العربي منذ ستة قرون وهي القضية الفلسطينية، حتى الآن للأسف الشديد لم يتم إحراز تقدم ملموس في المحادثات التي تمت تحت إشراف وزير الخارجية الأمريكي، ومن المتوقع أن يتم تقديم أطروحات لم نتطلع عليها حتى الآن، وكما تعلمون فإن الهدف المتفق عليه من عقد هذه المباحثات منذ البداية هو تحقيق السلام الشامل والعاقل، وذلك بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي خلال فترة زمنية تحددت بتسعة شهور والعمل على أن تنسحب إسرائيل خلال هذه الفترة إلى حدود 67 وتقوم الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس الشرقية. ونعلم جميعاً أن إسرائيل تسعى دائماً لكسب الوقت لخلق واقع جديد فعنصر الوقت هو دائماً هدف استراتيجي لإسرائيل.

إذا انتقلنا إلى المأساة السورية، فلا شك أن حضراتكم جميعاً تابعتم اجتماع جنيف (2) الذي عقد في 22 يناير 2014، والذي لا زالت مفاوضاته مستمرة كان الهدف من هذا الاجتماع ولا زال أمرين وهو تنفيذ ما اتفق عليه في جنيف (1) من العام الماضي، وبدء مرحلة انتقالية، الثاني تشكيل حكومة بصلاحيات كبيرة يتفق على

تشكيلها بين الحكومة والمعارضة وتكون لها صلاحيات كاملة. حتى الآن ما زالت المشاورات والتطورات مستمرة، المعارضة تصر على أن نبدأ في تشكيل الحكومة الانتقالية والحكومة تصر على أن تبدأ المفاوضات بما يطلق عليه "مكافحة الإرهاب". للأسف ما زالت المفاوضات لم تؤد الغرض منها. ولكن ما يهم الجميع هو ضرورة وقف القتال، ضرورة إيصال المساعدات الإنسانية للشعب السوري وبأسرع ما يمكن وأعتقد أن هناك مجهودات دولية بمجلس الامن لبحث هذا الموضوع، جميع الاتصالات التي تقوم بها الأمانة العامة للجامعة العربية حول المأساة في سوريا تركز الآن على أهمية تحقيق ذلك، وعلى أهمية إنهاء المعاناة الإنسانية التي يعاني منها السوريين.

السيد الرئيس

لا يخفى عليكم أن الأوضاع تزداد سوءاً في بعض الدول العربية الأخرى، ورغم الجهود التي تبذلها جامعة الدول العربية ومجالسها الوزارية وفي مقدمتها مجالس وزراء الصحة والشئون الاجتماعية والشباب والرياضة العرب، وما تقوم به من تنسيق مع منظمات الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة، إلا أننا في حاجة ماسة وعاجلة لتنسيق كافة هذه الجهود، ولا يخفى عليكم أيضاً أن هناك أوضاع إنسانية سيئة في بعض الدول الأخرى مثل السودان وموريتانيا وجيبوتي وجزر القمر والذي تتطلب تصافر الجهود العربية لمساعدة هذه الدول للتخفيف من حدة الصعوبات التي تواجهها.

وفي إطار تفعيل الشؤون الإنسانية والإغاثية في المنطقة العربية وضعت الأمانة العامة على مشروع جدول أعمال القمة العربية في دورته الخامسة والعشرين القادمة في مارس في دولة الكويت موضوع إنشاء آلية تنسيق عربية مشتركة للشؤون الإنسانية والإغاثية في المنطقة العربية، وذلك انطلاقاً من أن الدعم الإنساني المتكامل الذي يتطلب تدخلات اجتماعية بالإضافة إلى التدخلات الإغاثية للتخفيف من الآثار الناجمة عن تأثيرات النزاعات وأثار الكوارث الطبيعية وغير الطبيعية، وهنا يأتي الدور الرئيسي لهذه الآلية للتنسيق بين مختلف الجهات المعنية عربياً ودولياً بما يمكن من إيصال المساعدات المطلوبة للأشخاص المتأثرين بشكل سريع وعبر آلية فاعلة، وأرجو أن يلقي هذا الموضوع الاهتمام الكافي من مجلسكم الموقر تمهيداً

لرفعه للقمة في صورته المتكاملة حتى يتسنى اتخاذ القرار وأخذ الدعم اللازم على مستوى القادة العرب.

وبخصوص هذه الآلية، أود أن أشير إلى أن الأمم المتحدة وبعد سنوات من التجربة أنشأت آلية أسمها "الأوتشا" وهي تستطيع أن تتخطى العقبات الأولية لما يمكن أن يطلق عليها باللغة الإنجليزية Fast Track لإيصال المساعدات الإنسانية بأقرب فرصة ممكنة.

السيد الرئيس

يفرض استحقاق عام 2014 على الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى معالجة قواعد المنشأ العربية التي من شأنها العمل على تيسير وانسياب التبادل التجاري بين الدول العربية الأعضاء، وإتمام كافة المتطلبات اللازمة لإطلاق الاتحاد الجمركي العربي. وفي ذات السياق، اتخذت الأمانة العامة للجامعة عدة إجراءات بشأن موضوع الاستثمار في الدول العربية تنفيذا لقرار القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية رقم (30) الخاص بالموافقة على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية المعدلة وسيتم تناولها بالتفصيل في البند المخصص لذلك. بما في ذلك موضوعات أخرى متعلقة بالازدواج الضريبي.

السيد الرئيس

لقد شهدت المنطقة العربية مؤخراً من الظواهر الجوية المرتبطة بالتغيرات المناخية ما يحتم علينا الارتقاء بمستوى المرافق العربية للأرصاء الجوية والمناخ في ضوء ازدياد أهمية دورها في خدمة الملاحة الجوية والبحرية والنقل البري والخدمات الداعمة للقطاعات الاجتماعية والاقتصادية مع ما تمثله من دور حيوي في رصد العناصر الجوية وإصدار التحذيرات والإنذارات المبكرة.

وفي نفس السياق، ينبغي إعطاء عناية خاصة لموضوع تدهور الأراضي ومكافحة التصحر وذلك من خلال التنفيذ الفعلي لمشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي الذي أقرته القمة العربية في سرت، وذلك من خلال إيجاد الصيغ

المناسبة لتمويله وسيقوم المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة بمتابعة التنفيذ والتنسيق في ذلك مع الدول العربية.

السيد الرئيس

في مجال العلاقات العربية الدولية، من أجل الدفع بالعلاقات العربية مع مختلف الدول والتجمعات الدولية بما يحقق المصالح المتبادلة، عقدت الأمانة العامة للجامعة عدد من المنتديات الاقتصادية العربية الدولية (المنتدى الاقتصادي العربي الياباني، مؤتمر رجال الأعمال العربي الصيني، الندوة الثالثة للاستثمار، الاجتماع الوزاري الأول لوزراء الاقتصاد والتجارة والاستثمار في الدول العربية وتركيا) وقد شهدت هذه المنتديات تفاعلاً جدياً بين الأطراف المشاركة.

السيد الرئيس

كما أن هناك موضوع آخر وهو متابعة تنفيذ نتائج وقرارات القمة العربية الأفريقية الثالثة والتي عقدت في دولة الكويت يومي 19 و20 نوفمبر من العام الماضي بهدف تعزيز التعاون العربي الأفريقي في المجالات ذات الاهتمام المشترك، وأتوجه بالشكر والتقدير إلى دولة الكويت أميراً وحكومة وشعباً على استضافة هذه القمة الهامة وعلى ما قدمته دولة الكويت من مساهمات مالية كبيرة تهدف إلى توثيق العرى بين الدول العربية وأفريقيا، وقد شكل الشق الاقتصادي جزءاً رئيسياً فيها وخاصة في مجالات التجارة والاستثمار والطاقة والنقل والاتصالات وتقنية المعلومات ومن أهم ما أنجزته القمة في مجال الاستثمار تقديم قروض ميسرة للدول الأفريقية بمبلغ مليار دولار على مدى السنوات الخمس القادمة ويتولى إدارتها الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية.

وبالنسبة إلى موضوع القمة الثالثة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية التي عقدت في ليما في أكتوبر من العام الماضي، معروض على مجلسكم الموقر نتائج متابعة تنفيذ الفقرات الاقتصادية لإعلان ليما الصادر في هذا الاجتماع والذي تضمن العديد من المجالات الاقتصادية التي من شأنها تعزيز العلاقات العربية الاقتصادية بين

الدول العربية ودول أمريكا الجنوبية. وتجدر الإشارة إلى إن القمة المقبلة ستكون باستضافة كريمة من المملكة العربية السعودية في عام 2015 وهذا الأمر يتطلب إيلاء أهمية إلى تنفيذ إعلان ليما لنتمكن من الارتقاء بمجالات التعاون بين الدول العربية ودول أمريكا الجنوبية إلى مراحل أكثر تقدماً.

السيد الرئيس

إن ما شهدته المنطقة العربية من ثورات انطلقت في الأساس بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية يتطلب إعادة النظر في السياسات الاجتماعية في المنطقة ووضع تصور في هذا الشأن ومن هنا يأتي موضوع التخطيط الاستراتيجي والاستشرافي للسياسات الاجتماعية، وكذلك تطوير مقاربات تقييم أداء وآثار السياسات العمومية كموضوعين رئيسيين معروضان على مجلسكم الموقر في هذا المجال، وتعد التجارب الدولية وخاصة في منطقة أمريكا الجنوبية تجارب هامة نسعى للاسترشاد بها والاستفادة منها في إطار التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنمية.

وفي الختام أتمنى لكم السيد الرئيس مجدداً كل التوفيق والسداد في مهمتكم والخروج بقرارات صائبة، كما نتوقع جميعاً، بدعم مسيرة العمل العربي المشترك، وترسي دعائمه، وتسهم في تحقيق النهضة التنموية التي تتطلع إليها الشعوب ويحلم بها الشباب في جميع أنحاء العالم العربي.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مرفق رقم (3)

تقرير وتوصيات الاجتماع (36) للجنة التنفيذ والمتابعة
(2013/12/31-29)



الأمم المتحدة
القطاع الاقتصادي
إدارة النقل الاقتصادي العربي
قسم منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

لجنة التنفيذ والمتابعة
الاجتماع (36)
(القاهرة: 29-31/12/2013)

التقرير والتوصيات

التقرير وتوصيات الاجتماع (36)

لجنة التنفيذ والمتابعة

(الفترة: 29/31-2013/12/31)

أولاً: الافتتاح:

1- عقدت لجنة التنفيذ والمتابعة اجتماعها (36) بمقر الأمانة العامة لإدارة الشؤون العربية خلال الفترة (29-31/12/2013) بمشاركة وفود الدول العربية والممثلات العربيات. (مرفق رقم 1 إقائمة بأسماء المشاركين).

2- ألقى الدكتور محمد النور (ممثل الأمانة العامة) كلمة رحب فيها بوفود المشاركة وأشار إلى دور لجنة التتبع والتجارة والجهود المبذولة لمتابعة موضوعات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

3- ترأس الاجتماع السيد محمد جمال العرقبة - مدير التعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية بوزارة التجارة والصناعة التونسية - رئيس وفد الجمهورية التونسية، وذلك وفقاً لترتيب المهجائي المتبع في رئاسة أعمال اللجنة، وألقى كلمة رحب فيها بالوفود المشاركة، وأكد على أهمية دور اللجنة في متابعة تنفيذ وتكثيف منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

ثانياً: إقرار جدول الأعمال:

أقرت اللجنة جدول أعمالها على النحو التالي:

- | | |
|---------------|---|
| البند الأول: | متابعة تطوير منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. |
| البند الثاني: | متابعة منتجات المناطق الحرة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. |
| البند الثالث: | تقرير وتوصيات اجتماع فريق الخبراء والمختصين في مجال المناقصة ومنع الاحتكار. |
| البند الرابع: | موضع ومكان عقد الاجتماع السابع والثلاثون للجنة التنفيذية والمتابعة. |

ثالثاً: المداولة والتوصيات

البند الأول: متابعة تطوير معالجة التجارة الحرة العربية الكبرى:

- اطلمت اللجنة على تقرير الأمانة العامة بهذا الخصوص، معاً استمرت إلى إيفائها بحصول مختلف جوانب التقرير،
- وأحيات اللجنة علماً بالموضوعات التي يجري العمل على إنجازها والمعلقة بما يلي:
 - التقرير الدورية المتابعة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والتشاور مع كافة دول المنطقة العربية خلال الاجتماع لعام 2013. علماً بأن البحرين وتونس والمغرب والسعودية وقطر ولبنان كانت قد وافقت بتقريرها لسنة 2012 في وقت سابق.
 - اعتماد المواصفة الدولية في حال عدم وجود مواصفة عربية موحدة، علماً بأن كل من فلسطين ولبنان لم تزود عن أفكارها بعد.
 - أسماء الحكيم المتعيين في فض النزاعات التجارية الناتجة عن تطبيق البروتوكول التنفيذي لمعاهدة التجارة الحرة العربية الكبرى.
 - وأحيات اللجنة بالدول التي لم توافق الأمانة العامة بقوائم المستفيدين والتشريعات الأخرى الإمارات، تونس، الجزائر، فلسطين، ليبيا.
 - وأحيات الاجتماع بذكر جمهورية مصر العربية المتعلقة بتطبيق برنامج الدعم الفني للدول الأقل نمواً.
 - واطلمت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بشأن آلية مكافحة الإغراق والدعم والالتزام الوقائية،
- وأحيات اللجنة علماً بنشاط الأمانة العامة حول متابعة تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (92) بشأن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى،

ويتم المداولة،،،

أخرى مستجدات

- 1- الطلب من الجمهورية اليمنية سرعة معالجة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بـ: البلاغ الصادر من الجمارك اليمنية لديها إلى مخالفتها الجسدية التي تكلّفه بتطوير في التخفيض الجمركي (60%) لعام 2013. وذلك في إطار التزاماتها بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.

2- الطلب من الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى موافقة الأمانة الخاصة بتقرير الدورية الخاصة بتأدية المنطقة لعام 2013، تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص، وذلك قبل موعد الاجتماع القادم للجنة بوقت كافٍ.

3- الطلب من الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي أم تواقف الأمانة العامة بما يفيد اعتماد المواصفة الدولية في حال عدم وجود مواصفة عربية في عدة مجالات مواتفاتها بذلك تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.

4- الطلب من الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي لم تواقف الأمانة العامة بأسماء الداعمين المستقلين بشأن المنزعات التجارية الناتجة عن تطوري البراءات الممنوحة للتنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى سرعة موافقتها بذلك تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.

5- التأكيد على تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالعام 1950 (ج.ع. 92) بتاريخ 2013/9-12 والذي نص على رفض طلب الاستئناف المقدم من الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية اليمنية⁽¹⁾

6- دعوة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتكليف جهودها في تنفيذ قرارات الأمم العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن برامج الدعم الفني وبناء قدرات لتسوية النزاعات الأقل نمواً الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، واستكمال البرامج الخاصة بذلك، وذلك تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.

(1) تحفظ كل من:

الجمهورية اليمنية على رفض طلب الاستئناف الذي تضمن به ان سطر الاقتصادي والاجتماعي لقرار تلك بدموض مع المادة (15) من اتفاقية تسوية وتندية التنازعات التجاري ومع أحكام البرهان التقني التي منح الدول العربية الأمانة عام 1950 مع الأمانة العامة لتفضيلية خاصة ومنها حق التقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالعام 1950، والتي تضمنت إمكانية التفضيلية المدفوعة والفترة الزمنية وموافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي نصت على إمكانية التفضيلية من المبررات التجارية لهذه من السلع المستعملة وفقاً لمرحلة استثنائية بالإضافة إلى عدم تطبيق قرارات الأمم العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بالعام 1950 مع برامج الدعم لهذه تفراف والدعم المالي للدول العربية الأقل نمواً لدعم قطاعاتها الإنتاجية والمستهلكة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية على رفض المادة 9 من البرهان التقني الاستئناف والتي تضمنت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية نظراً لأن ذلك يعارض مع أحكام المادة (14) من اتفاقية تسوية وتندية التنازعات التجاري والتي تسمح التفضيلي للمنطقة للدعم بدم حق الاستئناف وبالقدر لعدم استكمالها متطلبات مستمرة.

7- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ما يلي:

- إعداد جدول بالبرامج والأنشطة المنوطة والحرص على تنفيذها للدول العربية الأقل نمواً أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وتقرير يتضمن تقييماً لعملية تنفيذ تلك الأنشطة والبرامج وموافاة الدول الأعضاء به في موعد أقصاه منتصف شهر نيسان 2014.

- التواصل مع المنظمات الإقليمية والدولية لتوفير الدعم الفني والمالي للأنشطة والبرامج المصونة الفنية للدول العربية الأقل نمواً أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

- التواصل والتنسيق مع الدول الأعضاء التي تقدمت، أو التي ستقدم بمقترحاتها لتتقدم ببرامج الدعم الفني المتكافئة من الدول الأعضاء الأقل نمواً أعضاء المنطقة؛ لتنفيذ تلك البرامج والأنشطة.

8- فتح الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، باباً مستقلاً على كافة الاتفاقيات الدولية فيما يتعلق بمكافحة الإغراق، وتقديم الإجراءات التحريضية والإجراءات الوقائية، وذلك وفقاً لما ورد بالبرنامج التنفيذي لإعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بموجب الفقرة (5) و (5) المبينة في القواعد والأسس الخاصة بالإعلان.

9- تقوى لجنة المتابعة، التجارية حوض معالجة المعالجات التجارية لكل دسما وفقاً من الإغراق والدعم والإجراءات الوقائية على أن تستعين بأي خبرات فنية متوفرة لدى الدول العربية.

¹¹ ترى كل من جمهورية مصر العربية والجمهورية التونسية والمنظمة التجارية والجزيرية للجزائريه التجارية العربية ان تقوى لجنة المعالجات التجارية الدول العربية التي نحن عابوا تحيز وتوصيات لجنة الدول المتكاتف بمكافحة دعم والإغراق وبالتدابير الوقائية، من المتلائم فيما يتعلق بالمعالجات التجارية، على ان تكون هذه اللجنة بمثابة منسجاً وليس الوارد عملها؛ وذلك لتيسير التجارة البينية بين الدول العربية.

البند الثاني: معاملة منتجات المناطق الحرة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية

الكبير:

- اطاعت اللجنة على تقرير الأمانة العامة بهذا الخصوص،
- واستتمعت إلى مداخلات الوفود بهذا الشأن،
- وطلب المملكة المغربية النظر في هذا الموضوع على ضوء التطورات المستقبلية للمناطق الحرة،
- أفاد ممثل المملكة المغربية بأنه «ستتم حوافة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بخصوص المملكة المغربية حول معاملة منتجات المناطق الحرة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى».

ويعد المداولة...

توصي

- 1- معاملة منتجات المناطق الحرة في الدول أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى معاملة المنتج الأجنبي عند تصديرها إلى من دول المنطقة⁽¹⁾.
- 2- للطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية متابعة أوضاع وتطورات المناطق الحرة في الدول العربية وإحاطة اللجنة بها لاتخاذ ما تراه مناسباً.

(1) يتخلل وقد دولة الإمارات العربية المتحدة على هذه التوصية وذلك للاعتبارات التالية:

- تعاليم مختلفة صريحة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي لداعي إلى دراسة المناطق الحرة في الدول العربية، وعلى ضوء نتائج الدراسة يتخذ لقرار المناسب لمعالجة منتجاتها.
 - كما أن الدراسة التي أعدتها الأمانة العامة لم تتفقد في الاجتماع خاصة ولها تفكر، على مقترحات صديرة بالمراسلة لاسيما المنتجات المستمرة عربياً.
 - إن مناقشة هذا الموضوع تم فنته منه لجنة للقرن الجرس العربي المحيط.
- لذا يرى وفد الإمارات أن هذا الموضوع لأهميته ولعكاسته أن يدرس على ضوء دراسة الأمانة العامة والمفترحات التي أقرتها في اجتماع خلص أو استثنى ويعد استفسار ردود الدول على الدراسة تليداً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

البند الثالث: تقرير وتوصيات اجتماع فريق الخبراء والمختصين في مجال المنافسة

ومنه الاجتهاد:

- اطّعت اللجنة على تقرير وتوصيات فريق الخبراء والمختصين بمجال المنافسة في الدول العربية (الاجتماع الأول - القاهرة بتاريخ 15-17/12/2013)

وبعد العداولة..،

توصي بـ

الموافقة على تقرير وتوصيات فريق الخبراء والمختصين بمجال المنافسة في الدول العربية (الاجتماع الأول - القاهرة بتاريخ 15-17/12/2013)، (مرفق رقم 2).

البند الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع السابع والثلاثون للجنة التنفيذ المتابعة

سيتم عقد الاجتماع القادم للجنة التنفيذ والمتابعة بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة (3-5/6/2014)..

ممثل الأمانة العامة

الرئيس

السيد محمد جمال العيفة

د. محمد التيسور

مدير التعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية
وزارة التجارة والصناعات التقليدية
الجمهورية التونسية

(القطاع الاتصالي)
جامعة الدول العربية

مرفق رقم (4)

تقرير وتوصيات الاجتماع (26) اللجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية
(2013/10/30-27)



الأمانة العامة
القطاع الاقتصادي
إدارة التكامل الاقتصادي العربي
قسم منطقة للتجارة الحرة العربية
الكويت

اللجنة الفنية لقواعد المنشأ
الاجتماع (26)
(القاهرة: 27-30/10/2013)

التقرير والتوصيات

اللجنة الفنية لقواعد المنشأ
الاجتماع (26)
التقرير والتوصيات
(القاهرة: 27-30/10/2013)

أولاً: الافتتاح:

1. عقدت اللجنة الفنية لقواعد المنشأ اجتماعها (26) بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة (27-30/10/2013) بمشاركة وفود الدول العربية ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية (مرفق رقم I قائمة بأسماء المشاركين).

2. افتتح الاجتماع الدكتور محمد التسور (ممثل الأمانة العامة) بكلمة رحب فيها باللجنة مع التركيز على ضرورة إتمام قواعد المنشأ التفصيلية والانتهاج منها خلال عام 2013 تنفيذاً لقرارات القمم العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص باعتبارها إحدى أهم ركائز نجاح منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

3. تم انتخاب الأستاذ/ تامر محمود عبد العزيز - مدير الاتفاقيات الاقتصادية - ممثل جمهورية مصر العربية رئيساً للجنة والذي قدم الشكر لوفود الدول العربية على ثققتها لاختياره رئيساً للاجتماع كما أكد على أهمية هذا الاجتماع في إستكمال مناقشة قواعد المنشأ التفصيلية وإجازتها وتطبيقها.

ثانياً: إقرار جدول الأعمال:

أقرت اللجنة جدول الأعمال على النحو التالي:

البند الأول: الاعتماد النهائي لقائمة البنود السلعية التي توافقت عليها الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بنسبة 80% فأكثر.

البند الثاني: بنود السلع التي عليها نسب اتفاق أقل من 80% وبنود السلع غير المتعلق عليها من قبل الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

البند الثالث: استقصار كل من المملكة العربية السعودية ودولة قطر حول آلية تطبيق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1960 د.ع 92-12/1912 بشأن مصدر الفاتورة المرافقة للشحنات المتبادلة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

البند الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع السابع والعشرين للجنة.

ثالثاً: مداولات الاجتماع والتوصيات:

ناقشت اللجنة البنود المدرجة على جدول أعمالها واتخذت بشأنها ما يلي:

البند الأول: الاعتماد النهائي لقائمة البنود السلعية التي توافقت عليها الدول

العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بنسبة 80%

فأكثر:

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العلمية بهذا الخصوص، وقرار قمة الدوحة رقم (ق.ق. 582.د.ع (24) (26/3/2013) مع تحفظ كل من تونس والجزائر ومصر^(*) والتالي نصه:

1- اعتماد قواعد المنشأ التفصيلية للسلع العربية المتفق عليها من قبل الفريق السعودي - المغربي التي تصل فيها نسبة اثنان الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى عليها ما نسبته 80% أو تزيد عنها.

2- دعوة الدول الأعضاء التي تقل نسبة توافقها على قواعد المنشأ التفصيلية المتفق عليها من قبل الفريق السعودي المغربي عن 80% إلى النظر في تحسين ممارستها التفاوضية في إطار اللجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية قبل نهاية عام 2013.

3- الطلب من اللجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية استكمال مناقشة القواعد التفصيلية غير المتفق عليها من قبل الفريق السعودي - المغربي وعرض تلك القواعد ومسارات الدول التفاوضية على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة لاتخاذ اللازم بشأنها بشكل نهائي.

- وتم الإطلاع على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1960 في دورته 92 بتاريخ 2013/9/12 بهذا الشأن.

- وتم الإطلاع على ملاحظات كل من الجمهورية التونسية والمملكة المغربية والجمهورية اليمنية وجمهورية مصر العربية وسلطنة عمان والجمهورية اللبنانية بشأن القائمة المتضمنة السلع والبنود التي توافقت عليها الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بنسبة 80% فأكثر ومراجعتها وتدقيقها استناداً إلى الاجتماعات السابقة للجنة وتصحيح أي أخطاء واردة في القائمة ذات العلاقة مفارسة بالمحاضر السابقة تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1960 في إطار وضعها موضع التطبيق،

(*) تتحفظ كل من (الجمهورية التونسية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وجمهورية السودان وجمهورية مصر العربية والمملكة المغربية ودولة ليبيا والجمهورية اليمنية) على الصل بمنهجية التصويت بالأغلبية في إقرار قواعد المنشأ حيث أنها من الموضوعات المرتبطة باقتصاديات الدول ووضع الصناعة لديها، وبالتالي فإنه ينبغي إقرارها بالتوافق حتى تتمكن جميع الدول من تطبيقها، وقد تعيد هذه الدول النظر في مساراتها التفاوضية بالشكل الذي يحافظ على الصناعات العربية وعم تمتع سلع غير عربية بالمزايا المملوحة في إطار المنطقة.

ويعد المداولة،،

توصية بـ

اعتماد القائمة الحرفقة (مرفق رقم 2) والمنتظمة السلع والبنود التي توافقت عليها للدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بنسبة 80% فأكثر، تمهيداً لوضعها موضع التطبيق بعد استعمال اللجنة المناقشة والاتفاق على السلع الأخرى غير المتفق عليها، والطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية موافاة الدول الأعضاء بالقائمة المعدلة بعد تدقيقها على أن تقوم الدول الأعضاء بالتأكد من إدراج ملاحظاتها وموافاة الأمانة العامة خلال شهر من تاريخه بالملاحظات التي لم يتم إدراجها.

العند الثاني: بنود السلع التي عليها لسيب اتفاق أقل من 80% وبنود السلع غير

المتفق عليها من قبل الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة

العربية الكبرى:

في إطار متابعة قرار قمة لدوحة بشأن قواعد المنشأ العربية التفصيلية اطلعت اللجنة على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1960 في دورته 92 تاريخ 12-9-2013 والذي نص على إعطاء الدول الأعضاء المزيد من الوقت لدراسة المقترحين لتقديمين من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية.

وبعد الاطلاع على المقترحين المشار إليهما في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي أعلاه حيث طلب عدد من الدول المزيد من الوقت للدراسة.

ويعد المداولة،،

توصي بـ

إعطاء الدول الأعضاء المزيد من الوقت لدراسة المقترحين للمقدمين من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية والمتمثلة في الآتي:

(أ) الاستمرار بتطبيق القواعد العامة لمطابقة حالياً على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية.

(ب) تطبيق قاعدة عامة لعمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها للجنة.

على أن تقوم اللجنة باستكمال مناقشة هذا الموضوع تمهيداً للاتفاق عليه في الاجتماع القادم.

البند الثالث: استكمال كل دور المملكة العربية السعودية ودولة قطر حول آلية تطوير قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1960 د.ع 92-2013/1912 بشأن مصدر الفاتورة المرافقة للشحنات المتبادلة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

استمعت اللجنة إلى مداخلة وفد كل من المملكة العربية السعودية ودولة قطر بشأن التعرض على آلية تطبيق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1960 د.ع 92-2013/1912 بشأن مصدر الفاتورة المرافقة للشحنات المتبادلة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

ويط العداولة...

تقديم

الطلب من المملكة العربية السعودية تقديم مذكرة حول مقترحها المتعلق بمصدر الفاتورة المرافقة للشحنات المتبادلة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، تمهيداً لعرضه على الاجتماع القادم اللجنة.

البند الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع السابع والعشرين:

- عقد الاجتماع السابع والعشرين بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة:
13-16 يناير 2014

الأمين
تاجر محمود عبد العزيز
(جمهورية مصر العربية)

ممثل الأمانة العامة
الدكتور ماجد السور

مرفق رقم (5)

تقرير وتوصيات الاجتماع (27) اللجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية
(2014/2/5-2)



الأمانة العامة
القطاع الاقتصادي
إدارة للتكامل الاقتصادي العربي

اللجنة الفنية لقواعد المنشأ
الاجتماع (27)
(القاهرة: 2-2014/2/5)

التقرير والتوصيات

اللجنة الفنية لقواعد المنشأ
الاجتماع (27)
التقرير والتوصيات
(القاهرة: 2-2014/2/5)

أولاً: الافتتاح:

1. عقدت اللجنة الفنية لقواعد المنشأ اجتماعها (27) بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة (2-2014/2/5) بمشاركة وفود الدول العربية ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية (مرفق رقم 1 قائمة بأسماء المشاركين).

2. افتتح الاجتماع سعادة السفير الأستاذ الدكتور محمد التويجري الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بكلمة رحب فيها بأعضاء اللجنة مؤكداً على ضرورة إتمام قواعد المنشأ التفصيلية والانتهاج منها تنفيذاً لقرارات القمم العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص باعتبارها إحدى أهم ركائز نجاح منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

3. تم انتخاب الأستاذ/ تامر محمود عبد العزيز - مدير الاتفاقيات الإقليمية - ممثل جمهورية مصر العربية رئيساً للجنة والذي قدم الشكر لوفود الدول العربية على ثقتها باختياره رئيساً للاجتماع كما أكد على أهمية هذا الاجتماع في استكمال مناقشة قواعد المنشأ التفصيلية وإنجازها وتطبيقها.

ثانياً: إقرار جدول الأعمال:

أقرت اللجنة جدول الأعمال على النحو التالي:

البند الأول: الاعتماد النهائي لقائمة السلع والبنود التي توافقت عليها الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بنسبة 80% فأكثر.

البند الثاني: بنود السلع غير المتفق عليها والتي عليها نسبة اتفاق الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى أقل من 80% قبل الدول العربية أعضاء المنطقة.

البند الثالث: طلب الجمهورية اليمنية لهامش قيمة مضافة على قواعد المنشأ العربية لصالح الدول الأقل نمواً بنسبة 15%.

البند الرابع: طلب المملكة المغربية بصياغة قاعدة تخص الزيوت الخام من الفصل 15.

البند الخامس: موعد ومكان عقد الاجتماع الثامن والعشرين للجنة.

ثالثاً: مدلولات الاجتماع والتوصيات:

ناقشت اللجنة البنود المدرجة على جدول أعمالها واتخذت بشأنها ما يلي:

البند الأول: الاعتماد النهائي لقائمة السلع والبنود التي توافقت عليها الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بنسبة 80% فأكثر.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص، وقرار قمة للدوحة رقم (ق.ق. 582.د.ع (24) (26\3\2013) مع تحفظ كل من تونس والجزائر ومصر^(*) وللتالي نصه:

- 1- اعتماد قواعد المنشأ التفصيلية للملح العربية المتفق عليها من قبل الفريق السعودي - المغربي التي تصل فيها نسبة انطلاق الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى عليها ما نسبته 80% أو تزيد عنها.
- 2- دعوة الدول الأعضاء التي نقل نسبة توافقها على قواعد المنشأ التفصيلية المتفق عليها من قبل الفريق السعودي المغربي عن 80% إلى النظر في تحسين مساهمتها للتفاوضية في إطار اللجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية قبل نهاية عام 2013.
- 3- للطلب من اللجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية استكمال مناقشة القواعد التفصيلية غير المتفق عليها من قبل الفريق السعودي - المغربي وعرض تلك القواعد ومسارات الدول للتفاوضية على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة لاتخاذ اللازم بشأنها بشكل نهائي.

- وأحيط الاجتماع بملاحظات كل من الجمهورية التونسية والمملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية والمملكة المغربية والجمهورية اليمنية وذلك تنفيذاً لتوصية اللجنة المتخذة في اجتماعها 26 والتي تضمنت الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية موافاة الدول الأعضاء بالقائمة المعدلة بعد تدقيقها على أن تقوم الدول الأعضاء بالتأكيد على إدراج ملاحظاتها موافاة الأمانة العامة بها.

وبعد المدولة..

^(*) تحتفظ كل من (الجمهورية التونسية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وجمهورية السودان وجمهورية مصر العربية والمملكة المغربية ودولة ليبيا والجمهورية اليمنية) على العمل بمنهجية التصويت بالأغلبية في إقرار قواعد المنشأ حيث أنها من الموضوعات المرتبطة باقتصاديات الدول ووضع الصناعة لديها، وبالتالي فإنه يتعين إقرارها بالتوافق حتى تتمكن جميع الدول من تطبيقها، وقد تعيد هذه الدول النظر في مساراتها التفاوضية بالشكل الذي يحافظ على الصناعات العربية وعدم تمتع سلع غير عربية بالمزاياء الممنوحة في إطار المنطقة.

توصيات

1- اعتماد القائمة المرفقة (مرفق رقم 2) والمتضمنة السلع والبنود التي توافقت عليها الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بنسبة 80% فأكثر.

2- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية التثبت من وجود الملاحظات التصحيحية المدرجة بالأحكام العامة لقواعد المنشأ ضمن الفصول والبنود المتفق عليها، وإضافة مرجعية الملاحظات التصحيحية في أسفل كل صفحة تتم فيها الإشارة إلى الرجوع إلى تلك الملاحظات التصحيحية.

3- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية عرض القائمة النهائية لقواعد المنشأ التفصيلية على اللجان الفنية المختصة لموافقتها مع النظام المنسق.

التبند الثاني: بنود السلع التي عليها نسبة اتفاق أقل من 80% وبنود السلع غير المتفق عليها من قبل الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص،

وفي إطار متابعة قرار قمة الدوحة بشأن قواعد المنشأ العربية التفصيلية اطلعت اللجنة على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1960 في دورته 92 تاريخ 12-9-2013 والذي نص على إعطاء الدول الأعضاء المزيد من الوقت لدراسة المقترحين المقدمين من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية والمبينة على النحو التالي:-

(أ) الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية.

(ب) تطبيق قاعدة عامة لعمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة.

وفي إطار المداولة لنص القرار المشار إليه بينت الدول الأعضاء المواقف التالية:-

1- اختارت كل من: الأردن، الامارات، البحرين، السعودية، العراق، قطر، الكويت، عمان، لبنان الديدول الأول الوارد في قرار المجلس الاقتصادي رقم 1960 والمتعلل بالاستمرار بتطبيق القواعد العامة والمطبقة حالياً على السلع غير المتفلى على قواعدها التفصيلية (بنسبة 40% من القيمة النهائية للسلعة عند اتمام انتاجها).

2- ارتأت كل من تونس والجزائر ومصر والسودان والمغرب واليمن تطبيق قاعدة عامة لعمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع بالنسبة لبعض البتود مع وجود قائمة للسلع الحاسبة تتضمن قواعدها أخرى.

توصي بـ

عرض مواقف الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاتخاذ اللازم.

البند الثالث: طلب الجمهورية اليمنية لهامش قيمة مضافة على قواعد المنشأ العربية لصالح الدول الأقل نمواً بنسبة 15%.

- اطّلت اللجنة على المذكرة المقدمة من الجمهورية اليمنية بهذا الخصوص (مرفق)،
وبعد المناقشة...

توصي بـ

الطلب من الجمهورية اليمنية والدول الأقل نمواً تقديم مذكرة تفصيلية حول طلب هامش قيمة مضافة على قواعد المنشأ العربية بنسبة 15% أخذاً بالاعتبار للتطورات القائمة على مستوى استكمال قواعد المنشأ التفصيلية والمراحل الانتقالية للتطبيق للعرض على اللجنة في الاجتماع القادم.

البند الرابع: طلب المملكة العربية صياغة قاعدة تخص الزيوت الخام من الفصل 15.

- اطّلت اللجنة على المذكرة المقدمة من المملكة العربية بهذا الخصوص (مرفق)،
وبعد المناقشة...

توصي بـ

الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية عرض الموضوع على اللجان المختصة لتوضيح ما إذا كانت البنود من 1507 إلى 1515 الواردة في وصف المنتج في قواعد المنشأ المعتمدة مقتصرة على الزيوت المكررة أم أنها تشمل على الزيوت الخام أيضاً على أن يعرض على اللجنة في اجتماع قادم.

البند الخامس: موعد ومكان عقد الاجتماع الثامن والعشرين:

- يحدد من قبل الأمانة العامة

الرئيس
تامر محمود عبد العزيز
(جمهورية مصر العربية)

ممثل الأمانة العامة
عبد السلام



الأمانة العامة
لوزارة للتكامل الاقتصادي الوطني

مرفق (1)

قائمة بأسماء
السادة المشاركين
في الاجتماع السابع والعشرين
للجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية
(مقر الأمانة العامة للجامعة: 2-2014/2/5)



جامعة الدول العربية
القطاع الاقتصادي
ادارة التكامل الاقتصادي العربي

قائمة بأسماء
السادة المشاركين في الأجنماع <27>
للجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية
<مقر الأمانة العامة للجامعة 2-2/5/2014>

المملكة الأردنية الهاشمية

تسند / فهد قلير

مستشار اقتصادي - مغارة المنكدة
لأرنية الهاشمية بالقاهرة
عضو مجلس إدارة غرفة صناعة الأردن -
رئيس غرفة صناعة عمان
ت: 0096264642649
جول: 962795556060
ف: 96264647852-

Email: riad.homsid@aci.org.jo

الأستاذ / زياد بهجت الحمصي

عضو مجلس إدارة غرفة صناعة الأردن -
رئيس غرفة صناعة عمال
ت: +962646434001
جول: 962795556060-
ف: 96264647852

Email: galali@aci.org.jo

الأستاذ / طلال العزازي

مدير دائرة التعمير الصناعية - غرفة صناعة
عمان
جول: 00962777480332
ت: 0096264643001

Email: sines_manager@aci.org.jo

المهندس / فضل الندي

السيد/ إسماعيل فرج الدويكات

مدير عام غرفة صناعة أربط

جول: 00962796256756

Email: Ismaildwaikat@yahoo.com

السيد / عريب محمد مصطفى الصمائي

رئيس غرفة تجارة عمان

ت: 9625902020

جول: 965506782

ف: 96265902051

Email: asmadi@joce.org.jo

السيد / ماهر حميد عفيف ع.لا

رئيس قسم الاتفاقيات وقواعد المنشأ

ت: 0096264355533

Email: mawwad178@gmail.com

السيد/ هشام محمد أنكرم الدويك

مساعد مدير عام - غرفة تجارة عمان

جول: 00962799802000

ت: 009625666152

Email: hsham.dweik@ammanchamber.org.jo

السيد/ عفتة بنت علي العابد

وزارة الصناعة والتجارة والتعاون قسم

قواعد منشأ

ت: 00962776060766

Email: anallha@gmail.com

السيد/ محمد ارسلان

مدير عام غرفة صناعة الزرقاء

ت: 00962795599381

Email: muhdtana.arslan@gmail.com

دولة الإمارات العربية المتحدة

السيد / طارق عبد الله بور حيمه

رئيس قسم الخدمات الجمركية

جول: 97150291119

Email: tarehalma@customs.ae

مملكة البحرين

العمادة / موسر، احمد الحمادي

رئيس قسم العلاقات الصناعية والدعم - وزارة
الصناعة و التجارة
جوال: 0097336329606
ت: 0097317568049
ف: 0097317581538

Email: salhammad@moic.gov.bh

السيد / محمد ربيع سعيد ربيع

رئيس الامارات و التسهيلات الجمركية
جوال: 009731735961
ت: 0097339469399
ف: 0097317359790

Email: moh.rabeaa@customs.gov.bh

الجمهورية التونسية

السيد / الشاذلي تليل

مدير

ت: 0021698344366
جوال: 0021671797749
ف: 0021671797749

Email: gastan.friti@gmail.com

الجمهورية العراقية الديمقراطية الشعبية

السيد / ليلى مختاري

رئيس مكتب - وزارة التجارة
ت: 31321890054-
جوال: 213771839476+
ف: 21521890720+

Email: leilamncr@yahoo.it

السيد / رشيد شيدون

رئيس التوكيلات
ت: 21742236

جوال: 0771162820

فد: 021239367

Email: nachideh@nouns@yahoo.fr

المملكة العربية السعودية

السيد / أحمد بن عتي الحيدان

مدير قسم استشارات تقنية - صنموي لتقنية

الصناعة السعودي

Email: a.lohaidan@sidi.gov.sa

السيد / عثمان بن عبدالله قيريكاز

المصالي، اقتصادي

ت: 1428 - +966114050000

ف: 9665(5285341)

فد: 966114057304

Email: albrakan_4@hotmail.com

السيد / عبد العزيز محمد الشويبي

لدارة الفيزد والتعريفه و التعريفه الجعركية

جوال: 4010932

Email: azizmu2003@yahoo.com

أخصائي اقتصادي

ت: 00966114057537

Email: saud2500@hotmail.com

السيد / سعد فرحان الرويلي

مدير لدارة شهادات المنشأ وزارة التجارة

والصناعة

ت: 966114786963

جوال: 966505107700

فد: 966114767035

Email: saskan@mci.gov.sa

السيد / صالح بن مبارك العسكر

خبير علاقات

10 - ولاية وزارة تجارة والصناعة

السيد / عبد الله سليمان النجدي

10

ت: 966505471384

Email: esqaladin@yahoo.com

مركز مركز التنمية للتصديرات العمومية

ت: 966506554972

ف: 9661446229

Email: binmumar@saudiexportcenter.com

السيد / بركي بن محمد بن معمر

جمهورية السودان

السيدة / نغمين علي يعقوب نزل

مدير إدارة تفتيش المنافسة بوزارة الصناعة

جول: +249912309340

جول: +249927204092

ف: 249183786652

Email: uozol3@hotmail.com

مدير لتقسيم الجمركي - الإدارة العامة

للجمارك السودانية

ت: 249912352465

جول: 00249123909534

ف: 01249183780710

Email: wahbhalmed@yahoo.com

مدير إدارة الترميمات

ت: 00249183763104

ف: 01249912305786

ف: 2499183767525

Email: elsadiq53@hotmail.com

صفحة شرطة دبي اتحاج لعدد

السيد / الصادق محمد احمد علي

وزارة التجارة " مدير إدارة العلاقات العامة

والعمرات

ت: 0123055850

السيد / منصور الحسن محمد عكرو

مستشار اقتصادي - مقارة السودان

السيد / معتصم مكارزي محمد علي

ت: 0117489581

Email: mutasim7@gmail.com

مجلس الوزراء

ت: 00249912302860

Email: izzeldinkhogali@gmail.com

السيد/ عز الدين حسن محمد

جمهورية العراق

خبير وزارة الصناعة والمعادن - العراق

ت: 079026253129

Email: invest@industry.gov.iq

الدكتور/ حسن رياض خلف

معلق تجاري - مطارة جمهورية العراق

ت: 01007850340

Email: alilamy56@yahoo.com

السيد/ علي عبد الزهرة عبود

سلطنة عمان

مدير دائرة التخطيط والدراسات الصناعية -

وزارة التجارة والصناعة

ت: 96824828877-

جوال: +96899473503

ت: 96824828730

Email: BABEL569@yahoo.com

المهندس/ معمر بن زهران العجوي

مدير إدارة الترقية والاحصاء

ت: 0096897232721

جوال: 009689723721

السيد/ شاذية بنت علي بن محمد السعدية

١٤

Email: queen_331@hotmail.com

مبحث اقتصادي - الأمانة العامة للمجلس
الأعلى للتخطيط
ت: 06824744382
جوال: +96899474494
فا: -96824736094

Email: dawoodhacood@hotmail.com

السيد/ داود صويد المحروفي

مساعد مدير التعرف و الأصدقاء
ت: 99322555

Email: masm666666@gmail.com

السيد/ محمد بن بلال بن سعيد العمري

رئيس قسم المنظمات العربية الإسلامية
-وزارة التجارة والصناعة
ت: 96824828160
جوال: 96899776446
فا: 96824815400

Email: aldhahooni68@hotmail.com

السيد/ يعقوب بن شايخ بن سليمان الضيعوني

دولة قطر:

مساعد مدير عام الجمارك - الإدارة العامة
للتصريف
ت: -9744411150

Email: abocsa2828@hotmail.com

مستشار - وزارة طاقة والصناعة
ت: +97444831177
جوال: +97455529779
فا: 97444837676

Email: umashliadi@mei.gov.qa

حبير نظرون دولي والتفقيات التجارية - وزارة
الاقتصاد والتجارة
ت: 97440122157
جوال: +97466601160
فا: 97444294423

Email: malnainia@mbr.gov.qa

السيد/ أحمد عيسى راشد المهدي

السيد/ عبد الواحد مشيدني

السيد/ منصور حيد العيسى

السيد/ حسن علي إبراهيم الجنادر

مكتب تعاون دولي و تقنيات - وزارة الاقتصاد

والتجارة

ت: 974558185500

ج: 97440122180

Email: ahmed@mh.gov.qa

السيد/ إيهاب محمد رشاد احمد

مسؤول قناعات المنشأ - غرفة تجارة

ومصناعة قطر

ت: +97444559184

جوال: 97455209845

ص: +97444566279

Email: ihab_rashad@yahoo.com

قولة الكويت

السيد/ عبد الله محمد الهاجري

مدير التنمية ودعم تصدعي

ت: 96523502400

ف: 965235024001

جوال: 96549045639

Email: ab_hajri@yahoo.com

السيد/ علي عبد الله محمد شعيل

مراقب الشؤون تعريفية-وزارة المالية

ت: 96522482369

جوال: 96566553388

Email: ushabunali@yahoo.com

السيد/ يوسف عبد الشيف الوردني

مراقب تنمية الصادرات وزارة تجارة و

الصناعة

ت: 96599050546

ف: 0096522919352

Email: twj_kw@hotmail.com

السيد/ روضة محمد علي لمان

مكتب مبيعات علاقات خارجية-وزارة المالية

14

ت: 96522482372
Email: rahma_aman@live.com

مضيف اداري
ت: 5511753333
Email: ltavel@live.com

السيد/ لطاف عودة بن العزوي

الجمهورية التونسية:

مدير عام وزارة الاقتصاد والتجارة
ت: 9611982298
ف: 9611982290
جوال: 9615645063
Email: ffleitel@economy.gov.tn

السيد/ جواد فليفل

رئيس دائرة التجارة الخارجية/ وزارة
الاقتصاد والتجارة
ت: 9611982350
ف: 9613382602
جوال: 9611982387
Email: massi@economy.gov.tn

السيد/ مالك عاصبي

رئيس ديوان المظن الأعلى للتجارت
جوال: 9611988955
ت: 9613262212

السيد/ أيمن خرافة

مستشار اقتصادي - معهد بحوث الصناعة

السيد/ حدهي العزوي

جوال: +9613474882

ت: 009611871898

Email: gergikh@gmail.com

ممثل اتحاد غرف التجارة والصناعة

والزراعة - مدير عام غرفة زحلة والبقاع

جوال: 9613802812

ت: 9618802602

Email: ygeha@cciaa.org.lb

السيد / يوسف حداد

ليبيا

مقرب مصلحة الجمارك بالمتنوية دولة ليبيا

ت: 01225514818

ف: 237623804

السيد / احمد المساري

مستشار اتصالاتي بمتنوية ليبيا

ت: 0114831313

ف: 237623804

السيد / عز الدين مبروك مصطفى

Email: ejz1972@yahoo.com

جمهورية مصر العربية

مدير الاتفاقيات الاقتصادية - قطاع الاتفاقيات

التجارية

ت: 23422347

جوال: 01023380506

ف: 23422197

Email: t.abdelaziz@tas.gov.eg

مختبرات تجارة دولية - قطاع

الاتفاقيات التجارية - وزارة التجارة

الخارجية

ت: 23422347

ف: 01221573830

Email: w.ali@tas.gov.eg

السيد / تامر محمود عبد العزيز

السيد / وليد فرحات علي زلطة

walidzalatah@hotmail.com

مكتب دراسات تجارية دولية - قطاع
الاتفاقيات التجارية

جوال: 01116994741

Email: m.sa.abdelshahy@gmail.com

مدير إدارة البحوث والدراسات - مكتب
رئيس مصلحة الجمارك

ت: 23422010

ف: 23422280/1

جوال: 01006179142

Email: gumila651@yahoo.com

مدير إدارة الاتفاقيات - إدارة المركزية
للتعاون الدولي - مصلحة الجمارك

ت: 034835195

جوال: 01005661161

ت: 4838751-034835196

Email: wahabsamy@yahoo.com

رئيس قسم العلاقات التجارية بالوزارة
المنتدبة المكلفة بالتجارة الخارجية

جوال: 218661618395

Email: belbachir@mcc.gov.ma

رئيس مكتب إدارة الجمارك والضرائب غير
عينية

جوال: 212537579323

Email: a.abdelrahim@douane.gov.ma

السيد/ محمد صالح إبراهيم عبد القافي

السيدة/ جميلة عبد الطيف خليل إبراهيم

السيد/ سامي عبد الوهاب عبد الغني محمد

الملكة المغربية

السيد/ بلقيس زهر تميم

السيد/ عبد الرحيم الحنوني

السيدة / إيمان الركراكي

رئيسة مصلحة بوزارة الفلاحة و الصيد
المحري
جوال: 00212657831

الجمهورية الجزائرية

السيد/ هينروم الحاج ثلت علون

سفير وزارة الاتفاقيات وقواعد المنشأة
جوال: 00967770748811

Email: aidrous1963@yahoo.com
aidrousalhj@gmail.com

السيد/ وليد عبد العزيز عبد الغني

المستشار الاقتصادي بالمشوعة
ت: 37614225
جوال: 01228471499
ف: 33356939

Email: waleedabdulghani@gmail.com

مجلس الوحدة الاقتصادية العربية

مستشار / حمدي عبد العليم يوسف

خبير إدارة السوق العربية المشوكة وتنمية
التبادل التجاري
ت: 37602432
ف: 37602698
جوال: 01222372000
Email: info@cneueweb.org

مكتب اقتصادي

الأستاذة/ داليا حاميلى

داري بالأمانة العامة

سيد/ حيث بهت الفخوري

المنظمة العربية للتعليم الزراعي

الأستاذة/ صلاح سموة عبد تمصن

خبير اقتصاد زراعي
جوال: 01145025850

Email: smahmoudegy@yahoo.com

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين:

شؤون الفنية

الإبتلاء/ نها محب اسماعيل

هاتف: 01002253062

Email: aidmurac@yahoo.com

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

لقائم بأعمال إدارة التكامل الاقتصادي

القنصل/ محمد التميمي

العربي

تلف: 25750511 داخلي (3647)

فاكس: 25743023

Email: nsour_2000@yahoo.com

إدارة التكامل الاقتصادي العربي

السيد/ رامي العبد الله

تلف: 25750511 داخلي (3647)

فاكس: 25743023

إدارة التكامل الاقتصادي العربي

السيد/ يوسف خليل السبعوني

تلف: 25750511 داخلي (3647)

فاكس: 25743023

إدارة التكامل الاقتصادي العربي

السيد/ صلاح بن عويز التري

تلف: 25750511 داخلي (3647)

فاكس: 25743023

قائمة بتوليد السلع التي توافقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد منشأ تفصيلية خاصة بها
تفويها لقرار قمة الدوحة

عمليات التشغيل أو التصنيع التي يجب إجرائها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ ولكنها صفة المنشأ	القاعدة الوظيفية (3)	القاعدة الوظيفية (4)	صنف المنتج (2)	أيزو الترميز (1)
<p>يخفف ويشمل بقاعدة الفصل التي تنص على:</p> <ul style="list-style-type: none"> عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستقمة فيها مصففة تحت بند جمر كس آخر بخلاف البند الجمر كس للمنتج. 	القاعدة الوظيفية (3)	القاعدة الوظيفية (4)	منتجات مطاحن.	من 1101 إلى 1104
<p>عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستقمة فيها مصففة تحت بند جمر كس آخر بخلاف البند الجمر كس للمنتج.</p> <ul style="list-style-type: none"> عمليات تصنيع يجب أن لا تتعدى قيمة جميع المواد المستقمة فيها نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. 			<p>عمل أسود (ليس سكر) ناتج من استخلاص أو تكرير السكر</p> <p>أغذية محضرة من الحبوب ومنتجات الحبوب المعتمل عليها بالتفصيل أو التخصيص؛ خصوصاً: (عذاء الأرز يشمل حبات أو يشغل رقائق أو يشغل حبات مشوية بطريقة أخرى (بإستثناء الشقوق والسميد)، مطبوخة مسبقاً أو محضرة بطريقة أخرى، غير مطبوخة ولا مملحة في مكان آخر؛ رقائق أرز (كوردن شريكس) وما يماثلها.</p>	جزء من 1703
<p>عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون للمواد</p>			غيرها	1904
			خيز وفطائر وخبز وبيسكوت وغيرها من منتجات	1905

قائمة بنود السلع التي توافقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، على قواعد منشأ تفصيلية خاصة بها تطبيقاً لقرار قمة الواجهة

<p>المستخدمة فيها من أي بلد جمركي عدا العمل (11).</p>	<p>عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي آخر خلال البلد الجمركي للمنتج.</p>	<p>المحذور، وإن كانت تحتوي على الكحول، ورسائق الويبر المنتظمة (غير الترمال) و البرطيم الفرحة من الأنوع المستخدم لمحصولات الصويا، رقائق الويبر المجمومة، أوراق الأرز والمنتجات المسئلة. يطبخ (يطاطس) في شكل عجيني، أو رقائق أو مجهزة أو محفوظة بطريقة أخرى بخلاف حاضن العلك، مجمدة أو غير مجمدة.</p>	<p>جزء من 2004 وجزء من 2005</p>
<p>قيمة المواد المستخدمة فيها من العمل (17) لا تتعدى نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي آخر خلال البلد الجمركي للمنتج</p>	<p>خضر وفواكه والشمر قشرية وقشور فواكه وجزء آخر من الشبات، محفوظة بالسكر (بطريقة التقطير أو التامين، أو التبلور).</p>	<p>2006</p>
<p>عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي آخر خلال البلد الجمركي للمنتج</p>	<p>يخفف ويبيع قاعدة العمل التي تلصق على: عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي آخر خلال البلد الجمركي للمنتج</p>	<p>طلائع وأوراق ومركبات بن أو شاي أو مشه ومحضرات أساسها هذه المنتجات أو أساسها السين أو الشاي أو المشه، هند ياء (نيكوزيا) محصنة أو غير لها من ليكال السين للمحصنة، ولزادها وخلاصتها ومركزها.</p>	<p>جزء من 2008</p>
<p>تتعدى نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي آخر خلال البلد الجمركي للمنتج</p>	<p>محضرات تغذية غير مأكولة ولا دافئة في مكان آخر.</p>	<p>2106</p>
<p>عمليات تصنيع يجب ألا تتعدى قيمة المواد المستخدمة فيها نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع يجب ألا تتعدى قيمة المواد المستخدمة فيها نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>محضرات من الألياف المستخدمة لتغطية العورات.</p>	<p>2309</p>

قائمة بنود السلع التي توافقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد ملئاً تفصيلية خاصة بها
تقليداً القرار قمة الدوحة

عمليات تصنيع يمتدوي الكريستال، تنقية وطمس للبلورات الخام الجرافيت، عملية تكليس الدولوميت غير المكلس.	بلورات طبيعية من الجرافيت بها محتوى كريستال منخفض، نقي وسحوق.	2504	جزء من
عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصفية تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج، ومع ذلك يمكن استخدام كبريتات ماغنسيوم طبيعية (إسغريت).	كربونات مغنسيوم طبيعي (سكربت) كسوفرات محكمة الإغلاق؛ أكسيد مغنسيوم سواء كان نقياً أم لا عدا مغنسيوم مصفوة كورالينا أو مقوسوم نلم الاخر اق.	2519	جزء من
عمليات تصنيع لا تتعدى قوبة جميع المواد المستخدمة فيها 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	جص محض خالصاً للاستعمال في طب الأسنان.	2520	جزء من
عمليات تصنيع من مراكز الاستيراد.	الباف السيتونات طبيعي.	2524	جزء من
طحن الميركا أو عوام الميركا.	مسحوق ميركا.	2525	جزء من
عملية تكليس أو طحن أترية الأوران.	أترية الأوران مكلسة أو مسحوق.	2531	جزء من
عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصفية تحت بند جمركي، عدا بند المنتج.	وقود محلي، زبوت محلية و منتجات التظيرها ؛ و مولا قلبية ، و شموع محلية عدا:	27	الفصل
عمليات الكبريت و/أو عملية أو أكثر من عمليات تصنيع معددة (1) أو	زبوت بريد وزن العناصر الصخرية فيها عمن وزن العناصر غير الصخرية ، زبوت ومنتجات أخرى نتيجة عن تعبير فلوران للفحم الحجري في درجات حرارة عالية ، يتم تظير أكثر من 65% من حجم المولا المقطرة في درجات حرارة تصل إلى 250 درجة مئوية (أيضا في تلك مخلوط بزيول وينزول) للاستخدام كوقود للطاقة أو التقلية.	2707	جزء من
عمليات أخرى تكون فيها جميع لسلوك المستخدمة مصفية تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج . ومع ذلك فإن المولا المستفلة تحت نفس البند يمكن استخدامها بشرط ألا تتعدى قيمتها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	زبوت خام يحصل عليها من مواد محلية قلبية .	2709	جزء من

قائمة بنود السلع التي تو افقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد منشأ تفصيلية خاصة بها
تنفيذا لقرار قمة الدوحة

2710	<p>- زيوت نطف و زيوت مستحصل عليها من سواك مصفية قارية ، عدا النظم ، مضغرات غير مفكورة و لا داخلية في مكان آخر ، مستغوية على ما لا يقل عن 70% وزنا من زيوت النطف أو من زيوت مصفية قارية ، على أن تكون هذه الزيوت الصخر الأناسي في هذه المضغرات.</p>	2710
2711	<p>عذرات نطف و هيدروكربونات غازية آخر.</p>	2711
2712	<p>حلام نطف (أقاربين) ، طمع البراقين ، وشمع نطفس ؛ دلفق اللبلور ، شمع سلاك ؛ أو زيوت ، شمع لوجينيت ، شمع قنجر ، شموع سواك مصفية آخر ومنتجات معالجة مستحصل عليها بعمليات تركيبيية أو بعمليات اخرى ، سواء كانت ملونة أو غير ملونة.</p>	2712
2713	<p>- عصير أوكا (نطف ، قمر نطفس ، أدونسب آخر من زيوت النطف أو من زيوت سواك مصفية قارية .</p>	2713

- عمليات التكرير أو عملية أو أكثر من عمليات محددة (2).

أو
عمليات اخرى تكون فيها جميع السواك المستخدمة مصفية تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج . و مع ذلك فإن السواك المصنفة تحت نفس البند يمكن استخدامها بشرط ألا تتخطى 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .

عمليات التكرير أو عملية أو أكثر من عمليات محددة (1).

أو
عمليات اخرى تكون فيها جميع السواك المستخدمة مصفية تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج . ومع ذلك فإن السواك المصنفة تحت نفس البند يمكن استخدامها بشرط ألا تتخطى قيمتها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .

عمليات التكرير و/أو عملية أو أكثر من عمليات محددة (1).

أو
عمليات اخرى تكون فيها جميع السواك المستخدمة مصفية تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج ومع ذلك فإن السواك المصنفة تحت نفس البند يمكن استخدامها بشرط ألا تتخطى قيمتها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .

عمليات التكرير و/أو عملية أو أكثر من عمليات محددة (1).

قائمة بنود السلع التي توافقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد منشأ تفضيلية خاصة بها
تفصيلاً لقرار قمة الدوحة

	<p>عمليات أخرى تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للسلع ومع ذلك فإن المواد المصنفة تحت نفس البند ويمكن استخدامها بشرط ألا تتعدى قيمتها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>عمليات التكرير أو عملية أو أكثر من عمليات محددة (2).</p>	<p>كاف وأسفلت طبيعيتان ، شبيست كاسري أو زفتس ورمال قطرتية، أسفلتيت ، ومطور أسفلتية.</p>	2714
	<p>عمليات أخرى تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للسلع ، ومع ذلك فإن المواد المصنفة تحت نفس البند ويمكن استخدامها بشرط ألا تتعدى قيمتها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>عمليات التكرير أو عملية أو أكثر من عمليات محددة، (1)</p>	<p>مخيمات قارية لاسحبها الأسفلت أو اللطفران الطبيعيون أو اللطفران الطلطي أو اللطفران المعصني أو زفت اللطفران (مثل للمعاوين القارية ، كت بلك ٢).</p>	2715
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها ، من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>عمليات أخرى تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للسلع . ومع ذلك فإن المواد المصنفة تحت نفس البند ويمكن استخدامها بشرط ألا تزيد قيمتها عن 50% من سعر المنتج (تسليم باب المصنع).</p> <p>تصنع من مواد من أي بند جمركي بما في ذلك المواد المصنفة تحت أي بند فرعي للبند ، و مع ذلك يجوز استخدام مواد مصنفة تحت نفس البند الجمركي بشرط ألا تتعدى قيمتها 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>زيوت عطرية (و إن كان اللوتين متزوجاً منها) بضعها أو بواته ، راتنجيات عطرية ، زيوتوت ، راتنجيات زيوتات عطرية مركززة و اللطحات زيوتية مستحقةمة ، زيوت عطرية مركززة في سحون ، أو في زيوت ثابتة ، أو في شموع أو ما يماثلها ، متحصل عليها بطريقة التقطير أو التقع ، منتجات لاثوية ترينينية عطرية من عملية لثراج ، اللثيين من الزيوت اللطرية مياة مطفرة عطرية ، و</p>	3301

قائمة بؤد السلع التي تو افقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منظمة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد منشأ تفصيلية خاصة بها
 تنفيذاً لقرار قمة الدوحة

<p>عمليات تصنيع لا تنحى لا تنحى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها من سعر المنتج تسليم باب المنتج .</p>	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جبركي مختلف عن البند الجبركي للنتج ، و مع ذلك يمكن استخدام مواد مصنفة تحت نفس البند الجبركي بشرط ألا تنحى قيمتها 25% من سعر المنتج تسليم باب المنتج.</p>	<p>صانعون و عوامل عضوية ذات نشاط سطحي، محضرات تشوير، شموع اصطناعية، و شموع محفورة، محضرات صمغ أو طين، شموع إضاءة أو أصناف مماثلة، محالين لصنع التسليح، و محضرات طلاء الأظفار أسلمها الجوى.</p>	<p>الفصل 34</p>
<p>عمليات تصنيع لا تنحى قيمة جميع المواد المستخدمة - 50% من سعر المنتج تسليم باب المنتج .</p>	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جبركي مختلف عن البند الجبركي للنتج ، و مع ذلك يمكن استخدام مواد مصنفة تحت نفس البند الجبركي بشرط ألا تنحى قيمتها 25% من سعر المنتج تسليم باب المنتج.</p>	<p>صانعون و محضرات عوامل عضوية محدة بالأشكال، محالين على هيئة قضبان أو قطع.</p>	<p>3401</p>
<p>عمليات تصنيع لا تنحى قيمة جميع المواد المستخدمة - 50% من سعر المنتج تسليم باب المنتج .</p>	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جبركي مختلف عن البند الجبركي للنتج ، و مع ذلك يمكن استخدام مواد مصنفة تحت نفس البند الجبركي بشرط ألا تنحى قيمتها 25% من سعر المنتج تسليم باب المنتج.</p>	<p>عوامل عضوية ذات نشاط سطحي (عوامل الصابون) ؛ محضرات عوامل ومضرات غسل ومحضرات تنظيف وأن لعوات على صابون ، غير تلك الواردة في البند 3401.</p>	<p>3402</p>
<p>عمليات تصنيع لا تنحى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها من سعر المنتج تسليم باب المنتج.</p>	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جبركي ، و مع ذلك يجوز استخدام مواد من نفس البند الجبركي بشرط ألا تنحى قيمتها 20% من سعر المنتج تسليم باب المنتج</p>	<p>منتجات كيميائية متنوعة ، أحياناً</p>	<p>الفصل 38</p>

قائمة بنود السلع التي توافقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد منشأ تفصيلية خاصة بها
تليها لقرار قيمة الورقة

<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 410% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 511% منها سعر المنتج تسليم باب المصنع عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>جوزليت السطاسي ، جوزليت قسراوي و بنسبه غروي - محضرات أساميه الجوزليت بشكل مجنون أو الططب . جوزليت بشكل مجنون ، مكون من مخلوط من الجوزليت وزيت عطرية ويزيد وزن الجوزليت عن 30% .</p>	<p>جزء من 3811</p>
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% منها سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% منها سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>محضرات لتطبيقات سطوح المعادن ، محضرات مساعدة لصهر المعادن كالكس ومحضرات مساحية أخر للحام للمعادن ، مساحيق وجوانل مركبة من معادن ومواد آخر للحام المعادن ، محضرات من الأنواع المستخدمة لكسر أو حشو قضبان أو عودان الحام .</p>	<p>3810</p>
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% منها سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% منها سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>محضرات وشحمت لأجهزة إطفاء الحريق ، كالكس معدة لإطفاء الحرائق .</p>	<p>3813</p>
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% منها سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% منها سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>عناصر كهربائية منسوجة لاستعمالها في الآلات و تيك ، بشكل أقراص أو صفيح رقائعية أو بلاستيك مشابهة : موصفت كيميائية باستحاطة لاستعمالها في الآلات و تيك .</p>	<p>3818</p>
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% منها سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% منها سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>سائل التفلون الهيدروكربونية وسوائل أخرى محضرة تلك الحركة الهيدروكربونية لا تحتوي على زيوت نظف ولا على زيوت معدنية قارية أو تحتوي على أقل من 711% وزنا من جده الأرويات .</p>	<p>3819</p>

قائمة بنود السلع التي توأفقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد منشأ تفصيلية خاصة بها
تقليداً للقرار قيمة اللوحة

3820	مضفرك مضاد للجمد ومسول ومادة لصل الجليد.	صليات تصنع لا تحتوي قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب للمصنع .	صليات تصنع لا تحتوي قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب للمصنع .
الكامل 40	مطاط ومشتقاته ، عدا :	صليات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج، عليات تصنع يتم فيها الاتاح وشرايح رقيقة من الواح المطاط الطبيعي .	صليات تصنع تكون فيها قيمة جميع المواد المستخدمة ، ما عدا المطاط الطبيعي ، لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب للمصنع .
جزء من 4001	الواح وشرايح رقيقة من المطاط التركيبي لصناعة الاحذية.	مطاط مركب ، غير سيركن ، بالتحالة الاثرية أو بشكل الواح أو صلبات أو اشربة .	صليات تصنع تكون فيها قيمة جميع المواد المستخدمة ، ما عدا المطاط الطبيعي ، لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب للمصنع .
4005	الطرك خارجية هو قيسة مجوده (مليسة) أو مستعملة من مطاط، الطراك مستعملة أو الطارات جوفام (صنف خصمته) المرطبة للاطارات قابلة للتيمين وبطانات التيب ، (فلايس) من مطاط.	الطرك خارجية هو قيسة مجوده (مليسة) أو مستعملة من مطاط، الطراك مستعملة أو الطارات جوفام (صنف خصمته) المرطبة للاطارات قابلة للتيمين وبطانات التيب ، (فلايس) من مطاط.	صليات تصنع تكون فيها قيمة جميع المواد المستخدمة ، ما عدا المطاط الطبيعي ، لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب للمصنع .
4012	الطراك خارجية هو الية من المطاط مجوده:الطارات مصممة، او جوفام(صنف خصمته)	الطراك خارجية هو الية من المطاط مجوده:الطارات مصممة، او جوفام(صنف خصمته)	صليات تصنع تكون فيها قيمة جميع المواد المستخدمة ، ما عدا المطاط الطبيعي ، لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب للمصنع .
جزء من 4017	مشتقات من مطاط مقسى.	تصنع من مواد من أي بند جمركي عدا 4011 أو 4012	تصنع من مواد من أي بند جمركي عدا 4011 أو 4012

قائمة بنود السلع التي توافقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعدها وفقاً لتفصيلية خاصة بها
تطبيقاً للقرار رقم التوجع

عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت البند الجمركي عدا البند الجمركي للمنتج - إزالة الصوف من جلد الضأن.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت البند الجمركي عدا البند الجمركي للمنتج.	أعادة بيع الجلود المصبوغة من قبل.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.	عصيات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.
صناعات جلود ختم الجلود ومبوية (أما عدا جلود الغنم)، عدا:	صناعات جلود ختم الجلود ومبوية (أما عدا جلود الغنم)، عدا:	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.
41 الفصل	41 الفصل	جزء من 4102	جزء من 4104 إلى 4107	4109	51	513 إلى 516	52 الفصل	52 الفصل	52 الفصل	52 الفصل	52 الفصل	52 الفصل	52 الفصل
صناعات جلود ختم الجلود ومبوية (أما عدا جلود الغنم)، عدا:	صناعات جلود ختم الجلود ومبوية (أما عدا جلود الغنم)، عدا:	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.
صناعات جلود ختم الجلود ومبوية (أما عدا جلود الغنم)، عدا:	صناعات جلود ختم الجلود ومبوية (أما عدا جلود الغنم)، عدا:	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.	جلود ضأن ختم منزوعة الصوف.

قائمة بنود السلع التي توافتت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، على قواعدها منشأ تفصيلية خاصة بها
تقليداً لقرار قمة الدوحة

5208 إلى 5212	- أقمشة منسوجة من قطن -	<p>عملات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي، عدا بند المنتج أو عملية طباعة أو صبغة مصحوية بهولتس، تجهيز ونشطيب على الأكل (مثل التغليف - التبييض - التلميع - التثبيت بالحرارة - اللد - اللرد - عملية معالجة الأقمشة) - اللصق - اللصق النهائي - اللصق - الرق - واللة اللد ١، على أن لا تعدى قيمة القماش غير المطبوع أو غير المنسوج (القماش الذي ليس له صفه اللصق) 50% من سعر المنتج تسليم باب المنتج.</p>	الفصل 53 إلى 5309
5309 إلى 5311	اللياف نسجية نباتية أخرى، خيوط وأقمشة منسوجة منها، عدا:	<p>عملات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج أو عملية طباعة أو صبغة مصحوية بهولتس، تجهيز ونشطيب على الأكل (مثل التغليف - التبييض - التلميع - التثبيت بالحرارة - اللد - اللرد - عملية معالجة الأقمشة) - اللصق - اللصق النهائي - اللصق - الرق - واللة اللد ١، على أن لا تعدى قيمة القماش غير المطبوع أو غير المنسوج (القماش الذي ليس له صفه اللصق) 50% من سعر المنتج تسليم باب المنتج.</p>	الفصل 54
5407 إلى 5408	شعيرات تركيبة أو اصطناعية، قند و أشكال مماثلة من الأقمشة تركيبة أو اصطناعية، عدا:	<p>عملات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي، عدا بند المنتج - عملات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج أو</p>	الفصل 5407 إلى 5408

قائمة بنود السلع التي تولاقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد منشأ تفصيلية خاصة بها
تقليداً لقرار قمة الدوحة

	<p>عملية طباعة أو صبغة مصمومية يعتمدها تجهيل وتشطيب على الأكر (مثل التطريف - التبييض - التلميع - التثبيت بالحرارة - التمدد - الفرد - عملية مغارسة الإكمال - التشطيب النهائي - النقع - الرنق - واللك المط)، على أن لا تتعدى قيمة القماش غير المطبوع أو غير المصبوغ (القماش الذي ليس له صفه المنشأ) 50 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>		
	<p>عمليات تشطيب تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنعة تحت بند جمركي عدا بند المنتج أو عملية طباعة أو صبغة مصمومية يعتمدها تجهيل وتشطيب على الأكر (مثل التقليف - التبييض - التلميع - التثبيت بالحرارة - التمدد - الفرد - عملية مغارسة الإكمال - التشطيب النهائي - النقع - الرنق - الالكة المط)، على أن لا تتعدى قيمة القماش غير المطبوع أو غير المصبوغ (القماش الذي ليس له صفه المنشأ) 50 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>البياف تركيبة أو صناعة غير مستقرة؛ عدا: القدمة منسوجة من البياف تركيبة أو اصطناعية غير مستقرة.</p>	<p>الفصل 55 5516 إلى 5512</p>
	<p>تتمتع من خلال (خيط).</p>	<p>سجل وأغلفة أرضيات اكر من مواد نسجية عدا: سجل وأغلفة أرضيات اكر من لبلا غير ما هو من البياف أو البياف مغرولة و أن كانت جاهزة.</p>	<p>الفصل 57 5714</p>

قائمة بتود السلع التي توافقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد منشأ تفصيلية خاصة بها
 تنفيذ القرار قمة الدوحة

<p>القائمة بتسوية خاصة، القشة ذات خمل الابل من مولا نسجية، مستنك (دنتولا)، دياويج، الصطاف، عكلاء : مطرايك دعا:</p> <p>تحتوي على خطوط مطاط</p>	<p>الفصل 58</p>
<p>- تصنع من غزل مبردا (خيوط).</p>	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند خيوطي دعا بند المنتج أو عملية طباعة أو صبغة مسجوبة بعملية توجيه وتصليب على الأكل (مثل التنظيف - التبييض - التلميع - التثبيت بالحرارة - القمش - الفرز - عملية مقارومة الاحتكاك - التنطيب النهائي - اللصق - الراتق - إزالة العقد) حتى أن لا تتعدى قيمة العنكب غير المطبوخ أو غير المصبوغ (والقماش الذي ليس له صفته المنقدا) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>
	<p>غير ها:</p>

قائمة بنود السلع التي تو لفت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعدا منشأ تفصيلية خاصة بها
تقنياً لقرار قيمة الدوحة

5805	<p>دوايح بوية التسج من انواع جويلان : لالاسر ، لويسون : بوقيه و مايمظليا ، وادسج مسخولة باليرة : (الفرزة الصغيرة او بلفورزة المتطافمة مثلا) ولن علت جاهزة . مطرزات ، الوها ، شراطة او زخرف ،</p>	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مختلفة تحت بند جمركي ، عدا بند المنتج .
5810	<p>القشة مسخرة او كروشيه البسة ومستزمت الاسبة : من غير المصنوت او الكروشيه .</p>	<p>عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة مختلفة تحت بند جمركي ، عدا بند المنتج - ان لا تعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>
الفصل 60	<p>الفصل 62 البسة ومستزمت الاسبة : من غير المصنوت او الكروشيه .</p>	<p>يوضع من :- 1) بها من قطن . 2) لا تزيد قيمة المواد المستخدمة عن 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>
63	<p>اصناف من مواد نسجية لغوي جاهزة ، مجموعات (الطقم) ، البسة واصناف نسجية مستعملة ، واسبال وخرق عدا :-</p>	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مختلفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p>
6304 الى 6301	<p>بطاوك ، وأحزمة ، بياضات للاسرة ... الخ . سنتور... الخ ، واصناف مطروشات اخرى :- من لبلا او مواد غير منسوجة</p>	<p>جميع من الياك طبيعية او صناعية او مواد كيميائية او عجيته التسج .</p>

قائمة بؤود السلع التي نو ألفت أكتر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد منشأ تفصيلية خاصة بها
تنفيذا لقرار قمة الوردة

غير ها:		حسب من خيط أو قطن غير مطرز على ان لا تقصى قيمة القطن غير المطرز 50% من سعر المنتج تسليم بلد المصنع.	
6305	أجراس تهبية وتغليف	بمصنع من جزا (خيط) أو ليف طبيعية أو صناعية لركبوية أو مواد كيميائية أو عويته للتسيج.	
6306	أغطية بضع ، ظلال خارجية ، وحاجيات شمس توتات ، حيا ، أشرطة لسفن والقراب ، والأحراج الشراعية المنطية ، والورسك الشراعية البرية ، الصناف للمخيمات .	صناعات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة لا تقصى 60% من سعر المنتج تسليم بلد المصنع	
6307	أصناف اخر جازة : بما فيها تصانح تفصيل الأيسة .	عديرات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة لا تقصى 60% من سعر المنتج تسليم بلد المصنع	
6406	- أجزاء احذية (بما فيها الوجهة المنيقة) يتعمل غير الأعمال الخرجية) ، عمل داخلية قابلة للتحويل : (قرشبة أو ضبان) ، ومساك كعوب (كعوب صفورة) وأصناف مشابهة ، قبلة للتبيل ، طماقات ، ورقبات سيقان وأصناف مشابهة ، وأجزا الأها .	عديرات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج	
فصل 68	- مصنوعات من حجر أو صخر أو اسمنت ، أو حرا صغرى السيموس (أبيت) أو بولكا أو سن مورا معالجة ، عدا :	صناعات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج	
الفصل 69	منتجات من خزف	عديرات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج - عديرات تصنع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج مع إمكانية استخدام 20% من نفس البلد .	

قائمة بنود السلع التي توافقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد متفصلاً تفصيلية خاصة بها
تطبيقاً لقرار قمة الدرعة

الفصل	نحاس ومنجنجته، عدا:	
74		
74102	- نحاس غير نقي ، القطب موجه (أودات) من نحاس للتقطيع، بالتحليل الكهربائي.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جبركي آخر عدا بند المنتج.
74103	- نحاس نقي . - خلاصة نحاس.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جبركي آخر عدا بند المنتج . - يصنع من نحاس نقي في شكل خام أو من صوامع أو فضلات التحليل
82106	عدد تحقوي على اثنين أو أكثر من الأصفاف الداكنة في البنود من 8202 إلى 82105 مهيئة كمجموعات الطقم لتبيع بالتجزئة.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جبركي آخر عدا البنود الجبركية 8202 حتى 82105 . ومع ذلك فإن الأدوات من البنود 8202 حتى 82105 يمكن استثنائها في المجموعات بشرط ألا تتعدى قيمتها 15% من سعر المجموعة تسليم بلب المنتج .
82108	سكاكين وتعمال قاطعة للألات أو للأجهزة الآلية.	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جبركي عدا البند الجبركي للمنتج . - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم بلب المنتج .
8214	أدوات قاطعة لخر (مثل أدوات قص أو جز الشعر، ومواطير وسكاكين الجز لربون أو المطبخ وسكاكين تشطير وفرم، وقطعت الوردي)، أدوات ومجموعات أظفر، تحميل وتقليم الأظفر للبين والقصمين (يساؤها مبرد الأظافر).	عمليات تصنيع تكون فيها جميع السلع المستخدمة مصنفة تحت بند جبركي، عدا البند الجبركي للمنتج ومع ذلك يمكن استخدام المقاييس من المعادن المعوية.

قائمة بنود السلع التي توافقت أكثر من 80% من الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على قواعد منشأ تفصيلية خاصة بها
تنفيذا لقرار قمة الدوحة

عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي، عدا البند الجمركي المنتج ومع ذلك يمكن استقدام المقتضى من المعائن العابرة.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها 90% من - لا تخصي قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 90% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. - وفي حدود التسمية المشر إليها اعلاه، فإنه عند استخدام مواد مصنفة تحت نفس البند الجمركي للمنتج يجب ألا تتعدى قيمتها 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	ملاحق و شوك و مطرف و مطرف و مطرف و مطرف (كاشطلات) ومطبات لاطون و الكعك وسكاكين السمك وسكاكين لازيد و ملاقط السكر و أدوات مطبخ، المعلقة أو المطبخ. اجرة تخفيف الخشب، عجان الورق، الورق والورق المعوي. مسختات فوربة للماء و مسختات مياه موجهة، غير كهربائية.	8215 جزء من 8419
عمليات تصنيع لا تزيد قيمة جميع المواد المستخدمة عن من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي، عدا البند الجمركي للمنتج ومع ذلك لا تستخدم هياكل السفن المصنفة تحت البند الجمركي 8906.	سفن قوارب ومبثبات عليها.	القسم 89

الفاستمة الثانية
بيود ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسبة التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق القومي المصري

البيود	البيود المفقود	وصف السلع	بيود التقييم المقتضى
0401	(1)	بيود وكافكا، غير مرصاة ولا محتوية على سكر مضاد أو على مويه تعليه اخرى.	(1)
من 1109 الى 1109		منتجات اخرى من الحبوب والبقول ونحوها.	
من 1602 الى 1605		مضويات الحوم وخلاصات ويسمك وكثيرهات واصناف اخرى مطبوقة	
1601		سجق (خبيزة او ربيحة) ومنتجات مطبوقة من الحوم او من اعضاءها والبر ابيض او من هذه الوان مضويات غذائية ايسنها بانه المنتجات.	
1701		سكر هيب او سكر جوز الهند (السكر او سكر جوز الهند) وكثيرهات (تم حذف 1702 ودمجها في 1701)	
1704		مضويات سكرية " سكاو " (يعطىها الميكروية النظام) والحوى على التوت.	
		الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المتطابقة حاليا على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية.	
		بم تطبيق قاعدة عامة لعمليات تصنيع لا تعتمد قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تعلق عليها اللجنة.	
		الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المتطابقة حاليا على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية.	
		بم تطبيق قاعدة عامة لعمليات تصنيع لا تعتمد قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تعلق عليها اللجنة.	
		الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المتطابقة حاليا على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية.	
		بم تطبيق قاعدة عامة لعمليات تصنيع لا تعتمد قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تعلق عليها اللجنة.	

القائمة التالية

يتولد ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السعودي المزمع

الرقم التعريفي	وصف المنتج	نوع التقييم السابق
	(2)	(1)
1902	جزء أول: يحتوي على 20% أو أقل من السكر في الوزن جزء ثاني: يحتوي على 20% أو أكثر من السكر في الوزن (بشكل كامل)	جزء أول: يحتوي على 20% أو أكثر من السكر في الوزن جزء ثاني: يحتوي على 20% أو أكثر من السكر في الوزن (بشكل كامل)
2007	مربى وعلامة فواكه، ويحتوي (مربى) أو حبوب أو عصير فواكه أو الحبوب كقشرية، مطبوخة، وإن أضيف إليها سكر أو مواد تحلية أخرى.	2007
2009	عصير فواكه (بما فيه سائله الطبيعي) وخصور خضراء، غير مختمرة ولا مضاف إليه سكر وزيوت رومانية، وذلك أضيف إليه سكر أو مواد تحلية أخرى	2009
2202	سبب، بما فيها المياه المعدنية والسبب الكلاسيكية، المحبوبة على سكر مطبق أو مواد تحلية أخرى أو سببها، ومشروبات الكولا غير كحولية، بما عدا الفواكه أو الحبوب المتاحة في السنة 2009.	2202
	بقايا صناعة البقالة من الفواكه وبقايا مطبوخة.	جزء من 2303* السعودية بتأييد حلف مكة الحرة وشموله ببرنامج القيمة المضافة (المعروف الآن بالجسر كرم)

القائمة الثانية

يتود ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتلق عليها من قبل الفريق السوداني المبرسي

الرمز المكون	وصف السلع	الرمز المكون
30025	بنود التغليف المكون (1)	30025 و 3403
30	بنود التغليف المكون (2)	
3002	بنود التغليف المكون (3)	

1- الاستمرار بتطبيق القواعد الفنية المطبقة عليها على السلع غير المتلق على قواعدها التفصيلية
 2- تطبيق قاعدة أساسية لتعليمات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتلقى عليها اللجنة

1- الاستمرار بتطبيق القواعد الفنية المطبقة عليها على السلع غير المتلق على قواعدها التفصيلية
 2- تطبيق قاعدة أساسية لتعليمات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتلقى عليها اللجنة

1- الاستمرار بتطبيق القواعد الفنية المطبقة عليها على السلع غير المتلق على قواعدها التفصيلية
 2- تطبيق القاعدة الأساسية لتعليمات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتلقى عليها اللجنة

1- الاستمرار بتطبيق القواعد الفنية المطبقة عليها على السلع غير المتلق على قواعدها التفصيلية
 2- تطبيق القاعدة الأساسية لتعليمات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتلقى عليها اللجنة

لم يشرى، لم يجر أي محضر الاستعمال في الطلب العلاجي أو الوقائي أو التفريقي أو التفاضلي، وان كان يتحصل عليها بهويات مختلفة وغيرها من الهويات الشم، والمتغيرات الشائعة الممنعة، وان كان يتحصل عليها بهويات مختلفة - غيرية - كالحماض، و توكسينات، و كائنات مجهولة منازعة (المستثناء الضعيف) والمتغيرات مختلفة
 - منتجات متطابقة أو غير متطابقة للاستعمال في الطلب العلاجي أو الوقائي، وهما في أو بالمثل أو في الحالة الخاصة التي تتبع بالترتيب
 - غير
 - غير
 - تم يجرى
 - تم فحص المحضر للاستعمال في الطلب العلاجي أو الوقائي
 - منتجات الشم عند الاستعمال التي تحتوي على اجسام مختلفة للوقاية أو حالة التمييز والتمييز أو
 - هيموجلوبين أو جلوبيولين الدم
 - غير

أولية (المستثناء الضعيف المذكورة في فصول 30025 و 30066) واللا من مكونات أو غير
 - يتم الحصول عليها من منتجات البند 2941
 - غير

القائمة التالية

يتولد ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السعودي المبرهن

نوع النظام المتعلق	وصف المنتج	الترادف للمترادفة
(1)	وصف المنتج (2)	عليها التاجية
القضبان 35	سواء زلاوية، سواء أسلمها للتخزين المعلق، أو المعلق،	الإستعمار، يطبق القواعد العامة المطبقة عليها على السلع غير المعلق على قواعد التفصيلية.
جزء من 3507*	يتميز عن غيره من أنواع اللطخ (المعلق) اللطخ الذي سبق تمييزه أو استقر به إجراء انماه نشأ أو يكتسب من غيره من أنواع اللطخ اللطخ المعلق، - نظير واستقرات اللطخ. - غيره من	به تطبيق قاعدة عامات لتعريفات تصنيف لا تعتمد قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم بلد المصنع تتفق عليها اللجنة.
جزء من 3803*	التزيينات مصقولة غير متكونة أو واردة في مكان آخر.	الإستعمار، يطبق القواعد العامة المطبقة عليها على السلع غير المعلق على قواعد التفصيلية.
جزء من 3805*	الزجاج كزيتين العزيمات فقط.	به تطبيق قاعدة عامات لتعريفات تصنيف لا تعتمد قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم بلد المصنع تتفق عليها اللجنة.
جزء من 3806*	صنوع مصقولة.	الإستعمار، يطبق القواعد العامة المطبقة عليها على السلع غير المعلق على قواعد التفصيلية.

القائمة الثانية

يؤد ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السعودي العربي

ردود التقييم المنسق	وصف المنتج	التوافق
جزء من 3807	لحار ظفر	طوبى اللبنة
3808	سيدات العشرات والنقاريات والأحذية المطرقة، موقتات الأبيات ومطعمات نمو اللبنة ومطهرات ومنظفات معاملة، مبيلم بأحمال أو إعطاء اللبنة وتكرهه أو كمحسسات أو الصابون معاملة (كألاثر طلاء والظلال والشموع الصخرية والأوراق قفل الجلاب).	الإستمرار يطبق التوافق العامة المطبق حاليًا على السلع غير المتفق على قواعد التصنيفية بمطابق قاعدة عامة لمعاملات تصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة
3809	عوامل تهيئة أو تجهيز ، وسرعات الصياغة وتثبيت سوية البترون ومنظفات ومحضرات الفير (كمحسسات تهيئة أو تثبيت الأوان)، من الأفران المحتملة في صناعات التبريد والتبريد والجلد والصناعات للملابس، غير متكررة ولا متطابقة في مكان آخر.	الإستمرار يطبق التوافق العامة المطبق حاليًا على السلع غير المتفق على قواعد التصنيفية بمطابق قاعدة عامة لمعاملات تصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة
3811	محضرات صلبت بأحمال ، وفرد الصم كرات، ومحضرات ينج التأكسد والتصنيع، محضرات تصبين لإزالة الأيونات، ومحضرات منع كلال المعادن والغطايات محضرة ألوان الأيونات المعدنية (وما في ذلك جهاز الأيون) أو الكسوف، الأخرى المستخدمة للناس الأخرى كإزيات معتمية.	الإستمرار يطبق التوافق العامة المطبق حاليًا على السلع غير المتفق على قواعد التصنيفية بمطابق قاعدة عامة لمعاملات تصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة
3812	سرعات محضرة توكرة المطاط (كسيزيتون)، ملاكات مركبة للمطاط بوالدائن، غير متكررة ولا داخلة في مكان آخر ، محضرات مضخة التأكسد ومبيات مركبة ألوان للمطاط أو اللاتكس.	الإستمرار يطبق التوافق العامة المطبق حاليًا على السلع غير المتفق على قواعد التصنيفية بمطابق قاعدة عامة لمعاملات تصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة
3814	مبيات ومطالقات محضرة مركبة ، غير متكررة ولا داخلة في مكان الفير ، محضرات إزالة الدهان أو الأريش.	الإستمرار يطبق التوافق العامة المطبق حاليًا على السلع غير المتفق على قواعد التصنيفية بمطابق قاعدة عامة لمعاملات تصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة

القائمة الثانية

يتوزع ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسبة التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الطريق السعودي المغربي

نوع البضاعة	وصف للسلع	عدد النظم المسمى
الإستمبر، يطبق الواردات البضاعة المطبوقة حولها على السلع غير المطبق على فوائدها التفضيلية	توافق التقيمين أو المشتريات على حقل، وكذا طبق معضرة الانتقاص أو المشتريات وأن كانت على حقل عند ذلك تداخله في التبعث 3002 أو 3006.	(1) 3822
بالتفصيل قاعدة العمليات تصنع لا تصدى قيمة جميع المواد المتعلقة فيها نسبة واحدة من سعر المنتج لتسليم باب المصنع تعلق عليها القيمة	الصالح، وفيه صناعة الخبيرة الكوروكسوليك، وتبوت مضمرة لثقة عن عمليات التغير.	3823
الإستمبر، يطبق الواردات البضاعة المطبوقة حولها على السلع غير المطبق على فوائدها التفضيلية	كحولات نسبة سناعها	3824
الإستمبر، يطبق الواردات البضاعة المطبوقة حولها على السلع غير المطبق على فوائدها التفضيلية	رباط مطبوعة التي تلبس السيف، متجذبات ومضرات الصناعات الكيموية والصناعات المرتبطة بها (كما في تلك حياطة المنتجات الطبيعي)، غير متفورة ولا مائلة في مكان المر، ومطبات الصناعات الكيموية والصناعات المرتبطة بها، غير متفورة ولا مائلة في مكان المر.	3901 إلى 3915
الإستمبر، يطبق الواردات البضاعة المطبوقة حولها على السلع غير المطبق على فوائدها التفضيلية	تسليح يستخدم في أعمالها الأخرية، قصف، قنطرة (قنطرة) والتفوت من البلاستيك مع اليبوتين أو قلم 3007، 3912، الواردات فوائدها أيضا يلي:	3907 من 3907
بالتفصيل قاعدة: عند انصاف تصنع لا تصدى قيمة جميع المواد المتعلقة فيها نسبة واحدة من سعر المنتج لتسليم باب المصنع تعلق عليها القيمة	- الصناعات منتجات الخبيرة الهجولمة التي يتساقم فيها جزء واحد ياكل من 90% من الوزن في جعلها منتجات المر المر. - غيرها.	جزء من 3907
الإستمبر، يطبق الواردات البضاعة المطبوقة حولها على السلع غير المطبق على فوائدها التفضيلية	الاسرة الأسهلوية مصنوعة من كبريتات مصنوعة والكارامال المريل، بوتلين، وبوتاسيس من (ABS).	3912
الإستمبر، يطبق الواردات البضاعة المطبوقة حولها على السلع غير المطبق على فوائدها التفضيلية	سليوز وسنكلتة التغير الأخرية، غير متفورة ولا مائلة في مكان آخر يشكها الأخرية	

القائمة الثانية

بنود ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السوداني المغربي

البنود ووصف السلع	بنود ووصف السلع	النسبة المئوية
بنود ووصف السلع (1)	بنود ووصف السلع (2)	
3916 من 3921 بنود ووصف السلع	3921 منتجات ومكونات شبيهة مصنوعة من قطن، كتيفة، عدا البورد رقم 3916، 3917، 3920، 3921 التي تسرع عليها القواعد في ردة فيما يلي:	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيف.
3917 من 3916 و 3917 من 3917 بنود ووصف السلع	3917 منتجات مسطحة تكون مطوية أكثر من مجرد شكل السطح، أو مربعات، وتكون المنتجات الأخرى متفوية أكثر من مجرد شكل السطح غير ها.	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيف، مع استثناء من سطر المنتج تسليم باب المنتج تعلق عليها البنود.
3920 من 3920 بنود ووصف السلع	3920 أقواج و أقلام مطبوعة، - الأواح من السبايوز معلة اللدجيه في من بولي أميدات، أو من بولي إيثين.	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيف.
3921 من 3921 بنود ووصف السلع	3921 زئالي من قبال حثك مطلي يطبقه محبته	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيف.
3922 من 3922 بنود ووصف السلع	3922 منتجات بلاستيك	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيف.
3926 من 3926 بنود ووصف السلع	3926 منتجات بلاستيك	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيف.
48 من 48 بنود ووصف السلع	48 بنود ووصف السلع	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيف.

القائمة الثانية

ينود ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسبة التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السعودي المغربي

رقم البند	وصف البند	وصف البند	رقم البند
(1)	بنود نظام الترخيص	وصف البند (2)	
	جزء من 4811	ورق وورق مقوى مستطير أو مستطيل أو مغطى أو مويجات للخط	
	جزء من 4816	- ورق كرايبيوت : ورق استنساخ ذاتي و غير ذاتي من ورق الاستنساخ أو التقلد عدا : (الاستنساخ التلقائي في العقد 4809) ورق استنساخ أو الفراغ أو لثقت من ورق ، و إن كانت جبهة في علمه	
	جزء من 4817	- مغطيات (الورق) ، ورق بطاقات وورق وورقات بريد غير مصورة ، بطاقات للرسائل من ورق أو ورق مقوى ، علم ، مستطيل وماربوتاه من ورق أو - ورق مقوى مصقولة على مجموعيات من الأوراق المرصاة	
	جزء من 4818	- ورق صمغ (الورق)	
	جزء من 4819	- علم ، مستطيل ، الخشن ، مستطيل واز حبة الخرد ، من ورق أو ورق مقوى أو حشو مستطيل أو ز أو بطاقات من البطاطا مستطيل وازيه	
	جزء من 4820	لصق ورق الرمق	
		الاستمرار بتطبيق التوافق المبررة المطلقة حاليا على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية	
		ب تطبيق قاعدة عملة العملات تصديق لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم بلد المنتج تتفق عليها اللجنة	
		الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطلقة حاليا على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية	
		ب تطبيق قاعدة عملة العملات تصديق لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم بلد المنتج تتفق عليها اللجنة	
		الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطلقة حاليا على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية	
		ب تطبيق قاعدة عملة العملات تصديق لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم بلد المنتج تتفق عليها اللجنة	
		الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطلقة حاليا على السلع غير المتفق على قواعدها التفصيلية	
		ب تطبيق قاعدة عملة العملات تصديق لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم بلد المنتج تتفق عليها اللجنة	

القائمة الثانية

يتود ووصف السلع لجموعة السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السعودي المغربي

الرمز	الاسم	الوصف	النوع
601	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية
604	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية
6505	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية
6806	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية
المقابل 72	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية
7208 الى 7216	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية	الاسموزار يطبق القواعد الخاصة المطبقة عليها على السلع غير المنطق على قواعد التصنيفية

القائمة التالفة
بنود ووصف السلع لمجموعة السلع التي نقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتلقى عليها من قبل الفريق السوداني المصري

الرمز المنسق	وصف السلع	رقم النظام المنسق (1)
المطلق على قواعده التصديرية مع تطبيق قاعدة الحماية التصديرية لا تعدى قيمة جميع البضائع المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب الميناء يتلقى عليها اللجنة	الخطوط	7222 الى 7218 و 7219
الاستمرار بتطبيق القواعد الخاصة بالخطوط جازيا على السلع غير المطلق على قواعد التصديرية بمقتضى قاعدة الحماية التصديرية لا تعدى قيمة جميع البضائع المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب الميناء يتلقى عليها اللجنة	مستحقات تصفح معاملة منقولات الملكية مسجلة، قسطنطين، أوغوستا، أيدا، أستيلا من صلب مقارم الصحراء	7302
الاستمرار بتطبيق القواعد الخاصة بالخطوط جازيا على السلع غير المطلق على قواعد التصديرية بمقتضى قاعدة الحماية التصديرية لا تعدى قيمة جميع البضائع المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب الميناء يتلقى عليها اللجنة	مزارع من حديد سبك أو حديد أو صلب مطبوخة المسكة الحديدية والقرام - قسطنطين، حلو، زينة، مفسات، أمية، مفسات، وقصبان مطبوع وترجيد و مفسر مطبوع القر، والقصبان مفسات، والقصبان مسننة، حواج من "الأنواع" ومفتحات، وإشياء، قرام، قند، أوراخ ورواية القواعد وغيرها من القطع المعصمة خصوصا عند أو ربط أو تثبيت هذه القطوع	7304 و 7305 و 7306
الاستمرار بتطبيق القواعد الخاصة بالخطوط جازيا على السلع غير المطلق على قواعد التصديرية بمقتضى قاعدة الحماية التصديرية لا تعدى قيمة جميع البضائع المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب الميناء يتلقى عليها اللجنة	مرايسر، وألبان، وأشكال قفص (بوزة قولات) سبك أو من حديد (بوز حديد سبك) أو من صلب	7308
الاستمرار بتطبيق القواعد الخاصة بالخطوط جازيا على السلع غير المطلق على قواعد التصديرية بمقتضى قاعدة الحماية التصديرية لا تعدى قيمة جميع البضائع المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب الميناء يتلقى عليها اللجنة	مستحقات ويستناء البيومي مستحقة السلع الداخلة في الفئة (A009) وأجزاء مستحقات ومثل الحبوب ومطبخ الجمود، كوابل الصعود، والأبراج، والصواريخ، والصوفا، وجهاز السوف، والأرباب والنوالة والفرفر، وعربات الإمداد، والمصانع، والكمائن، والمستلزمات (الزيتون) والادوات والأصعدة من حديد سبك أو حديد أو صلب، أوراخ وقصبان وزوايا وأقطاعات وأشكال خاصة وأجزاء ومواسير وما يتعلقها، مجهزة للاستعمال في المنشآت، من حديد سبك أو حديد أو صلب	7321
الاستمرار بتطبيق القواعد الخاصة بالخطوط جازيا على السلع غير المطلق على قواعد التصديرية بمقتضى قاعدة الحماية التصديرية لا تعدى قيمة جميع البضائع المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب الميناء يتلقى عليها اللجنة	مواك ومراك مستحقة ذات عيون ومدادى والفيران مطبوع أيضا فيها السموزة بمسورة تقوية بمزاجها بطريقة الاستعمال في الطاقة الكهربائية، قوابل، وكوابل، وأجزاء بطبوع بالقرن ومسحقات الأجزاء والأجزاء من زاوية غير ملحومة مسائلة، والأجزاء من حديد أو صلب	تفصيل 76

القائمة الختامية

يؤخذ ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها السبب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق الموزعي المصري

رقم التعريف	وصف السلع	بنو الأنظمة المتفق
(1)		
	قواعد الاشتراك	
	المتعلق على قواعد التصنيفية يستطبق قاعدة هاتية لمعلومات تضمن لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلم بها المنتج تلقى عليها اللجنة	
	الاشتراك يطبق القواعد العامة المطبقة حاليًا على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية بالتطبيق قاعدة عامة لمعلومات تضمن لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلم بها المنتج تلقى عليها اللجنة	7501 من 7616 إلى 7503
	الاشتراك يطبق القواعد العامة المطبقة حاليًا على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية بالتطبيق قاعدة هاتية لمعلومات تضمن لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلم بها المنتج تلقى عليها اللجنة	الطقس 76
	الاشتراك يطبق القواعد العامة المطبقة حاليًا على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية بالتطبيق قاعدة عامة لمعلومات تضمن لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلم بها المنتج تلقى عليها اللجنة	جزء من 7616* المسؤولية بحدائق ويكثر يتقاسمها العامة لم العمل كوصية من اللجنة بإلهام على الصيغة الواردة في القاعدة الخمسة بطلب 7616 كما هي عليه.
	الاشتراك يطبق القواعد العامة المطبقة حاليًا على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية بالتطبيق قاعدة عامة لمعلومات تضمن لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلم بها المنتج تلقى عليها اللجنة	القسور ومنتجاتها : 80
	الاشتراك يطبق القواعد العامة المطبقة حاليًا على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية بالتطبيق قاعدة عامة لمعلومات تضمن لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلم بها المنتج تلقى عليها اللجنة	8207
	الاشتراك يطبق القواعد العامة المطبقة حاليًا على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية	تقريباً 84

القائمة الثانية

يؤود ووصف السلع لجمعية السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السعودي المغربي

نوع المنتج	وصف المنتج	نوع التقييم المتفق
ب- تطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم بلب المنتج تتقل عليها اللجنة	(1)	
أ- الاستمرار بتطبيق قواعد العتبة المطلقة حاليا على السلع غير المنقل على كإعدادها التفصيلية	- عناصر وفرد تودوي	جزء من 8401
ب- تطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم بلب المنتج تتقل عليها اللجنة	- مواجل فولية المحرز الرطبي وكغزة من الأخرقة (بمستثناء مواجل السام لسماجن ثلاثية المركزية والتي تتضمن إنتاج بخار في ضغط منخفض) ، مواجل المياه للسمو و	8402
أ- الاستمرار بتطبيق قواعد العتبة المطلقة حاليا على السلع غير المنقل على قواعد التفصيلية	من اجل التكلفة المركزية على الوزارة بتاريخ 8402 والأجهزة المساعدة لمواجل التصفية المركزية	8403 وجزء من 8404
ب- تطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم بلب المنتج تتقل عليها اللجنة	مواجل ذات محابس يتم الأستعمال فيها والمضط وموكل بخول أو نصف بخول	8408
أ- الاستمرار بتطبيق قواعد العتبة المطلقة حاليا على السلع غير المنقل على قواعد التفصيلية	- محامل نقلية ومحامل داخلة ومحامل خارجية أخرى	8411
ب- تطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم بلب المنتج تتقل عليها اللجنة	- محامل إزالة مويجة ووارو	جزء من 8413

القائمة الثابتة
بتول ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها تسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السعودي المغربي

بنود التظهير المسمى	وصف السلع	الفرع الفرعية
(1)	رصف السلع (2)	المنتجات فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليمه بالمصنع تتفق عليها اللجنة الإستمارة بتطبيق القواعد الخاصة بالطبقة حاليًا على السلع غير المنقولة على أي وحدة التصنيعية. بالتطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليمه بالمصنع تتفق عليها اللجنة.
جزء من 8414	مراوح الأجزاء الصناعية، وأجهزة نافذة التبريد، وما شابهها	الإستمارة بتطبيق القواعد الخاصة بالطبقة حاليًا على السلع غير المنقولة على أي وحدة التصنيعية. بالتطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليمه بالمصنع تتفق عليها اللجنة.
8415	الات وأجهزة تكيف الهواء مكنوية على مروحة بحدود وتجهيزات التبريد التبادلية والحرارية، بما في ذلك الآلات التي لا يمكن تشغيلها كهربائياً فقط على حدة.	الإستمارة بتطبيق القواعد الخاصة بالطبقة حاليًا على السلع غير المنقولة على أي وحدة التصنيعية. بالتطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليمه بالمصنع تتفق عليها اللجنة.
8418	آلات من آلات "مجمعات البرادات" ومجمعات "البرادات" وغيرها من آلات ومعدات وأجهزة وحدات التبريد والتبريد أو التجميد، كهربائية، أو غير كهربائية، مجهزة بحدود ما عدا آلات تكيف الهواء الأمامية في الفئة 8415.	الإستمارة بتطبيق القواعد الخاصة بالطبقة حاليًا على السلع غير المنقولة على أي وحدة التصنيعية. بالتطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليمه بالمصنع تتفق عليها اللجنة.
8420	الات صقل وتزخيق، بما عدا مثاقيل مطبخ المصنوع أو الزجاج، وأسطوانات تبريد، آلات	الإستمارة بتطبيق القواعد الخاصة بالطبقة حاليًا على السلع غير المنقولة على أي وحدة التصنيعية. بالتطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليمه بالمصنع تتفق عليها اللجنة.
8421	أجهزة طرد مركزية بما فيها أجهزة التكيف بالطور المركزي الات وأجهزة ترشيح أو تنقية سوائل أو غازات	الإستمارة بتطبيق القواعد الخاصة بالطبقة حاليًا على السلع غير المنقولة على أي وحدة التصنيعية. بالتطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليمه بالمصنع تتفق عليها اللجنة.
8423	أجهزة قنن (حد السرعات) التي تتبع حاسوبها 5 مستشعرات أو أقل، بما في ذلك القنينات وأجهزة العد والقياس الخاصة بتوليزنا، صحبات مولدات (عجلات) لوجين الفراغ التبريد.	الإستمارة بتطبيق القواعد الخاصة بالطبقة حاليًا على السلع غير المنقولة على أي وحدة التصنيعية. بالتطبيق قاعدة عامة لتصنيف لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليمه بالمصنع تتفق عليها اللجنة.

القائمة الثانية

بنود ورصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الطريق السوداني المصري

بنود العنصر الأساسي	وصف المنتج	النوع الوارد
(1)	(2)	عنها اللجنة
8424	أجهزة آلية (أو إن كانت غير آلية) لرش وتثر وتفتت المواد أو المسحوق، أجهزة بغطاء المحرك، آلات ثلاثية عمود، مسحات رش وأجهزة سطر، آلات وأجهزة تلت العنبر أو تحفظ الرمال، آلات وأجهزة معالجة	الاستمرار: يطبق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتفق على قواعد التصنيفية. ب- تطبق قاعدة عمود المسحات وتطبق لا تعتمد قاعدة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من مس المنتج لتسلم بها المنتج تعلق عليها اللجنة
8425 الي 8428	- رقائق ، آلات معالجة ، التحميل أو التفريغ.	الاستمرار: يطبق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتفق على قواعد التصنيفية. ب- تطبق قاعدة عمود المسحات وتطبق لا تعتمد قاعدة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من مس المنتج لتسلم بها المنتج تعلق عليها اللجنة
8429	- بالكرات وجرافات تسوية الطرق (الجرافات) وآلات تسوية وعط (سكابر) ، جرافات آلية ، وآلات استخراج ومخامات (بور) ومخامات بجراف ، وآلات نكف ، ومخامات وصف ذاتية الدفع ، - مخامات وصف ، - غير مر	الاستمرار: يطبق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتفق على قواعد التصنيفية. ب- تطبق قاعدة عمود المسحات وتطبق لا تعتمد قاعدة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من مس المنتج لتسلم بها المنتج تعلق عليها اللجنة
8430	- آلات وأجهزة أخرى ، التسوية والتجهيز أو الخط أو العنبر أو الرص أو الاستخراج التربة أو الحامات المعدنية أو خامات المعادن ، آلات حفر أو تراب الأوتو ، جرافات ، وجرافات الثلج ،	الاستمرار: يطبق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتفق على قواعد التصنيفية. ب- تطبق قاعدة عمود المسحات وتطبق لا تعتمد قاعدة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من مس المنتج لتسلم بها المنتج تعلق عليها اللجنة
8439	- آلات وأجهزة لفرشاش حبيبات التربة أو الرمل أو التورب المحفور.	الاستمرار: يطبق القواعد العامة المطبقة حالياً على السلع غير المتفق على قواعد التصنيفية.

القائمة الثانية
بلود ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السوداني العربي

رقم النسخة	وصف المنتج	نقود التقييم
	(1)	
	الات وأجهزة آخر مثل حوينة الورق في الورق في العزل المطوي وما في تلك الات وأجهزة الأصب من جميع الأنواع	8441
الات مستعملات يطبق القواعد المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية	(2)	
الات مستعملات يطبق القواعد المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية	الات حثية ومنش آلات حثية : آلات لمعالجة البلاستيك آلات نسج : خيالات ..	8419 الى 8472
الات مستعملات يطبق القواعد المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية	الات حثية ومنش آلات حثية : آلات لمعالجة البلاستيك آلات نسج : خيالات ..	8480
الات مستعملات يطبق القواعد المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية	الات حثية ومنش آلات حثية : آلات لمعالجة البلاستيك آلات نسج : خيالات ..	8482
الات مستعملات يطبق القواعد المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية	الات حثية ومنش آلات حثية : آلات لمعالجة البلاستيك آلات نسج : خيالات ..	8485-8484
الات مستعملات يطبق القواعد المطبقة حالياً على السلع غير المتعلق على قواعد التصنيفية	الات حثية ومنش آلات حثية : آلات لمعالجة البلاستيك آلات نسج : خيالات ..	8501

القائمة الثانية

بنود ووصف السلع لجموعه السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يطلق عليها من قبل الفريق السعودي المغربي

الرقم المحرجه	وصف المنتج	بنود العظم المتصل
	(2)	(1)
<p>المتعلق على قوا اعدها التفصيلية ب- تطبيق قاعدة مرتبة السميات تضمنو لا تكمنى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تعلق عليها الضمة</p>	<p>مقيا على الصوت (استكرو فريقات) وهو اذنها ؛ مقتربات صوت ؛ سواء قلت برحبة في هو عليها أم لا ؛ مضخمات كهر بوليه الا نهيات الصوتية ؛ مجموعت قلت فور بوليه لتضخيم الصوت</p>	<p>8518 جزء 8519</p>
<p>الاستقرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حتما على المنتج غير المتعلق على قوا اعدها التفصيلية ب- تطبيق قاعدة مرتبة السميات تضمنو لا تكمنى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تعلق عليها الضمة 1- الاستقرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حتما على المنتج غير المتعلق على قوا اعدها التفصيلية ب- تطبيق قاعدة مرتبة السميات تضمنو لا تكمنى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تعلق عليها الضمة</p>	<p>- أجهزة اذارة الاستطارات ؛ مضخمات استطارات ؛ مضخمات " حافيات " ؛ مضخمات " افر تات " ؛ اشرطة قاسمت وغيرها من أجهزة اذاعة الصوت ؛ غير مضخمات الاذ السميه الصوت</p>	
<p>الاستقرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حتما على المنتج غير المتعلق على قوا اعدها التفصيلية ب- تطبيق قاعدة مرتبة السميات تضمنو لا تكمنى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تعلق عليها الضمة</p>	<p>- مضخمات صوت على الاشرطة المقطعة وغيرها من أجهزة تضخيم الصوت سواء قلت فاعتمده اذاه واذاعة الصوت ام لا</p>	<p>8520</p>
<p>الاستقرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حتما على المنتج غير المتعلق على قوا اعدها التفصيلية ب- تطبيق قاعدة مرتبة السميات تضمنو لا تكمنى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تعلق عليها الضمة</p>	<p>- أجهزة تضخيم واذاعة الصوت والصورة (الفيديو) وان قلت مضخمه بوالك فها هو (جولار) ام لا</p>	<p>8521</p>

القائمة الثانية

يُرد ووصف السلع لمجموعة السلع التي تكل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يفتق عليها من قبل الفريق السعودي العربي

بيود نظام الترميز	وصف المنتج	القواعد للمقارنة
(1)	<p>اسطوانات ، اسرطحة و غير ها من حوامل تسجيل الصوت أو للظواهر الأخرى مسجلة، بها في ذلك للترتيب والاسطوانات الأم لإنتاج الاسطوانات المسجلة ، بالمتنم المنتجات المذكورة في الملصق 37.</p> <p>قوائم اسطوانات أم لإنتاج الاسطوانات.</p> <p>غيرها.</p>	<p>الإستمارة يطبق القواعد الفنية المطبقة عليها على السلع غير الملصق على قواعدها التفصيلية.</p> <p>يستعمل قاعدة عامة لتسجيلات تصنيع لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة.</p>
8526	<p>أجهزة البث وأجهزة الإرسال ملصقي البث البث وأجهزة توجيه عن بعد بتر البث.</p>	<p>الإستمارة يطبق القواعد الفنية المطبقة عليها على السلع غير الملصق على قواعدها التفصيلية.</p> <p>بالإستمارة يطبق القواعد الفنية المطبقة عليها على السلع غير الملصق على قواعدها التفصيلية.</p> <p>يستعمل قاعدة عامة لتسجيلات تصنيع لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة.</p>
8527	<p>أجهزة استقبال بثلثي التردد أو التردد أو الإذاعة ، وإن كانت مضمونة ضمن نفس التردد. أجهزة تسجيل أو جهاز لإذاعة الصوت أو بأحد أجهزة استقبال صناعة المعدات.</p>	<p>بالإستمارة يطبق القواعد الفنية المطبقة عليها على السلع غير الملصق على قواعدها التفصيلية.</p> <p>يستعمل قاعدة عامة لتسجيلات تصنيع لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة.</p>
8528	<p>أجهزة استقبال الإذاعة المصورة (تلفزيونات) ، وإن كان تصنيعها جهاز استقبال الإذاعة المصورة (أو البث) أو أجهزة تسجيل أو إذاعة الصوت أو الصورة ، مثلثات عرضك ليعرض الفيديو من البث (أو الأجهزة عرض صور الفيديو (البث عرض الفيديو) .</p>	<p>بالإستمارة يطبق القواعد الفنية المطبقة عليها على السلع غير الملصق على قواعدها التفصيلية.</p> <p>يستعمل قاعدة عامة لتسجيلات تصنيع لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة.</p>
8529	<p>أجزاء معدة للاستخدام كعسرة أو بعسرة أو كبسولة مع الأجهزة الداخلة في التردد من 8525 إلى 8528 .</p> <p>للإستخدام فقط أو بصفتها كإسبة في أجهزة تسجيل الصورة أو البث وغيرها .</p>	<p>بالإستمارة يطبق القواعد الفنية المطبقة عليها على السلع غير الملصق على قواعدها التفصيلية.</p> <p>يستعمل قاعدة عامة لتسجيلات تصنيع لا تعتمد قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع تتفق عليها اللجنة.</p>

**القائمة التكميلية
بنود ووصف السلع المجموعه السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السعودي المصري**

بنود النظم المتفق	وصف المنتج	الفرق بين الوارد والموافق
(1)	(2)	
8535 و 8536	اجهزة تصوير بالليزر لوصول او قطع او ترقيم هواتف التصوير بالليزر ، ووصلات المعلقة الكهربائية للحواسيب الكهربائية	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة للمنطقة خالياً عن السلع غير المتعلق على قواعدها التفصيلية. يستثنى على قواعد عامة لمعلومات تصنيع لا تعتمد قسماً لجميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلمه بين المنتج وتتعلق عليها اللجنة.
8537	لوحة " تابلو هات " مبلطة ، خزائن و خزانات من العوازل ، مزودة ببطارية من الأجهزة المتخلقة في احد الأنطين R335 او R536 للتحكم أو التوزيع الكهربائي ، بها لوحة تكت التي تضمن ليات أو الأجهزة المتخلقة في الفصل 90 ، أجهزة التحكم الر لينة ، عدا أجهزة التصوير المتخلقة في الفصل 85417	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة للمنطقة خالياً عن السلع غير المتعلق على قواعدها التفصيلية. يستثنى على قواعد عامة لمعلومات تصنيع لا تعتمد قسماً لجميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلمه بين المنتج وتتعلق عليها اللجنة.
جزء من 8541	مستلزمات تثاقية وقطع الترسورات والوات ثقبه موصلة مباشرة ، هذا القطع غير المتعلقة الي برانس متشابهة	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة للمنطقة خالياً عن السلع غير المتعلق على قواعدها التفصيلية. يستثنى على قواعد عامة لمعلومات تصنيع لا تعتمد قسماً لجميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلمه بين المنتج وتتعلق عليها اللجنة.
8542	برانس " اسيرات " متعلقة ومعدات الكروية متطابقة الصغر	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة للمنطقة خالياً عن السلع غير المتعلق على قواعدها التفصيلية. يستثنى على قواعد عامة لمعلومات تصنيع لا تعتمد قسماً لجميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلمه بين المنتج وتتعلق عليها اللجنة.
8544	اسلاك وكبلات مغزولة ايضا في ذلك الكبلات متحدة المحاور) وغيرها من الوصلات الكهربائية للثوريات) (بما في ذلك الصغرة بالمغناطيس او اللك او الموصلات) ، وان كانت مزودة بعلو تعلم توصيل طرفيه ، كبلات من الليف بصريه مغطاة من الليف بمطبق كل منها على حدة ، وان كانت موصلة مع موصلات كهربوية او مزودة بطوات توصيل طرفيه	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة للمنطقة خالياً عن السلع غير المتعلق على قواعدها التفصيلية. يستثنى على قواعد عامة لمعلومات تصنيع لا تعتمد قسماً لجميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلمه بين المنتج وتتعلق عليها اللجنة.
8547	قطع غياره للثوريات والالات والأجهزة ، المعدات الكهربائية ، مصنوعة كلياً من مواد مغزولة ، وان علت مغزولة على قطع محلية بسيطة للتجميع مثل القواعد الكهربائية المصنوع ، صنعت في تلك الدولة المزرية اتحاد القرابية ، عدا المرات المتخلقة في البند 8546 ، كليب التجميع الكهربائي ووصلاتها ، من سلع عالية بسيطة بمواد مغزولة	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة للمنطقة خالياً عن السلع غير المتعلق على قواعدها التفصيلية. يستثنى على قواعد عامة لمعلومات تصنيع لا تعتمد قسماً لجميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسلمه بين المنتج وتتعلق عليها اللجنة.

القائمة الثانية
بنود ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السعودي المغربي

بنود النظام للمنتج	وصف المنتج	الترادف المقترح
8608	معدات تربية خنزير السجق المدببة أو التراب، أجهزة الية (وما فيها) الكور، الية (الاشترى) الآمن، السجق المدببة والراس، الطارق لبرية، أو بطرق الية المدببة المدببة، أو المرافق أو منتجات السجق، أو المرافق والمدببة.	الاستمرار: يطبق التوافق قاعدة المنطقة حاليًا على السلع غير المتفق على ترادفها التفصيلية. به تطبيق قاعدة عامة لمنتجات لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تتفق عليها اللجنة. الاستمرار: يطبق التوافق قاعدة المنطقة حاليًا على السلع غير المتفق على ترادفها التفصيلية. به تطبيق قاعدة عامة لمنتجات لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تتفق عليها اللجنة. الاستمرار: يطبق التوافق قاعدة المنطقة حاليًا على السلع غير المتفق على ترادفها التفصيلية. به تطبيق قاعدة عامة لمنتجات لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تتفق عليها اللجنة.
8609	حريات، أيضا في تلك حريات بقر السولال، مصممة ومجهزة خصيصا لتقليل بوسيلة أو أكثر من وسائل الأكل.	الاستمرار: يطبق التوافق قاعدة المنطقة حاليًا على السلع غير المتفق على ترادفها التفصيلية. به تطبيق قاعدة عامة لمنتجات لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تتفق عليها اللجنة.
العقل 87	سيارات ومركبات ومركبات ومركبات الخرد، والجزاؤها والوازمها، بما في ذلك التتمة:	الاستمرار: يطبق التوافق قاعدة المنطقة حاليًا على السلع غير المتفق على ترادفها التفصيلية. به تطبيق قاعدة عامة لمنتجات لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تتفق عليها اللجنة.
8702	معدات معدة لتقل حصى المقاصد أو أكثر، بما في ذلك هاتين.	الاستمرار: يطبق التوافق قاعدة المنطقة حاليًا على السلع غير المتفق على ترادفها التفصيلية. به تطبيق قاعدة عامة لمنتجات لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تتفق عليها اللجنة.
8708	لجوزاء وتولوازه للمركبات المنفصلة في البنود من 8701 إلى 8705.	الاستمرار: يطبق التوافق قاعدة المنطقة حاليًا على السلع غير المتفق على ترادفها التفصيلية. به تطبيق قاعدة عامة لمنتجات لا تتعدى قيمة جميع المواد المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج تتفق عليها اللجنة.
8716	مظلات، ومظلات مصفوفة، عربات الكور غير الية الدفع، والوازم.	الاستمرار: يطبق التوافق قاعدة المنطقة حاليًا على السلع غير المتفق على ترادفها التفصيلية.

القائمة الثانية

بنود ووصف السلع لمجموعة السلع التي تقل فيها نسبة التوافق عن 80% ولم يتلق عليها من قبل الفريق السعودي المتفرع

بنود النظام السابق (1)	وصف السلع (2)	الأوضاع المقترحة
		بم تطبيق قاعدة عامة لتعيينات وتصنيف لا تتضمن قيمة جميع الموزع المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج لتسلم بيب المنتج لتلقى عليها القيمة.
90011	اليدك بصرية وحزم من الوراق بصرية، كدوات من الوراق بصرية عند التكلفة في السنة 8544 ، الوراق ومصنوع من مواد مستطيلة . عملت أيضا في تلك العمود الامثلة (ابراشير ومرابها وغير ها من حخلص بصرية ، من أي صيلة كانت ، غير مرئية ، عند مكان منها من زجاج غير مشقول بصريا .	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حاليا على السلع غير المتلق على قواعد التصنيفية.
90013	حسنت و موشير و مرابا وغير ها من حخلص بصرية، من أية صيلة كانت، سوكية تشكل اجزاء أو تركيبات الانوار والاعيرة، عند ما كان منها من زجاج غير مشقول بصريا.	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المستعملة حاليا على السلع غير المتلق على قواعد التصنيفية.
9018	أجزاء وأجهزة الطب أو الجراحة أو طب الأسنان أو الطب البصري ، بما فيها أجهزة التشخيص بالأشعة السينية (مستخدما) وغير ها من الاجزاء الطب البصرية ، وبكافة أجهزة الغير النظر -الاورت و اجزاء الطب أو الجراحة أو طب الأسنان أو طب البصري ، بما فيها أجهزة التشخيص بالرسمين الامعاصي (مستخدما) وغير ها من اجزاء الطب البصرية ، وبكافة أجهزة تقويم النظر . كراسي طب الأسنان شعوى على معدات طب الأسنان أو مشابهة .	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حاليا على السلع غير المتلق على قواعد التصنيفية.
9028	عدادات لآر ايد ار اللوح للانوار أو الوسائل أو الكوريات ، بما فيها أجهزة شعوى بها .	بم تطبيق قاعدة عامة لتعيينات وتصنيف لا تتضمن قيمة جميع الموزع المستعملة فيها نسبة محددة من سعر المنتج لتسلم بيب المنتج لتلقى عليها القيمة.
جزم من 9401 وجزء من 9404	اثاث شعوى شعوى على الصلطة نظيفة غير مستعملة بملقن وان الشعر شعوى منها 300 جرام أو اكثر	الاستمرار بتطبيق القواعد العامة المطبقة حاليا على السلع غير المتلق على قواعد التصنيفية.

القائمة الثانية

يتم وصف السلع المجموعه السلع التي تقل فيها نسب التوافق عن 80% ولم يتفق عليها من قبل الفريق السعودي العربي

نوع الأرقام المفقود	وصف المنتج	النواحي المتفرقة
9405 (1)	أجزاء اندازة بما فيها أجهزة تركب الأضواء و أجهزة الأضواء المتكاملة (أجزاء اندازة غير مكتملة ولا متاكدة في مكان الفتح، بطرات مصغرة وارهات تشغيلية أو اعلانية مطبوعة وغيرها من الإضافات المصغرة التي تحتوي على عنصر إضاءة مثبت بها بصورته واسمها وصورها غير مكتملة ولا المتاكدة في مكان الفتح)	الاستمرار بتطبيق التوافق مع المادة المطبوعة عليها على السلع غير المطبق على قواعدها التفصيلية بمطابق قاعدة عامة لصناعات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج لتتفق عليها اللجنة
9406	علبين مصغرة الصنع	الاستمرار بتطبيق التوافق مع المادة المطبوعة عليها على السلع غير المطبق على قواعدها التفصيلية بمطابق قاعدة عامة لصناعات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج لتتفق عليها اللجنة
جزء من 91612	المسحات للآلات نظائرية والشريط مطبوعة، مصغرة أو مجهزة بطريقة أخرى الطبيعي، وإن كانت مرتبة على بكرات أو ضمن عناصرها (بطاريات، مصغرات أقلام أو غير مطبوعة في طب أو بدونها)	الاستمرار بتطبيق التوافق مع المادة المطبوعة عليها على السلع غير المطبق على قواعدها التفصيلية بمطابق قاعدة عامة لصناعات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المنتج لتتفق عليها اللجنة
6308	(مجموعات الظلم..... وتضمن على عمليات التصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة لا تتعدى 60% من سعر المنتج تسليم باب المنتج) والتي متطابقة هذه القاطعة في الأقسام المطبوع عليها الفتح كل من ليدل وممسح والأرلين وتونس والشرازر إن يتم قاطعة لهذا الجزء وفقا للشروط المتضمنة من الأحكام المطبوعة	تتعلق بسلع غير المطبق عليها وهي ذو جهات الاجتماع 26 للجنة الثانية لقواعد التقييم
7612	مخزانات وبراكين وبتان وبتانق وعلب ودرج حاملة رسما في ذلك الأوعية الأثرية المصنوعة أو المطبوعة (مجموع المواد) (بمستطاة أو حبة النخل المصنوع أو المستطاة) لا تتجاوز سمها 300 غير مزينة بجاهيزات الفتح أو حجازية. مصغرات تصنع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة مصنوعة تحت بند جبركي عدا البند الجبركي المنتج - لا تتعدى فيها جميع المواد المستخدمة 60% من سعر المنتج تسليم باب المنتج.	تتعلق بالسلع غير المطبق عليها وهي ذو جهات الاجتماع 26 للجنة الثانية لقواعد التقييم



9/5
098/1/5

المحترم

الأخ/ الدكتور السقير محمد بن إبراهيم النويجري

الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية - جامعة الدول العربية

بعد التحيّة:

الموضوع/ ضئف 15% هامش قيمه مضافة على قواعد المنشأ العربية لصالح
الدول الأقل نمواً

يهدف انضمام اليمن الى منطقة تجارة الحرة العربية الكبرى كغيرها من الدول
الأخرى الى تحقيق انكامل الاقتصادي العربي والذي يعود بالفائدة على الجميع
وكما تعلمون بأن مرفق بلانداً تحديداً من قواعد المنشأ كان متوافق مع 23% من
المقترح السعودي المغربي لمحاولة تحقيق الاستفادة المرجوة من تطبيق المنطقة.

فمن خلال التجربة خلال الفترة من 2005-2013م نلاحظ بأن اعباء تطبيق
المنطقة اكبر من فوائدها بكثير خاصة وان صادراتنا للدول العربية لا تتجاوز
15% من إجمالي الصادرات بينما وارداتنا من الدول العربية تقرب 45% من
إجمالي الواردات.

وحرصاً منا على تأكيد التوافق في موضوع اقرار قواعد المنشأ العربية واستكمال
متطلبات المنطقة والانتقال سويماً الى مرحلة متقدمة من انكامل الاقتصادي مُمثلاً
في الاتحاد العربي دون إقصاء أو تهميش لمصالح اي من الاعضاء
نؤكد على:



منح الدول العربية الاعضاء الاقل نمواً هامش 15% كقيمة مضافة للدول
الاقل نمواً على كافة قواعد المنشأ لمنتجاتها الصناعية المصدرة للدول العربية
والذي كنا قد تقدمنا به أثناء اجتماع المجلس الاقتصادي في مارس 2013
على هامش قمة الدوحة، نظراً لأن منتجاتنا المحلية تعاني من صعوبات شديدة
وأيضاً امكانيات بلادنا التصديرية ضعيفة وبحاجة الى الحصول على مثل هذا
التفضيل.

وعليه يرجى ابلاء هذا الطلب عنايتكم الكريمة.

وتقبلوا تحياتنا،،،

٤١٧٤/٤/١

الدين علي طائب

الصناعة والتجارة



ملاحظة المملكة المغربية بخصوص غياب قاعدة تهم الزيوت الخام من الفصل (15)

بناءً على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي يلص على كون المسائل المتعلقة بالمشاكل الناتجة عن تطبيق قواعد المنشأ، تعتبر نقطة دائمة في أعمال اللجنة الفنية لقواعد المنشأ، تثير المملكة المغربية الملاحظة التالية.

على المستوى التقني نبين أن نص قاعدة المنشأ الحالية غير قابل للتطبيق على البنود من 1507 إلى 1515 التي تشمل كل الزيوت النباتية وإن كانت مكررة. في حين أن القاعدة المعتمدة لإكساب تلك الزيوت صفة المنشأ، تتمثل فيما يلي:

'عمليات تصنيع تبدأ من تكرير الزيت الخام وتكون مصحوبة بعملية التهيئة والتعبئة' وبالتالي يتضح أن هذه القاعدة تهم فقط الزيوت المكررة وتبقى الزيوت الخام بدون قاعدة. ونفس الشيء ينطبق على جزئيات تلك الزيوت.

والموضوع مطروح على اللجنة الموقرة لاتخاذ ما تراه مناسباً

مرفق رقم (6)

تقرير وتوصيات اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين
الدول العربية (10-11/11/2013)



الأمم المتحدة
مجلس التعاون الاقتصادي
إدارة التكامل الاقتصادي العربي
قسم التجارة في الخدمات

ع 30-15/13/11/01-مت (0559)

تقرير وتوصيات

اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات
بين الدول العربية

مقر الأمانة العامة للجامعة: 10-11/11/2013

تقرير وتوصيات

اجتماع مناقشات

تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية

(القاهرة: 10-11/12/2013)

تفصيلاً لما تم الاتفاق عليه في اجتماع بقومستنا تحرير تجارة في الخدمات بين الدول العربية والذي عقد في مقر الأمانة العامة خلال الفترة 2013/5/21-2013/5/21 ولتسريح رغبة المقاولات ، وبدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، عقد اجتماع مناقشات تحرير التجارة في الخدمات في مقر الأمانة العامة للخدمة خلال الفترة 10-11/12/2013.

عقد الاجتماع بمشاركة وبحضور من قبل العربية التالية: المملكة الأردنية الهاشمية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، ليبيا، دولة فلسطين، جمهورية مصر العربية، وكذلك وقود المنظمة ثمانية للتصنيف المتداخلة والاندماج، ومنظمة العمل العربية، ومجلس الوحدة الاقتصادية للمنظمة العربية للتجارة والزراعة، المؤسسة السورية للتجارة والتجارة الدولي (مرفق قائمة بأسماء أعضاء المشاركين).

افتتح الجلسة السيد/ خالد والي - رئيس قسم تجارة في الخدمات بإدارة التكامل الاقتصادي العربي بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية وألقى كلمة رحب فيها بالسيدات والسادة المشاركين. وتم بعدها انتخاب السيد/ مالك عصي - رئيس دائرة تجارة الخارجية بوزارة الاقتصاد والتجارة بالجمهورية اللبنانية رئيساً للاجتماع.

تم اعتماد جدول أعمال الاجتماع على النحو التالي:

اليوم الأول: برنامج الدعم الفني المقدم من قبل الدول لوجها بخصم تحرير التجارة في الخدمات ، وتحديد احتياجات الدول العربية من الدعم الفني المتعلق بالخدمات بين تلك للدول.

اليوم الثاني: وضع جدول زمني لاختتام جولة بيروت، حول المفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية.

اليوم الثالث: إكمال مناقشة المقترح الثاني لنقطة عملية لتبني جدول في إطار جولة بيروت لمفاوضات تحرير تجارة في الخدمات بين الدول العربية.

اليوم الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع القادم.

المتطلبات والتوصيات:

البنود الأولى: برنامج الدعم الفني المقدم من البنك الدولي فيما يخص تحرير التجارة في الخدمات و تحديد الاحتياجات الدولية العربية من الدعم الفني المطلوب من البنك الدولي.

قدم ممثلو البنك الدولي عرضاً لبرنامج البنك لتساعده الفنية فيما يخص تحرير التجارة في الخدمات، وفي ضوء ما تم عرضه في هذا الموضوع نوصي اللجنة بما يلي:

- 1- تقديم الشكر إلى البنك الدولي على الجهود المبذولة التي تقوم بدعم الفني لسي مجال تحرير التجارة في الخدمات.
- 2- تكليف الأمانة العامة بتصميم ورقة العمل المقدمة من البنك الدولي حول مشاريع البنك المتعلقة بتحرير التجارة في الخدمات.
- 3- الطلب من الدول العربية موافقة الأمانة العامة، وتحديد احتياجاتها وأولوياتها من رسائل الدعم الفني المطلوبة في مجال تحرير التجارة في الخدمات بالمراسلة الإقليمي في موعد أقصاه شهر من تاريخه .
- 4- تكليف الأمانة العامة لهيئة الدول العربية بالتنسيق مع الجمهورية اللبنانية بإعداد مذكرة تفصيلية على ضوء ما ناقشه من الدول العربية بالإحتياجات الفنية ولجانباً لتكويريات التي حدثتها الدول العربية، وعرضها على الاجتماع القادم للجنة لعناشيتها، ومن ثم تقديمها للبنك الدولي.

مرفق رقم (7)

تقرير وتوصيات اجتماع مدراء عامين الجمارك في الدول العربية
(31) (مراكش – المملكة المغربية) (29-30/1/2014)



الجامعة العربية
مجلس التعاون الاقتصادي
(إدارة للتكامل الاقتصادي العربي)

اجتماع

المدرء العامين لجمارك الدول العربية

(31)

مراكش، يوم 2014/01/30

التقرير والتوصيات

اجتماع المدراء العاميين لجمارك النول العربية (31)

مراكش، يوم 2014/01/30

أولاً : الافتتاح

1- استجابة دعوة كريمة من إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة بالمملكة المغربية، وكنت رعاية معالي وزير الاقتصاد والمالية السيد محمد يوسف، عقد السادة المدراء العامون للجمارك في النول العربية اجتماعهم الثوري بمدينة مراكش يوم 2014/01/30. وقد شارك في الاجتماع المدراء العامون للجمارك في النول العربية (قائمة بالسماة المشاركين).

2- ألقى السيد رهير الشرقى، المدير العام لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المغربية كلمة رحب فيها بالمشاركين في الاجتماع مشدداً على أهمية العمل الجماعي العربي وضرورة تطويره وتحديثه باعتبار أن الإدارات الجمركية لها دور كبير في توسير وتنمية المبادلات التجارية العربية البينية.

كما أكد على ضرورة ترتيب الأولويات في معالجة وإعداد ما يهم المراحل القادمة من التعاون العربي المشترك خاصة ما يتعلق بمتطلبات انضمام الاتحاد الجمركي العربي، حتى يقوم هذا الاتحاد على أسس سليمة وصلبة في أفق الوصول إلى مراحل التكامل الاقتصادي العربي، متمنياً أن يوفق الاجتماع في الوصول إلى توصيات عملية مدسبة للمواضع المطروحة على المجتمعين.

3- افتتح الاجتماع الدكتور محمد السور (مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي) بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية وألقى كلمة عبر فيها عن بالغ شكر وتقدير الأمانة العامة للمملكة المغربية على استضافة أعمال الاجتماع وحسن الإعداد والتنظيم. كما رحب بالمشاركين في الاجتماع وأشار إلى الدور الذي يثله أسادة المدراء العامون للجمارك في سبيل تحقيق منطلق التجارة الحرة العربية الكبرى لأهدافها بما يخدم مسيرة التكامل الاقتصادي العربي على مستوى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والاتحاد الجمركي العربي.

4- تقدم المشاركون بالشكر الجزيل للسيد المدير العام السابق للجمارك الكويتية، السيد إبراهيم الغانم، الذي غادر مهامه خلال شهر ديسمبر 2013 للاستفادة من تقاعد مسنق بعد مسيرة إدارية حافلة بالإنجازات لصالح بلده الكويت ولصالح العمل العربي المشترك.

ثانياً : إقرار جدول الأعمال

اطلع السادة المدراء العامون للجمارك في النول العربية على جدول أعمال الاجتماع وتم إقراره على النحو التالي:

البند الأول : المتابعة والتنفيذ للموضوعات الجمركية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والائتلاف الجمركي العربي-

البند الثاني : التقرير وتوصيات للاجتماع السابع للجنة الاجراءات الجمركية والمعلومات (15 - 2013/117).

بند الثالث : لعبارة العربية الموحدة حول أمن وسهول سلسلة توريد التجارة

بند الرابع : تعزيز اتفاقية تنظيم النقل بالصور "نتر ليزيت" بين الدول العربية

بند الخامس : توصيات المنتدى العربي الثالث لمكافحة غسل تجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية فكرية (تريباتس:2013/125)-

بند السادس : موعد ومكان عقد الاجتماع القادم.

ثالثا : المتابعة والتوصيات

تلفت السيدة المدراء العموم لجمارك في الدول العربية بتود جدول الأعمال وينصتوا الى الآتي:

البند الأول : المتابعة والتنفيذ للموضوعات الجمركية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والائتلاف الجمركي العربي-

- طلع الاجتماع على مذكرة الأمانة العامة وتعرض لعقد

- وأسط الاجتماع بما تم بشأن متابعة موضوعات العمل الجمركي العربي المشترك في إطار متابعة لبرنامج الميثاق لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على مستوى تعاون بين الإدارات الجمركية لدعم إدارات تصاريك في الدول العربية الأقل نموا الأعضاء في المنطقة وتقرير اجتماعات لجنة التوفيق بين التوصيات للنظام المتسق بشأن إدخال تعديلات عام 2012

- كما أحيط الاجتماع بالموضوعات ذات الأهمية المشترك بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمكتب الإقليمي لمنطقة شمال إفريقيا والشرق الأدنى والأوسط التابع لمنظمة الجمارك التعاونية

- كما استمع الاجتماع الى مداخلات عدد من مدراء لجمارك حول إجراء الأليات لتحسين النظام المتسق وشروطه التفسيرية التنفيذية وتطبيق نظام التفتيش الواحد.

- وأحيط الاجتماع بمذكرة المسئلة تمهيدية بشأن مقرراتها الخاصة بقائمة قطع الاستثناء لأسباب صحية وأمنية ودينية وبيئية ؛ بإتخاذ الجمركي العربي-

ويعد المتابعة،

أوصوا بـ

1. أطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية التعميم على الدول الأعضاء، في موعد أقصاه نهاية شهر فبراير لعام 2014، تفصيل والشروط الخاصة بالنظام المنشق المنجز من قبل لجنة التوفيق بين الترجمات للنظام المنشق وفق تعديلات عام 2012 الصادرة عن منظمة تجسرك العتبية على أن توافي الدول الأعضاء الأمانة العامة بخلاصاتها توابة شهر مارس 2014.
2. يتولى الخبراء العاملون لتجارته في الدول العربية الإشراف المباشر على كافة مكاتبات الاتحاد تجسرك العربي ذات العلاقة بالعمل التجسرك وإثرائها وتشكيل النجاء ولرفق العمل للضرورة لإعداد هذه المتطلبات، بما فيها المشاركة في اجتماعات لجنة الاتحاد التجسرك العربي واللجان الأخرى ذات العلاقة.
3. الطلب من الإدارات تجسركية في الدول العربية تعيين مسيحات وعتوبين تضابط زسابط وذلك لاستجابة موضوعات الاتحاد التجسرك العربي وإتعم متطلباته التجسركية وموافاة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بما في موعد أقصاه نهاية شهر فبراير لعام 2014.
4. الطلب من الإدارات تجسركية في دول عربية ومن ذلك ضابط الأرتباط موافاة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ببيكان تعريفه تجسركية لعام 2013 وفق نظام المنشق بما فيها التعريفه التجسركية البعتبة في مثل الاتفاقيات الإقليمية والتولية تجاه العمل للخارجي يتشكل ورفق وعلى قرص مسعود (CD) وذلك في موعد أقصاه نهاية شهر فبراير لعام 2014.
5. دعوة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية إلى التعاون مع منظمة تجسرك العالمية من عتلى السهل الإقليمي للمنظمة بالاستفادة من تجربة الاتحاد الأوروبي وأبة تجسرك لجنة مشابهة لوضعها الدول العربية خاصة فيما يتعلق بالمتطلبات فئات لتعريفه التجسركية عند توحيد للتعريفات تجسركية في إطار الاتحاد تجسرك العربي وعرضها على الاجتماعات ذات التعلق.
6. تكليف لجنة توفيق بين الترجمات لتتظام تمسوق بالقيام بحراة فنية لتفهد وسميحات لائحة تسع تتر لا تسري عليها أحكام تيرتلمج التنفيذ لمعتطة التجارة الحرة العربية الكبرى لأسباب صحية وأمنية وبيئية وبينة وبمشاركة الفنين تجسركيين ومعتوبين عن باقي القطاعات المعتية بالموضوع.
7. دعوة الإدارات التجسركية في دول عربية التواصل مع القطاع الخاص المعروفة معوقلت للبابس التجاري العربي.
8. دعوة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لإعداد وثيقة تحكس تصور اقللا وواضحا حول متطلبات الاتحاد التجسرك العربي الراجحة والمستقبلية من واقع التجاربه الإقليمية والعالمية.

لبند الثاني: التقرير والتوصيات للاجتماع السابع للجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات

- اصنع الاجتماع على مشتركة الأمانة العامة وتعرض المعقد.

وأخيرا الاجتماع بتقرير وتوصيات الاجتماع السابع للجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات (تقارير 12-17-2014) والذي تضمن مناقشة تقارير لجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات الرابع (29-2012/22) والخامس (16-2013/18) والسادس (19-2017) التي شملت موضوعات متعددة وهي: نموذج البيان الجمركي العربي الموحد ودليل الإجراءات الجمركي العربي الموحد والشاه بركاز مقطوع جمركي ودراسة متطلبات المدفد الجمركية المؤهلة في إطار الاتحاد الجمركي العربي وشهادة تميزا ونماذج الأحدث وكواليف المتعامل بها في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى واستيراد وتصدير البضائع عن طريق توريد وتمويل غير الجمركية في منطقة البينية والآليات المتبعة لتنفيذ مهام لجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والاتحاد الجمركي العربي.

وبعد تم دولة،

أوصوا بـ

أولاً - نموذج البيان الجمركي العربي الموحد

1- الخطب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية موافاة الدول الأعضاء في سبعة أتماء، نهاية شهر فبراير لعام 2014، معقول نموذج البيان الجمركي العربي الموحد والشكل المقترح للنموذج على أن تقوم الدول بموافاة الأمانة العامة بملاحظاتهم وسرئتها التجابية في سبعة أتماء نهاية شهر مارس 2014.

2- في حالة عدم ورود أية ملاحظات من الدول الأعضاء فتكون بمثابة الموافقة على حقول النموذج مما يتطلب عرضه على الاجتماع القادم للجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات لاعتماد تجميعا تعرضه على الاجتماع القادم لشهادة مدراء عامي الجمركية.

ثانياً - تحليل الإجراءات الجمركية العربي الموحد

1- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية مقاطعة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية لموافاتها بمسودة دليل الإجراءات الجمركية الذي سيتم التعمير به في إطار الاتحاد الجمركي للخليج وذلك تبعاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص لاعتبار شك به في إعلان دليل الإجراءات الجمركي العربي الموحد.

2. الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية موافاة الدول الأعضاء، في موعد أقصاه 1 مارس 2014، بتليل الإجراءات الجمركية الخاص بصهورية مصر العربية لإثناء ملاحظاتها ومرئياتها بشأنه تمهيدا للاستعانة به في إعداد دليل جمركي عربي موحد.
3. التأكيد على الدول العربية الأعضاء موافاة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بابلتها الوطنية الخاصة بالإجراءات الجمركية في موعد أقصاه 1 مارس 2014، ومن ثم تعميمها على الدول الأعضاء.
4. تكليف لجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات بإعداد مسودة دليل عربي موحد للإجراءات الجمركية بما يكفل معالجة كافة العوائق غير الجمركية بين الدول العربية على أن يتم ردها بالتفصيل من أصحاب الاختصاص.

ثالثا : إنشاء مركز معلومات جمركي عربي:

1. الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية مخاطبة الدول الأعضاء والطلب منها موافاتها بتجاريها حول مراكز المعلومات الجمركية لديها وإمكانية عرضها بشكل مرئي على الاجتماع القادم للجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات وذلك في إطار تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.
2. الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية تصميم التقرير الخاص بزيارتها لمركز المعلومات الجمركي لدول مجلس التعاون دول الخليج العربية على باقي الدول العربية.
3. الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية التنسيق مع الأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي لبحث إمكانية ومجالات الاستفادة من مركز المعلومات الجمركي الخليجي لخدمة أغراض الاتحاد الجمركي العربي اليا.

رابعا : المنافع الجمركية المؤهلة في إطار الاتحاد الجمركي العربي.

1. دعوة الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي لم توافق الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالاستبيان الخاص بالاشتراطات العامة للمتخذ الجمركية المؤهلة على المستوى العام (المنفذ الأول: المنفذ البيئي) سرعة موافاتها به وذلك في موعد أقصاه 1 مارس 2014 بهدف تخطيط ومطابقة المعايير المعتمدة للمنافذ الجمركية المؤهلة واستصدار التوصيات والبرامج المستقبلية بشأنها.
2. الطلب من الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي وافقت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالاستبيان الخاص بالاشتراطات العامة للمتخذ الجمركية المؤهلة إعادة تزويدها به بحيث تكون مقسمة وفق المستوى العام (المنفذ الأول: المنفذ البيئي) وتلك تنفيذًا لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.
3. التأكيد على الإدارات الجمركية في الدول العربية توفير كافة البيانات اللازمة لإتمام الدراسة المطلوبة حول كفاءة المتخذ الجمركية المؤهلة والاحتياجات المطلوبة لتطويرها بما

فيها يراجع بناء القدرة، وذلك تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.

خاتمة شجدة تليشاً وتمازج الأختام والتمازج المتعامل بها في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

1. تطلب من الجهات المصدرة والمصادفة على عهدك لعضوا في الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى توريد الإدارات الجمركية عبر قنوات الرسمية بمتاح الأختام المصدرة لديها لضمان تسهيل تبادل تلك الأختام على أن يبقى ضمن نظام الأختام بين الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وبمتاح الأختام ومنتجات التوقيع مع جمهورية مصر العربية، وذلك تنفيذاً لقرار لجنة المؤتمر الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.

2. دعوة الدول العربية الأعضاء الراغبة في عرض تجاريتها حول مثل تلك الشهادات لعضوا تعتمد إلكترونياً والأختام المراد لتعامل بها إلكترونياً بين الدول الأعضاء إلى تقديم عرضها خلال لجان لجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات.

3. دعوة الدول العربية التي لم تعتمد بعد العمل بالتبادل الإلكتروني للوثائق تقيم يواتمة شريعتها الوطنية بما يمكنها من اعتماد التبادل الإلكتروني في شهادات لعضوا.

ملاسما : اعتباراً ويصدر الشؤم عن طريقة الوثائق:

1. تطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية إعادة موازنة الإدارات الجمركية في الدول العربية بتقرير وتوصيات الاجتماع الرابع لخبراء البريد والجمارك بالدول العربية لإشياء موانئها بشأنه وأية صعوبات تواجهها أثناء عملية استيراد البضائع أو تصديرها عن طريق رسائل البريد وذلك بموعد أقصاه 15 مارس 2014 وعرضها على الاجتماع القادم للجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات لأخذها للتزود بشأنها.

2. مذاتمة لجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات الصعوبات الواردة في ردود الإدارات الجمركية وملاحظاتها حول عمليات استيراد البضائع أو تصديرها مع خبراء البريد في الاجتماع القادم للجنة.

سابعاً : تحويل غير الجمركية في المناظرة شينية:

دعوة الدول العربية الأعضاء الراغبة في عرض تجاريتها حول تغطية تسهيل، لتجارة وتطبيقاتها وتمازج أنظمة توافقة الواحدة والمنطقتين الإدارية وتبادل المعلومات والربط الآلي، القيام بذلك خلال الاجتماعات الدورية نتيجة الإجراءات الجمركية والمعلومات المتطلبة منها في دعم إزالة العوائق غير الجمركية في المناظرة البيئية.

البنود الثلاثة: تمليمة عربية لموحدة حول أمن وتسهيل سلسلة توريد التجارة.

- اطلع الاجتماع على مذكرة الأمانة العامة : العرض المقدم.
 - وأعطى الاجتماع تقرير وتوصيات الاجتماع لتدعم الفريق عمل صياغة تمليمة عربية لأمن وتسهيل سلسلة توريد التجارة (2013/14/15).
 - كما أعطى الاجتماع بما تم تحقيقه من توصيات التقرير وتمتلكه بالطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية مواءمة منظمة الجمارك العتمة بمسودة مشروع المائدة العربية لأمن وتسهيل سلسلة توريد التجارة مترجمة إلى اللغة الإنجليزية وتلك بشكل رئيسي من خلال الممثل الإقليمي لمنظمة الجمارك العالمية (إدارة الجمارك المغربية) ونقياً بالاحظت المنظمة بهذا الشأن.
- ويعد المداولة،،

أوصاء

1. شكر الممثل الإقليمي لمنظمة الجمارك العالمية (إدارة الجمارك المغربية) على تعاونه في دعم مشروع المائدة العربية حول أمن وتسهيل سلسلة توريد التجارة وإرسالها كخبرة متخصصة بهذا الشأن.
2. شكر خيرة منظمة الجمارك العالمية على ما قدمت من معلومات وإضافات على سوا المداولة.
3. إتاحة مسودة تمليمة العربية لأمن وتسهيل سلسلة توريد التجارة إلى الإدارات الصخرية في الدول العربية وذلك لدراستها وإعداد أية ملاحظات بشأنها وعرضها على الاجتماع لتقديم المساعدة المبراهة للممثلين للجمارك.

البنود الرابع: تطوير اتفاقية تنظيم النقل بالعبور القرائيت بين الدول العربية.

- اطلع الاجتماع على مذكرة الأمانة العامة والعرض المقدم.
 - وأعطى الاجتماع تقرير وتوصيات لاجتماع لجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور القرائيت بين الدول العربية (تقارير: 2013/14/15).
- ويعد المداولة،،

أوصاء

- تموافة على تقرير وتوصيات اجتماع لجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور القرائيت بين الدول العربية.

البند الخامس: توصيات المنتدى العربي الثالث لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية (الرياض : 2013\3\3).

اطلع الاجتماع على مذكرة الأمانة العامة والعرض المقدم،
- وأحيط الاجتماع بإعلان الرياض للمنتدى العربي الثالث لمكافحة الغش التجاري وحماية حقوق الملكية الفكرية،
وبعد المناقشة،،،،،

أوصوا بـ

- 1- تميم التوصيات التي أقرها المنتدى العربي الثالث لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية المضمنة في إعلان الرياض وسباركة الجهود المبذولة من طرف الدول العربية في هذا المجال.
- 2- اطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية تميم إعلان الرياض الخاص بالمنتدى العربي الثالث لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية على النول العربية لتفعيل ما ورد فيه من توصيات بما يتوافق والتشريعات الوطنية في كل دولة.

البند السادس: موعد ومكان الاجتماع القادم.

اطلع الاجتماع على مذكرة الأمانة العامة في هذا الخصوص.
وبعد المناقشة،،،،،

أوصوا بـ

عقد الاجتماع القادم للتحراء العامين لجمارك النول العربية يومي 13 و14 يونيو 2014 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

الأمانة العامة



رئيس الاجتماع





برقية شكر

إلى صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

في ختام أعمال كل من الاجتماع التاسع والثلاثين للمدراء العاميين لجمارك منطقة شمال إفريقيا والشرق الأدنى والأوسط والحدائق والثلاثين للمدراء العاميين للجمارك في الدول العربية، المنعقدتين بمدينة مراكش بالمشقة المغربية على التوالي يومي 29 و30/01/2014، بنقنم رؤساء وأعضاء الوفود المشاركة إلى مقام جلالة الملك محمد السادس باسمي عبارات الشكر والتقدير والعرفان على حسن الوفادة وكرم الضيافة وما أحيطوا به من عناية ورعاية على هذه الأرض المباركة مما كان له الأثر البالغ في تحقيق الغايات المنشودة.

كما يسعد رؤساء وأعضاء الوفود المشاركة الإعراب عن التقدير البالغ للجهود المخصصة التي تبذلونها في دعم وتطوير مسيرة العمل العربي المشترك خدمة لقضايا الأمة ورسالتها المسحة وفقكم الله وسدد على طريق الخير خطاكم وأعانكم على تحقيق آمال أمتنا العربية في الأمن والأمان والازدهار.

وتقبلوا فائق احترامنا وتقديرنا.



برقية شكر

إلى معالي السيد محمد يوسف
وزير الاقتصاد والمالية بالمملكة المغربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

في ختام أعمال كل من الاجتماع التاسع والثلاثين لمدراء العاملين لجمارك منطقة شمال إفريقيا والشرق الأدنى والأوسط والهادي والثلاثين لمدراء العاملين للجمارك في الدول العربية، المنعقدين بمدينة مراكش بالمملكة المغربية على التوالي يومي 29 و30/01/2014، أن يتقدموا إلى معاليكم بخالص الشكر والتقدير على رعايتكم واستضافتكم التريمة لإحصائيتنا على أرض المملكة الصالحة، ولما قدمته إدارة الجمارك المغربية ممثلة بسعادة السيد زهير الشرفي من حسن في الإعداد والتنظيم كان له الأثر الطيب في نجاح لمغالنا والشكر والتقدير موصول إلى كافة العاملين بإدارة الجمارك المغربية على ما بذروه من جهد في مييل عقد هذين الاجتماعين بالصورة المشرفة التي كانت عليها.

وتقبلوا محابكم تحياتنا وتقديرنا.



برقية شكر

إلى سعادة السيد زهير الشرفي
مدير عام الجمارك المغربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

في ختام أعمال كل من الاجتماع التاسع والثلاثين للمدراء العاميين لجمارك منطقة شمال إفريقيا والشرق الأدنى والأوسط والحادي والثلاثين للمدراء العاميين للجمارك في الدول العربية، المنعقدين بمدينة مراكش بالمملكة المغربية على التوالي يومي 29 و30/01/2014، يصعد رؤساء وأعضاء الوفود المشاركة أن يتقدموا إلى سعادتك بخالص الشكر وعظيم الامتنان على الجهود المخلصة التي بذلتموها لإنجاح أعمال اجتماعينا وعلى ترأسكم وحسن إدارتكم لأشغالنا وعلى الروح الأخوية الصادقة التي لمصنأها خلال فعاليات هذين الاجتماعين، والتي كان لها الأثر البالغ في تحقيق توصيات هامة من شأنها الدفع بالعمل العربي الجماعي المشترك. والشكر والتقدير موصول إلى كافة العاملين معكم على ما بذلوه من إخلاص وتفان في العمل. كان محط تقدير كافة المشاركين.

وتقبلوا سعاليكم فائق تحياتنا وتقديرنا

لجنة المتكفلين في لبنان للاحتجاج الوالد والوالدة
 للقيام بالمتكفلين لخدمات الدول العربية
 من لندن، رقم 2014/01/30

الهيئة المتكفلة	الاسم	المسمى الوظيفي	الهاتف	البلد	البريد الإلكتروني
الدولة الكويت السلطنة الأردنية الاشيعة	السيد ايوان جويوان/السيد عبد القادر السيد	مدير عام دولة الكويت	962795294435 962795674926		etnadd@khon.com.jo etnadd@khon.com.jo
	السيد محمد جويوان/السيد عادل محمد نصير	مدير مديرية العلاقات العامة والصورن الدولي	962795182135		
دولة الإمارات العربية المتحدة	السيد خالد علي الحسين	مدير عام بالأسرة - الهيئة الاقتصادية للبحرين			hshah@emirates.com.ae
	السيدة عبدة المرموم	مدير إدارة الشؤون الصحية - الهيئة الاقتصادية للبحرين			zaf@emirates.com.ae
	السيد/طلال محمد طه آل علي	إداري - إدارة العلاقات الدولية - الهيئة الاقتصادية	00977506778818		Ushah@emirates.com.ae
	السيد محمد بن عبد الرحمن	مدير إدارة العلاقات الصحية - التجارة			Mshah@emirates.com.ae
	السيد محمد سميرة محمد الهادي	مدير عام إدارة جوازات أبو ظبي			Mshah@emirates.com.ae
	السيد أبو بكر القويص	مدير إدارة التبريد وبناء القوية	009571506413020		Abbas@emirates.com.ae
	السيد عبد الحميد الهادي	مدير تطوير نظامي	009571502060772		Abbas@emirates.com.ae

الاسم	الوظيفة	المهنة	الهاتف	العنوان	البريد الإلكتروني	رقم الجواز	الرقم القومي
البريد الإلكتروني							
00337840000			97717359238	مدرس محو محو الأيدي والسيف	المسئول التعليمي بمركز الصبح جيجي بن محمد آل خليفة		
00337840000			97719105040	مدرس لغة الإنجليزية والسياسات	السيد جوفان عبد العزيز الخولي		
00337840000			21671789200 27177994077	رئيس مكتب القواعد اللغوية	السيد محمد احمد تكعي		
00337840000			013333417	مدير عام الخدمات	السيد محمد جمال عبد ربه		
00337840000			0641594722	مدير محو محو	السيد محمد نورايدة		
00337840000			4072515	مدير عام محو محو	السيد محمد نورايدة		
00337840000			402515	مستشار ومدرسة	السيد محمد نورايدة		
00337840000			0012048551171	مدرس محو محو الأيدي والسيف	السيد محمد نورايدة		
00337840000			9180017490067	مدرس محو محو الأيدي والسيف	السيد محمد نورايدة		

البريد الإلكتروني	الفاكس	الهاتف	الاسم الوظيفي	الوظيفة	الدولة المقررة
	4015958	4022515 0966588129431	سكرتير مكتب النور اهدم	الأستاذ اهدم بن عبد الله السعوي	جمهورية السودان
alshams@rednet.sd	249183721701	249183772525	مدير عام اهدمك	الشيخ سفيان الدين عمر سليمان	
shams@rednet.sd	249183786486	24912343312	مدير إدارة العلاقات الدولية	الشيخ محمد البري مصطفى السعوي	
shams@rednet.sd	249183720701	24917390016	سكرتير مدير عام اهدمك	الشيخ طارق محمود جرد	
shams@rednet.sd		0099311999	مدير عام اهدمك	الشيخ عيسى بن محمد الكوي	سلطنة عمان
shams@rednet.sd	00972078721	0097209920296	مساعد مدير عام اهدمك	الشيخ محمد طلال محمد ربيع	دولة فلسطين
shams@rednet.sd	009720978731	00970298923100	مدير إدارة الإمارات الحكومية	الشيخ إبراهيم احمد الوهي جرد الشيخ	
	97444457112	97444457110	مدير عام اهدمك	الشيخ احمد بن علي الهادي	دولة قطر
shams@rednet.sd	97444437112	97444457110	مدير مكتب النور اهدم	الشيخ محمد عزيز المحوي	
shams@rednet.sd	97444437011	97444457044	مدير وحدة العلاقات والدورات الشيخ عيسى كية	الشيخ احمد محمد القاضي	
shams@rednet.sd	961240180758	465670159493	مدير إدارة النور اهدمك مساعد مدير رئيس مكتب النور اهدم	الشيخ وليد صالح الساج	دولة الكويت
shams@rednet.sd	46533758616	46533758616		الشيخ عبد السلام عبد الوهي الشيخ	

الولاية المقارئة	الأسم	المسمى الوظيفي	الهاتف	الفاكس	القرية الإلكترونية
ولاية البليدة	اسميه وليد محمد حسين الخويوم	مساعد مدير مكتب المدير العام	06599653277	96524830655	
	اسميه عبد الله مسطحة ربيع 'سعيد'	مراقب مكتب التطوير والخدمات	96599072302	96540120100	www.bledalgerie.dz
	اسميه اسماء عليا العناني	رئيس مكتب هيئة حقوق الملكية الملك	96729995330	9654014789	www.bledalgerie.dz
	'اسميه سام حسين الأرايح	رئيس قسم 'التأهيلات	01659711444	96533955667	www.bledalgerie.dz
	اسميه 'اسميه' مصطفى عروم الوجعان	مدير عام مصلحة 'مشارك	00218910310781	00218910310781	00218910310781
	اسميه 'الطهية' عبد البستة عبد السلام الشريف	مدير مكتب الشؤون البرية	00218910310781		00218910310781
	الاستاذ رجحي احمد السكالك	أمين سر اللجنة	00218910310781		00218910310781
	اسميه زاهر الشرف	مدير عام 'مشارك	00218910310781		00218910310781
	اسميه محمد الزوارعي	مدير 'الأفراد والجمعة	00218910310781		00218910310781
	اسميه بلال حطير	مدير 'التسيير والمؤسسات	00218910310781		00218910310781
اسميه فتح الله حمور	مدير 'الولاية والمؤسسات	00218910310781		00218910310781	
اسميه عبد طالب عزازقي	مدير 'التطوير الإداري	00218910310781		00218910310781	

البريد الإلكتروني	الهاتف	البريد	المسمى الوظيفي	الاسم	الدرجة الوظيفية
			مدير إلكترونية جهة الهيئة العامة	الدكتور عبد الوهاب	الدرجة الوظيفية الجمهورية التونسية
			مدير إلكترونية الأمانة	الاستاذ محمد حديدان	
			مدير إلكترونية تسيير	الاستاذ محمد طهيف العمري	
			مدير قسم التخليق و التقييم	الاستاذ علي حور	
mailto:dir@shms.gov.tn		002123257492029	مديرة قسم الموارد البشرية	الاستاذة جميلة العمري	
				الاستاذ	
mailto:q@shms.gov.tn	20221422000 20221422280 20221422281	201224464061 201004213372	رئيس مصلحة إلكترونية	الاستاذ محمد عبد القمود الاستاذة سميرة الاستاذة	الدرجة الوظيفية الجمهورية التونسية
mailto:q@shms.gov.tn	2024831013	20223104519	رئيس الأمانة للبيانات والأمنيات	الاستاذة عميرة حمدي	الدرجة الوظيفية الجمهورية التونسية
mailto:q@shms.gov.tn	9027160349	90737477477	رئيس مصلحة إلكترونية	الاستاذة محمد صفوح علي زيانم	
mailto:q@shms.gov.tn	9071268657	90733710651	مدير عام العلاقات والصورات الدولية	الاستاذ فضل حسن فضل النياز	
mailto:q@shms.gov.tn	9071268238	907371173930	مدير عام مكتب إلكترونية خدمات المواطنين	الاستاذة محمد سام بكار بنسراجيل	

الولاية المستهدفة	اسم	المسمى الوظيفي	الهاتف	الفاكس	البريد الإلكتروني
الولاية المستهدفة	اسم	المسمى الوظيفي	الهاتف	الفاكس	البريد الإلكتروني
	اسم	المسمى الوظيفي	الهاتف	الفاكس	البريد الإلكتروني
الولاية المستهدفة	اسم	المسمى الوظيفي	الهاتف	الفاكس	البريد الإلكتروني
الولاية المستهدفة	اسم	المسمى الوظيفي	الهاتف	الفاكس	البريد الإلكتروني

10/12/2011 09:09

مرفق رقم (8)

تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية
تنظيم النقل بالعبور (الترانزيت) بين الدول العربية (25-
(2013/12/26



الأمم المتحدة

القطاع الاقتصادي

لإدارة التكامل الاقتصادي العربي

ج 03-ج 02(12/13) 02-ت(0704)

**اللجنة الفنية المشرفة على
تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل
بالعبور "الترانزيت" بين الدول
العربية
(القاهرة : 25-26/12/2013)**

التقرير والتوصيات

اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية
تعزيز النقل بالمحور "الترازيك" بين الدول العربية
(التاريخ: 2013-2014-2015)
التقرير والتوصيات

أولاً:

1. عقدت اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تعزيز النقل بالمحور "الترازيك" بين الدول العربية اجتماعها بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية يومي 28-29/12/2013، وقد شارك في الاجتماع وفود الدول العربية الأعضاء وممثلو المنظمات العربية المتخصصة (مطلق قلعة باسماء المشاركين).

2. افتتح الاجتماع الدكتور محمد الشور (ممثل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية) مرحباً بالوفود المشاركة مشيراً إلى أهمية عمل الفريق في تعزيز التجارة البينية وتسهيلها.

3. تناول الاجتماع / محمد بن مكيال العنبري - رئيس وفد المملكة العربية السعودية رئاسة الاجتماع وذلك نظر بمشاركة الجمهورية التونسية وإحتدار ممثل الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عن رئاسة الاجتماع مع الاهتمام بقضايا من رئاسة الاجتماع، وبذلك تقدم الرئاسة وفق الترتيب الجدولي التالي، وقد لاقى سيرته كلمة ورحب بالوفود المشاركة وأكد على أهمية تفعيل العمل في موضوع تعزيز التجارة الداخلية بين الدول العربية مشيراً إلى مستوى متابعة التجارة الحرة العربية الكبرى والاتحاد الجمركي العربي.

ثانياً:

أقرت اللجنة جدول أعمالها على النحو التالي:
البنود الأولى: تطوير وتحديث اتفاقية تطوير النقل بالمحور "الترازيك" بين الدول العربية.
البنود الثانية: تحديد موعد ومكان عقد الاجتماع القادم للجنة.

١٣٤٩

تألفت اللجنة الموضوعات المبرجة على جدول أعمالها على النحو التالي

المحور الأول: تطوير وتحسين الثقافة تنظيم النقل بالسيور الزيتية في الدول النامية.

- أطلقت اللجنة بحوزة مذكورة الأمانة العامة بإذنا المصطفى، وطول العرض المعظم من قوس الأمانة العامة بشأن مواقع التطوير والتحصين، وأقرارات المجلس الاستشاري و اللجنة مساعي بهذا الخصوص والتي تم بحسب قرار اللجنة اعلمت المسابقة بالمعلومات المطلوبة من أجل صياغة لائحة لسيور النفط والسيارات القديمة والسيارات القديمة والسيارات القديمة والسيارات القديمة، والنواحي والهجرات الإمبريكية وأساليب معالجة المشاكل القائمة من التطوير والسيور، وتحويل الإمبريكية.

و أصبحت اللجنة بصفتها الهيكل الاستشاري للمنظمة، يتولى الأمانة العامة وتحت إشرافها العمل على إظهار منفعلة التجارة البحرية القوية، بما في ذلك مرحلة التطوير (مؤقت).

كما أصبحت اللجنة بصفتها المساهمة للمفوضية بخصوصيات المنظمة، لاستفادة من تلك الخبرة وتعددية الثقافة تنظيم النقل بالسيور القوية، بين الدول العربية.

نص المادة ١٠

المادة ١٠

لأن تقوم الأمانة العامة بتمثيل الدول العربية وإعداد المنظمة وتطويرها وتنظيم العمل بها، وبالسيور الزيتية بين الدول العربية بما يتواءم مع اتفاقية التولية للنقل البحري البحري التي أبرمتها دول البحر الأبيض المتوسط، ولذا عليها بدء مفاوضاتها بشأنها وذلك قبل ما يحد من موعد عقد الاجتماع القادم للجنة.

تم الطلب من الأمانة العامة لخدمة الدول العربية دعوة الاجتماع الدولي في مطلع الطريق للمطوريين والمفوضية التي تضمنت اجتهاداتها وذلك من أجل الاستفادة من التجربة التي اكتسبتها في هذا المجال وتطوير التصور المساهمة الثقافية تنظيم النقل بالسيور القوية بين الدول العربية.

مرفق رقم (9)

تقرير وتوصيات الاجتماع (25) للجنة الاتحاد الجمركي العربي
(2013/11/7-6)



الأمانة العامة
لقطاع الاقتصادي
البرق لتتصل الاتصال والخدم

ج 03-22/25(13/11)01-ست(0550)

لجنة الاتحاد الجمركي العربي
الاجتماع الخامس والعشرون
(مقر الأمانة العامة للجامعة: 6-7/11/2013)

التقرير والتوصيات



لجنة الاتحاد الجمركي العربي
الاجتماع الخامس والعشرون
(مقر الأمانة العامة للجامعة: 6-11/11/2013)

أولاً: الافتتاح:

- 1- حضرت لجنة الاتحاد الجمركي العربي اجتمعا الخامس والعشرون بقر الأمنة العامة لجامعة الدول العربية يومي 6-7/11/2013، بمشاركة وفود الدول العربية والقطاعات العربية المتخصصة (مرفق قائمة الاسماء).
- 2- افتتح الاجتماع الدكتور محمد القصور - ممثل الأمانة العامة بكلمة رحب فيها بالوفود للمشاركة مؤكداً على أهمية هذا الاجتماع والاهتمام المناط بلجنة الاتحاد الجمركي العربي في إطار تكليفات القمم العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 3- تم انتخاب الأستاذ/ ناصر محمود عبد العزيز - مدير العلاقات الإقليمية - ممثل جمهورية مصر العربية رئيساً للجنة والذي تم لشكر أولاد لثورة العربية على تقبلها لاجتماعه رئيساً للاجتماع، ولكم في ختام كلمته على أهمية عمل اللجنة وإجاز متطلبات إقامة الاجتماع الجمركي العربي.

ثانياً: إقرار جدول الأعمال:

ناقشت اللجنة مشروع جدول الأعمال، وأقرته على النحو التالي:

اليوم الأول: برنامج عمل لجنة الاتحاد الجمركي العربي

اليوم الثاني: مناقشة تقارير التجار العربية

- لجنة تعريفية الجمركية لموحدة (الاجتماعات 24 و 25).

- لجنة لغفون الجمركي العربي، موحدة (الاجتماع 20).

اليوم الثالث: تقرير الأمانة العامة حول متابعة استكمال مظلة التجارة الحرة العربية الكبرى

اليوم الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع السادس، والضرمن لجنة الاتحاد الجمركي وأهدافها وآلياتها

R

ثالثاً: المداولة والتوصيات:

بعد مناقشة بنود جدول الأعمال، اتخذت لجنة التوميرات التالية:

البلد الأول: برنامج عمل لجنة الاتحاد الجمركي العربي:

- اطاعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص،
- تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1960) تاريخ 9-9-2013)،
- واستكمالاً لما اتفقت عليه اللجنة في اجتماعاتها استندة بقرار برنامج عمل الاتحاد الجمركي العربي حول:

- متابعة استكمال والقرار لاتفاق الجمركي العربي،
- متابعة وتوجيه لجنة التعريف الجمركية العربية كمؤسسة ذات نطاق يتوخد للتعريف الجمركية.
- الاتفاق على اسس وضوابط لتسليم قسرة حاليها.
- الاتفاق على قائمة السلع المفيدة والمحتوز استيرادها.
- بحث ودراسة الجوانب المتصلة بحرية عابرة والديالغ المتعلق. وتكون الأمانة العامة بإعداد المذكرات اللازمة بهذا الخصوص.

وفي ضوء إيمائنا،

توصياتي -

- 1- تطلب من جمهورية مصر العربية موافقة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالمقترح المتعلق بهلقي مراحل برنامج عمل الاتحاد الجمركي العربي لتضمين على الترتيب العربية الأعضاء وإيداع أية ملاحظات بشأنه خلال شهرين من تاريخه.
- 2- التطلب من الدول العربية الأعضاء تقديم مقترح حلتها بشأن اسس وضوابط السلع الموزعة حاليها في إطار الاتحاد الجمركي العربي وعرضها على الاجتماع القادم للجنة.
- 3- تطلب من الدول العربية الأعضاء موافقة الأمانة العامة بمقترح حلتها بشأن قائمة السلع المفيدة. والمحتوز استيرادها في إطار الاتحاد الجمركي العربي وعرضها على الاجتماع القادم للجنة.
- 4- التطلب من الدول العربية الأعضاء موافقة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بأية مقترحات من شأنها تعزيز الوصول إلى متطلبات الاتحاد الجمركي العربي.

التبند الثاني : مناقشة تقارير اللجان الفرعية:

- * لجنة لتربية الصربية الموحدة (الاجتماع 24 و 25).
 - * لجنة قانون الصربي الموحد (الاجتماع 20).
 - طلعت اللجنة على تقرير وتوصيات الاجتماع الرابع والعشرين والخامس والستين والستين للجنة لتربية الصربية الموحدة والى ان عقدها معار الاساتذة العامة للجنة، وامتمت اللجنة من رئيس اجتماعات لجنة التربية الصربية والفرن للجنة للصربية الموحدة حول مجريات أعمال اللجان بشأن اللجنة لتربية الصربية الموحدة لتفادي التناقض والالتواء من صياغة القانون الصربي الموحد.
- وفي ضوء المناقشات،

توصي -

- أولاً: اعتماد تقرير وتوصيات الاجتماع الرابع والعشرين للجنة لتربية الصربية الموحدة الذي عقد خلال الفترة: 26-30/5/2013 (مرفق).
- ثانياً: اعتماد تقرير وتوصيات الاجتماع الخامس والعشرين للجنة لتربية الصربية الموحدة الذي عقد خلال الفترة: 29-31/10/2013 (مرفق) مع التأكيد على تحامك كل من المملكة الأردنية الهاشمية ودولة فلسطين وجمهورية مصر العربية، حيث تحفظت المملكة الأردنية الهاشمية على قرار لجنة لتربية الصربية للملاحظة التكميلية الخاصة بتعريف السيارات الجديدة وان تصبح يستلزم لأشجار السيارات والمركبات الجديدة وفق إكمال بقا الفصل مواصلة تفرغ الشروط التالية: 1- عدم حصولها على رخصة سير 2- عدم تجاوز الكيلومتر/الساعة المتوقعة والمدينة في العدة 2000 كم 3- لا يتجاوز مرادها خمس سنوات، كما تحفظت عن دولة فلسطين وجمهورية مصر العربية على قرار لجنة لتربية الصربية للملاحظة التكميلية الخاصة بتعريف السيارات الجديدة وذلك لعدم منتهى شروط قانون الاستيراد المصري وقطاعها، حيث أن شحن السيارة الجديدة للبلاد يتطلب انهاء عقد المراد، ليس كالمعنى من ذلك كما هو متعارف في هذه الشروط.
- ثالثاً: إعادة مناقشة الفصل (87) من قبل لجنة التربية الصربية لإستعداد الوزارة لتناول المتجذرة لتوضيح مرئياتها تهيئاً للوصول إلى اتفاق حوسب.
- رابعاً: اعتماد تقرير وتوصيات الاجتماع العشرين للجنة لتربية الصربية الموحدة الذي عقد خلال الفترة: 3-4/11/2013 (مرفق)، مع التأكيد على تحامك كل من الجمهورية التونسية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وجمهورية العراق ودولة ليبيا وجمهورية مصر العربية والمملكة المغربية على العدة (143) رقم تربي بلن اللجان المتعددة للصربية للتشريعات الوطنية لكل دولة.

خامساً: إعادة مناقشة المادة (143) من قبل لجنة القانون التجاري العربي الموحد لإعطاء فرصة للقول المتحفظه لتوضيح مرادفاتهما تمهيدا للوصول إلى اتفاق حولها.

البند الثالث: تقرير الأمانة العامة حول متابعة استكمال منطقة التجارة الحرة العربية

الكبرى:

- أذنت اللجنة على منكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص،
- وأحيلت اللجنة بالورقة المنقحة من جمهورية مصر العربية حول برنامج عمل لجنة الاتحاد التجاري وما يتعلق بحرية تداول السلع والسباب السلع،

وفي ضوء المناقشات:

توصي به

- 1- الإحاطة علماً بتقرير الأمانة العامة حول متابعة استكمال منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- 2- التأكيد على أهمية وسرعة استكمال باقي مفاوضات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.


البند الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع السادس والعشرين للجنة الاتحاد التجاري

وإحالتها الفدية:

توصي به


- عقد الاجتماع الحادي والعشرين للجنة القانون التجاري العربي الموحد بعقر الأمانة العامة للجامعة يومي 3/30-4/4/2014.
- عقد الاجتماع السادس والعشرين للجنة في 20:4/4/3.

الرئيس



الأستاذ/ تلمس محمود عبدالعزیز
مدير إدارة العلاقات الإقليمية
جمهورية مصر العربية

الأمانة العامة



الدكتور/ محمد المنصور
مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي

مرفق رقم (10)

وتقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق
والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي
(مقر الأمانة العامة للجامعة: 2014/2/9-8)



الإدارة العامة
القطاع الاقتصادي
إدارة المنظمات والاتحادات الدولية

**الاجتماع الاستثنائي
للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة
المستقلة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي**

التقرير والتوصيات

مقر الأعمال العامة للجامعة : 8-9 فبراير 2014

**الاجتماع السنوي
للجنة المنظمات المتسوق و التنمية
للبلدية من احياء الكندي والشمالي
على الاوالة العامة الجامعة 2-5 ابريل 2014**

- تلبية اقرار المجلس التنفيذي والاجتماعي في لورقة (92) رقم 1974 بتاريخ 12/9/2013 بشأن عقد اجتماع استثنائي للجنة المنظمات المتسوق والمفوضية الصليبية عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وبمبادرة من اللجنة العامة لجمعية الدول العربية (الائتلاف الاقتصادي - عرب) للمنظمات والاتحادات العربية ، عقد الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات المتسوق والمفوضية الصليبية عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي لبحث الأمانة العامة للجمعية - جمهوري سنة معبر العربية خلال الفترة 2 - 9 ابريل 2014 ، بحضور ومشاركة ممثلين الدول العربية والجزيريين عمانيين وممثلي المنظمات العربية المتخصصة والأمانة العامة لبلدية التسوق العربية (عراق) لخدمة بأسماء المشاركين).

- اتفق اصحاب اللجنة المنظمة / على التمر في تقريره على قسم المنظمات العربية المتخصصة، بالتحديد بقضايا ممثلين الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة ، وبيان مدى أهمية الجهود المبرورة على جعل اصحاب اللجنة ، واجتهد على أهمية التزم المنظمات العربية المتخصصة في مجالات مختلفون الاقتصادي والاجتماعي ، باعتبارها منظمة الهيا للمنظمات العربية المتخصصة، وتطورت الى الجهود التي تبذلها اللجنة العامة لجمعية المنظمات المتسوق مع الدول العربية للتطوير وتأمين عمل الأمانة العامة للجمعية والمنظمات العربية المتخصصة .

- وفي بداية اصحاب اللجنة، تم تقديم شهادة الأستاذ علي عبد الرحيم عويد - المتعلق للجزيري بتاريخ جمهورية العراق بالقاهرة رئيساً للجنة ، والذي رحب بالمادة ورجاء التماس ومحتسبي المنظمات العربية المتخصصة . موضحاً أن لجنة المنظمات المتسوق والمفوضية من فئات الهامة التي تطلق أهميتها من أهمية المنظمات العربية المتخصصة بصلتها بالروح لدية وبيروت خيرة للعمل العربي المتضام وأكد على دور لجنة المنظمات المتسوق والمفوضية في تطوير ومساعدة



لجنة المنظمات والاتحادات العربية

المنظمات على أداء عملها بالشكل الذي يخدم الدول العربية والعمل العربي المشترك
ثم استعرضت ممثلة الأمانة العلمية مشروع جدول الأعمال المعد من قبل الأمانة العامة ومرفقاته،
والتي تم التمسك على النحو الآتي:-

البنية الأولى: مشروع القواعد والسياسات لتنظيم استحداثات المبادرات في المنظمات العربية
المتخصصة.

البنية الثانية: تطوير مبادرات وإظهار التي وقعتها الأمانة العامة للجامعة مع بعض الدول الأعضاء
وإحداث المبادرات على المنظمات العربية المتخصصة.

البنية الثالثة: مبادرات قياس أداء للمنظمات العربية المتخصصة
البنية الرابعة: مشروع الأمانة العامة والتنظيمية للجنة المنظمات للتصديق والمتابعة المتكاملة عن
المجالس الإقليمية والاجتماعي.

البنية الخامسة: تقرير اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأمانة الأساسية لعمدة للمنظمات العربية
المتخصصة لإعداد الأمانة والتوزيع لعمدة المنظمة للنظام الأساسي لتسوقها
بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري



**المند للقول: مشروع القواعد والضوابط لتنظيم استكفامات السيارات في المنظمات العربية
المتخصصة**

اطلعت للجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بشأن مقترحات المنظمات العربية المتخصصة لإعداد مشروع للقواعد و الضوابط لتنظيم استخدام السيارات في المنظمات العربية المتخصصة.
- وبعد الاستماع إلى مقترحات منبئي الدول الأعضاء وملاحظات منبئي المنظمات العربية المتخصصة والإيضاحات التي قدمتها ممثلة الأمانة العامة للجامعة

وبعد المناقشة..

توصي بـ

الطلب من الأمانة العامة للجامعة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية - بالتطبيق مع المنظمات العربية المتخصصة إعداد قواعد و ضوابط تنظيم شراء وبيع واستخدام السيارات في المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اجتماع قائم للجنة المنظمات للتطبيق والمتابعة المتبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.



**الجنة الثاني: تطبيق مذكرات التفاهم التي ولعتها الأمانة العامة للجامعة من بصري
الدول الأعضاء إسلافه المناقشات في المنظمات العربية المتخصصة.**

اطلعت اللجنة على:

- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة ،
- قرارات لمجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاصة بجدولة المناقشات في موارثات المنظمات العربية المتخصصة.
- كما استضت اللجنة على ما قدمه المدبرون العاملون وممثلي المنظمات وبوضاحات ممثلة الأمانة العامة للجامعة بهذا الشأن،

وبعد الملقنة،

توصي بـ

- 1- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة متابعة تطبيق مذكرات التفاهم والاتفاقيات التي وقعها الإمين العلم لجامعة الدول العربية السابق مع وزراء خارجية الدول الأعضاء التالية (سلطنة البحرين - الجمهورية الجزائرية للديمقراطية للشمعية - دولة قطر - سلطنة عمان - دولة الكويت - المملكة المغربية - الجمهورية الليبية) وفقاً لما جاء بيده المذكرات .
- 2- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة عقد اتفاقيات ثنائية مع كافة الدول العربية لتسوية مديرواتها ، على أن تعرض على لجنة للمنظمات للتطبيق والمتابعة في اجتماعاتها القادمة .



الجنة الثالث: مؤشرات قياس أداء المنظمات العربية المتخصصة

أطلقت اللجنة على:


- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة

كما استمعت إلى ما لفته المديرين العامون وممثلو المنظمات وإيضاحات ممثلة الأمانة العامة بهذا الشأن،

ويعد المتفق،،،،

نوصي بـ

الطلب من الأمانة العامة للجامعة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية - التنسيق مع المنظمة العربية للتنمية الإدارية والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري ومن يرغب من المنظمات العربية المتخصصة ، عقد ورشة عمل حول مؤشرات قياس الأداء للمنظمات العربية المتخصصة لتحقيق الأهداف المرجوة ؛ على أن تعرض نتائجها على اجتماع قادم للجنة للمنظمات للتنسيق والمتابعة .



**البيد الرابع : مشروع اللائحة العامة والتنظيمية للجنة المنظمات التنموية والمتابعة
المنبثقة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.**

اطلقت اللجنة على:

- مقكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة،

كما انتصحت إلى ما قدمه المديرون العامون وممثلو المنظمات وإيضاحات ممثلة الأمانة العامة بهذا الشأن،

وبعد المناقشة،

توصي بـ

1- الإبقاء على نفس التسمية المعمول بها للجنة 'لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المتكاملة ضمن المجلس الاقتصادي والاجتماعي'.

2- عدم الحاجة إلى لائحة تنظيمية لعمل اللجنة.

للمجلس القاموس - تقرير اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة لإعداد الأنظمة والنواحي الموصمة للكلمة لتطبيق القاموس الموافى بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري

اطلعت اللجنة على :

- مذكرة الأمانة العامة المقدمة بشأن الموضوع ،
- تقرير اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة لإعداد الأنظمة والنواحي الموصمة للكلمة لتطبيق القاموس الموافى بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري .
- كما سبقت اللجنة لعملي الدول الأعضاء والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والعرض الذي قدمه رئيس اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية بهذا الشأن . وبعد المناقشة ،

لوصى بـ

- 1- الموافقة على تقرير وتوضيحات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة لإعداد الأنظمة والنواحي الموصمة للكلمة لتطبيق القاموس الموافى بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري (الإسكندرية: 7-201/1/9) بالصيغة المرفقة .
- 2- عقد اجتماع للجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة لإعداد نظام مالي ومجاسي خاص بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري يراعي خصوصية ووضعها الأكاديمية باعتبارها منظمة عربية غير مطبوعة بالحسابات الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة .

الرئيس

علي محمد الزمره طه

الأمانة العامة لهيئة الدول العربية

أحمد خير عبد القادر

الملاحق التجاري سفارة جمهورية العراق بالقاهرة

مدير إدارة المنظمات والتعاون العربية

مرفق رقم (11)

محضر اجتماع لجنة مؤسسات المجتمع المدني
(مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/2/9)



قطاع الإعلام والاتصال
إدارة منظمات المجتمع المدني

لجنة مؤسسات المجتمع المدني العربية الاجتماع السادس عشر

التقرير والتوصيات

مقر الأمانة العامة: 9 فبراير / شباط 2014



الاجتماع السادس عشر
للجنة مؤسسات المجتمع المدني العربية
مقر الأمانة العامة : 9 فبراير / شباط 2014

التقرير والتوصيات

أولاً :

- تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1572) المتخذ في دورته (76) المنعقدة بتاريخ 2005/9/8 والذي ينص على "تشكيل لجنة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر في طلبات مؤسسات المجتمع المدني وفقاً للمعايير والضوابط التي اقرها المجلس في هذا الشأن وتقديم تقرير دوري إلى المجلس".
- عقد الاجتماع (السادس عشر) للجنة المكلفة بدراسة طلبات مؤسسات المجتمع المدني للحصول على صفة مراقب في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأجهزته بمشاركة ممثلي المملكة المغربية وجمهورية مصر العربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية (ترويكاً الدورة "93" للمجلس الاقتصادي والاجتماعي) بالإضافة إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة منظمات المجتمع المدني - الأمانة الفنية للجنة مؤسسات المجتمع المدني العربية، وإدارة المنظمات والاتحادات العربية) ، وذلك بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية يوم الأحد الموافق 9 فبراير / شباط 2014 (مرفق قائمة المشاركين)
- 1. افتتح أعمال الاجتماع المستشار أول / علياء عبد القادر غنام - مدير ادارة منظمات المجتمع المدني بالأمانة العامة للجامعة وألقت كلمة رحبت فيها بالحضور وأوضحت أهمية الاجتماع كما أوضحت آخر التطورات الخاصة بأعمال فريق العمل المكون من الدول العربية والأمانة العامة لمراجعة المعايير والضوابط الخاصة لمنح صفة مراقب لمؤسسات المجتمع المدني في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة
- ترأس اجتماع اللجنة السيد / محمد المختار احمدو- المستشار المكلف بالشؤون الثقافية بالمندوبية الدائمة للجمهورية الإسلامية الموريتانية والذي رحب بالمشاركين في اللجنة،

مؤكداً على أهمية الموضوع المطروح على الاجتماع.

- قدم ممثلو الدول المشاركون من المملكة المغربية وجمهورية مصر العربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية مقترحات وملاحظات حول مواصلة عمل فريق العمل المكلف من المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتطوير المعايير لحين الانتهاء منها و تعديل المعايير والضوابط لمشاركة مؤسسات المجتمع المدني، حيث تمت مناقشة النقاط التالية:

▪ ضرورة العمل على تلافى الازدواجية بين مهام "فريق العمل المكون من الدول العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية لمراجعة المعايير والضوابط الخاصة بمنح صفة مراقب لمؤسسات المجتمع المدني لحضور اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأجهزته الملحقة"، والمشكل بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1937 الصادر عن الدورة العادية (90) بتاريخ 2012/9/13، و"فريق العمل المعني بتطوير البعد الشعبي للعمل العربي المشترك"، والذي شكل بموجب قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى المندوبين في دورته غير العادية بتاريخ 2013/6/19.

▪ الأخذ بعين الاعتبار أن فريق العمل المكلف من المجلس الاقتصادي والاجتماعي له تكليف محدد، وهو مراجعة المعايير والضوابط الخاصة لمنح صفة مراقب لمؤسسات المجتمع المدني في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأجهزته الملحقة.

▪ أن فريق العمل الرابع المعني بتطوير البعد الشعبي للعمل العربي المشترك يعمل في إطار أشمل وأعم حيث يدخل في إطار عمله تطوير البعد الشعبي للجامعة في إطار منظومة العمل العربي المشترك، ومن بينها تطوير البرلمانيات العربية والمجتمع المدني العربي.

▪ أن فريق العمل المشكل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أشرف على الانتهاء من المعايير والضوابط المطلوبة، ولا داعي لتعطيل عمله خاصة وأن هناك توصية من معالي الأمين العام بعرض ما توصل إليه هذا الفريق على فريق العمل المعني بالبعد الشعبي للاستئناس بآراء بقية الدول غير الأعضاء في فريق العمل.

وعليه فقد خلص الاجتماع إلى التوصيات التالية:

1. عقد اجتماعات لجنة مؤسسات المجتمع المدني العربية قبل اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ببيوم واحد على الأقل.

2. الموافقة على التوصيات الصادرة عن محضر الاجتماع الثالث لفريق العمل المكون من الدول العربية والأمانة العامة للجامعة بمراجعة المعايير والضوابط الخاصة بمنح صفة مراقب لمؤسسات المجتمع المدني في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة بتاريخ 2013/12/28 (مرفق).
3. الطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموافقة على أن يستمر فريق العمل المكلف منه بتطوير ومراجعة المعايير والضوابط الخاصة بمنح صفة مراقب لمؤسسات المجتمع المدني في الاجتماعات الخاصة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي وأجهزته الملحقة.
4. التوصية بعرض مشروع التصور النهائي للمعايير، والتي أوشك فريق العمل على الانتهاء منها، على فريق البعد الشعبي للاستئناس بأرائه وإثراء المعايير خلال مناقشات تقريرها النهائي أمام اللجنة مفتوحة العضوية.

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

الرئيس

**مستشار أول / علياء عبد القادر غنام
مدير إدارة منظمات المجتمع المدني
قطاع الإعلام والاتصال**

**السيد / محمد المختار احمدو
المستشار المكلف بالشؤون الثقافية في المندوبية
الدائمة للجمهورية الإسلامية الموريتانية**

الأمانة العامة
قطاع الإعلام والاتصال
إدارة منظمات المجتمع المدني

قائمة السادة المشاركين

الاجتماع السادس عشر **للجنة مؤسسات المجتمع المدني العربية**

مقر الأمانة العامة للجامعة: 9/فبراير / شباط 2014

جمهورية مصر العربية :

رئيس قسم الدول العربية - وزارة التجارة
والصناعة
ت: 01020045886

السيد/ أسامة سيد أحمد محمد

o.sayed@tas.gov.egEmail:

باحث سياسات تجارية دولية - وزارة
التجارة والصناعة
ت : 01116994741

السيد/ محمد صالح إبراهيم

m-saleh@tas.gov.egEmail:

المملكة المغربية :

المندوبية الدائمة للمملكة المغربية
ت: 01025331289

المستشار/ هشام ولد الصلاي

h.ouldessallay@maec.gov.maEmail:

الجمهورية الإسلامية الموريتانية:

السيد/ محمد المختار أحمدو

المستشار المكلف بالشؤون الثقافية في المندوبية الدائمة للجمهورية الإسلامية الموريتانية

ت : 37491048

ف : 37489060

ambarimcaire@hotmail.comEmail:

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

إدارة منظمات المجتمع المدني :

السيدة المستشار أول / علياء غنام

مدير إدارة منظمات المجتمع المدني

Email: a.ghanam@las.int

ملحق ثان - إدارة منظمات المجتمع المدني

السيد/ أحمد حسن

إدارة منظمات المجتمع المدني

السيدة/ نورهان صالح

إدارة منظمات المجتمع المدني

السيدة/ بسنت خاطر

إدارة المنظمات والاتحادات العربية

المشرفة على قسم المنظمات العربية

الدكتورة / علا البدري

إدارة المنظمات والاتحادات العربية